

Distr. General  
12 July 2010

Arabic  
Original: English

## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في  
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة  
لطبقة الأوزون  
الاجتماع الثلاثون  
جنيف، ١٥ - ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠

### تقرير الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

#### أولاً - افتتاح الاجتماع

١ - عُقد الاجتماع الثلاثون للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف، في الفترة من ١٥ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وتناوب على رئاسة الاجتماع السيد فرنسل دياز، (جمهورية فنزويلا البوليفارية) والسيد مارتن سيرويس (كندا).

٢ - افتتح السيد سيرويس الاجتماع في الساعة ١٥/١٠ صباح يوم ١٥ حزيران/يونيه.

٣ - وألقى كلمة الافتتاح السيد ماركو غونزاليز، الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون، فذكر أن عام ٢٠٠٩ شهد تصديقاً عالمياً لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال التابع لها. ودعا الأطراف التي لم تصدق على أي من تعديلات البروتوكول أن تفعل ذلك في أقرب فرصة، وقال إن هذا التصديق يحمل أكثر من مجرد المعنى الرمزي، ذلك أن عدم التصديق على التعديلات قبل الوقت النهائي المحدد ستكون له آثار خطيرة على قدرة الأطراف على الحصول على التمويل وغيره من الموارد المطلوبة لتحقيق التخلص التدريجي التام والسلس من المواد المستنفدة للأوزون. وأضاف أن الأمانة مستعدة لتقديم أي مشورة تقنية تحتاجها الأطراف والعمل مع الدول الثلاث والثلاثين التي لم تصدق بعد على واحد أو أكثر من التعديلات من أجل تحقيق التصديق العالمي على التعديلات.

٤ - وقال إن بداية عام ٢٠١٠ شهدت معلماً آخر مهماً حيث توقفت الأطراف العاملة بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٥، بمساعدة من الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، عن إنتاج واستهلاك معظم المواد المستنفدة للأوزون. وأعرب عن تقديره لجهود البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وكذلك لتعاون الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وأضاف أن شهر حزيران/يونيه من عام ٢٠١٠ شهد بدوره الذكرى السنوية العشرين لإنشاء الآلية المالية لبروتوكول مونتريال، بما في ذلك الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، الذي كان بمثابة نقطة تحوّل في العلاقة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية من حيث التزاماتها المشتركة والتمايزة بموجب البروتوكول.

٥ - وأشار إلى القضايا التي سيتناولها الاجتماع الحالي، فقال إنها يمكن أن تشكل جدول أعمال لبروتوكول مونتريال في العقد القادم حيث تواصل الحكومات في جميع أنحاء العالم جهودها لحماية طبقة الأوزون مع تسخير إمكانات البروتوكول في المساعدة في حماية المناخ العالمي.

## ثانياً - المسائل التنظيمية

### ألف - الحضور

٦ - وحضرت الاجتماع الأطراف التالية في بروتوكول مونتريال: الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أستراليا، أستراليا، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونغا، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، رومانيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فنلندا، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، كولومبيا، الكويت، كيريباتي، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشوس، موزامبيق، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

٧ - ومثلت بمراقبين في الاجتماع كيانات الأمم المتحدة ومنظماتها ووكالاتها المتخصصة التالية: مرفق البيئة العالمية، وأمانة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ووحدة التفتيش المشتركة للأمم المتحدة، والبنك الدولي.

٨ - وحضر الاجتماع مراقبون بصفاتهم الفردية ومراقبون من المنظمات الحكومية الدولية

والمنظمات غير الحكومية والهيئات الأخرى التالية: Alliance for Responsible Atmospheric Policy, Alliant International University, Asada Corporation, Asahi Glass Co., Ltd., Australian Refrigeration Council, Ltd., Boehringer Ingelheim Pharmaceuticals, Inc., Business Council for Sustainable Energy, California Citrus Quality Council, California Strawberry Commission, Carbon Reduction Technologies, Chemtura Corporation, Chicago Climate Exchange, Skopje Children's Hospital, Climate Action Reserve, Climate Wedge Ltd., Daikin Industries, Ltd., Dow AgroSciences LLC, DuPont International S.A., Energy Changes, Environmental Investigation Agency, EOS Climate, Inc., Essencis Manufatura Reversa S.A., Florida Fruit and Vegetable Association/Crop Protection Coalition, Green Cooling Association Inc., Greenpeace International, GTZ Proklima, Gujarat Fluorochemicals Limited, ICF International, Industrial Foams Pvt. Ltd., Industrial Technology Research Institute, Institute for Governance and Sustainable Development, International Pharmaceutical Aerosol Consortium, Japan Fluorocarbon Manufacturers Association, Japan Refrigeration and Air Conditioning Industry Association, Kyoto University, M. De Hondt BVBA, Mebrom NV, Navin Fluorine International Limited, Nordiko Quarantine Systems Pty Ltd., N.serve Environmental Services GmbH, Palfridge, Silver Breeze, RAL Quality Assurance Association, Refrigerant Reclaim Australia, Refrigerants Australia, RTI Technologies, SENS International, SGL Carbon GmbH, Shecco, Sherry Consulting, SRF Limited, TouchDown Consulting, Trane, TRICAL, TÜV SÜD Industrie Service, University of Leiden.

## باء - إقرار جدول الأعمال

٩ - أشار الرئيس المشارك إلى أن البند ٥ من جدول الأعمال بشأن التعديلات على البروتوكول الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/1/Rev.1 ينبغي حذفه من جدول أعمال الاجتماع نظراً لعدم وجود مقترح تعديل مقدم للمناقشة من أي طرف. واقترح ممثلون كثيرون عدم إدراج البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت لأن التعديل المقترح الموضوع تحت هذا البند تمت مناقشته بشكل مستفيض في الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وبعد مناقشة للموضوع ذكر هؤلاء المندوبون أنه لا مانع لديهم من الإبقاء على البند ٦ إذا كانت مناقشته لن تكون على حساب الوقت المتاح لبنود جدول الأعمال الأخرى. وبعد مزيد من النقاش وافق الفريق العامل على حذف البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت والإبقاء على البند ٦ وعلى مناقشة عدد من المسائل تحت بند المسائل الأخرى، بما في ذلك الحالة في هايتي والمعلومات الإضافية المنتظر تقديمها إلى اجتماع الأطراف بشأن الميزانية، واتفق كذلك على أن يقوم الفريق العامل بمناقشة بند فرعي جديد تحت البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت يتصل بمعاملة البوليولات في حساب استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وبناءً عليه أقر الفريق العامل جدول الأعمال المؤقت التالي، بصيغته المعدلة الواردة في الوثيقة

:UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/1/Rev.1

١ - افتتاح الاجتماع.

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

- (ب) تنظيم العمل.
- ٣ - عرض التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.
- ٤ - المسائل المتصلة بالآلية المالية بموجب المادة ١٠ من بروتوكول مونتريال:
- (أ) تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المرفق الخاص في إطار الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر ٢/٢١)؛
- (ب) اختصاصات لإجراء تقييم للآلية المالية (المقرر ٢٨/٢١)؛
- (ج) اختصاصات دراسة بشأن تحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤؛
- ٥ - التعديلات المقترحة على بروتوكول مونتريال.
- ٦ - المسائل المتصلة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية:
- (أ) استجابة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي للمسائل المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي جرى تسليط الضوء عليها في المقرر ٩/٢١؛
- (ب) دراسة استطلاعية لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن بدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في قطاعي التبريد وتكييف الهواء في بلدان الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التي تسودها ظروف درجات حرارة محيطية عالية (المقرر ٨/١٩)؛
- (ج) معاملة البوليولات في حساب استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.
- ٧ - المسائل المتصلة بالإعفاءات من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال:
- (أ) تعيينات لإعفاءات الاستخدامات الضرورية للفترة ٢٠١١ - ٢٠١٢؛
- (ب) نتائج بعثة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية التابعة له إلى الاتحاد الروسي لاستعراض تحوّل ذلك البلد إلى أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية (المقرر ٤/٢١)؛
- (ج) تعيينات إعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢؛
- (د) التقرير المعدّ بقيادة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل المتعلقة بالحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن (المقرر ١٠/٢١)؛

(هـ) الاستخدامات المختبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٦/٢١)؛

(و) المسائل المتصلة باستخدام المواد المستنفدة للأوزون كعوامل تصنيع (المقرر ٣/٢١).

٨ - الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون:

(أ) نتائج الحلقة الدراسية المعنية بتحديد وتعبئة الأموال لتدمير المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٢/٢١)؛

(ب) استعراض فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لتكنولوجيات تدمير المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٢/٢١).

٩ - معاملة مخزونات المواد المستنفدة للأوزون بالنسبة للامتثال (المقرر ١٧/١٨) والفقرة ١٣١ من تقرير الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف).

١٠ - المسائل الإضافية الناشئة عن التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

١١ - المسائل الأخرى.

١٢ - اعتماد التقرير.

١٣ - اختتام الاجتماع.

### جيم - تنظيم العمل

١٠ - عرض الرئيس المشارك اقتراحاً بشأن تنظيم العمل، اعتمده الفريق العامل. ووافق الفريق العامل على إنشاء ما يراه ضرورياً من أفرقة الاتصال لإنجاز أعماله.

### ثالثاً - عرض التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

#### ألف - تقديم الفريق

١١ - قدم السيد أشلي وودكوك الرئيس المشارك في لجنة الخيارات التقنية الطبية التقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٠. فبدأ بإيجاز توصيات الفريق بشأن تعيينات الاستخدامات الضرورية لعام ٢٠١٠ لمركبات الكربون الكلورية فلورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة المقدمة من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ومن تلك الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وأبلغ عن إحراز تقدم كبير في الانتقال من أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تعمل بمركبات الكربون الكلورية فلورية إلى أجهزة الاستنشاق التي لا تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية، وعن وجود أعداد كافية من أجهزة الاستنشاق الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية التي بدأت تتوافر لدى البلدان المستوردة، ولم تتمكن اللجنة نتيجة لذلك من التوصية بمركبات الكربون الكلورية فلورية التي تم

تعيينها لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة وذلك بالنسبة لموسعات الشعب الهوائية وبالنسبة للستيرويد القشري المعدل للتصدير. وكانت اللجنة قبل ذلك قد أوصت بمركبات الكربون الكلورية فلورية المعينة لاستخدامها في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة الموجهة للاستخدام المحلي لموسعات الشعب وللستيرويد القشري المُستنشَق، والمعينة كذلك لأغراض مثبطات التوصيل في الأعصاب اللاإرادية حيث أن استخدامها في هذه الأغراض أمر أساسي. وقدم السيد آشلي جدولاً يبين أن الكميات المعينة للاستخدامات الضرورية لعام ٢٠١١ أقل من الكميات المرخص بها لعام ٢٠١٠. وتتمشى تخفيضات الكميات المعينة من مركبات الكربون الكلورية فلورية التي أوصت بها اللجنة مع المبادئ الواردة أعلاه، وتوافق التوصيات المقدمة مع الفقرة ٣ من المقرر ٥/١٥.

١٢ - وأشار السيد آشلي إلى أن اللجنة كانت قد أكدت مسبقاً على هواجسها بشأن تأمين إمدادات مركبات الكربون الكلورية فلورية المستخدمة في الأغراض الصيدلانية لصناعي أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول، وأشار إلى أن اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف قررت في اجتماعها الستين تعديل اتفاقات الإنتاج بالنسبة للصين والهند بحيث تسمح بإنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية المستخدمة في الأغراض الصيدلانية، لتلبية الاستخدامات الضرورية الخاصة ببلدان أخرى لعام ٢٠١٠، وذلك رهناً بالاستعراض السنوي. وأشار إلى أنه لو تمت الموافقة على توصيات اللجنة لعام ٢٠١١ سيكون من المحتمل أن تسد الاحتياجات المستقبلية من مركبات الكربون الكلورية فلورية للبلدان الأخرى غير الصين والاتحاد الروسي (التي تقدر بأقل من ٣٠٠ طن في ٢٠١١ و ٢٠١٢) من المخزونات، بدون الحاجة إلى تصنيع كميات جديدة من مركبات الكربون الكلورية فلورية للأغراض الصيدلانية. أما بالنسبة للصين والاتحاد الروسي فإن بإمكان الصين أن تصنع ما يكفي لسد احتياجات كل البلدين. وأشار إلى أن التحولات في التصنيع ستكتمل في عام ٢٠١١ في العديد من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، وسوف يتم ذلك في بعض الحالات بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف، وأن بعض الشركات لديها القدرة لتصنيع أجهزة الاستنشاق الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية ولكن تلك القدرة غير مستغلة بالكامل.

١٣ - قدمت السيدة هيلين توب، الرئيسة المشاركة في لجنة الخيارات التقنية الطبية بعض الملاحظات بشأن تعيينات مركبات الكربون الكلورية فلورية للاستخدامات الضرورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، المقدمة من كل من الأرجنتين وبنغلاديش والصين، وتشكل تلك الملاحظات خلفية لتوصيات اللجنة، وتسلط الضوء على قضايا مهمة بالنسبة لأي تعيينات قد تقدم في المستقبل. وأعادت إلى الأذهان أن المقرر ٤/٢١ كان قد طلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية التابعة للفريق تقديم تقرير إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثلاثين بشأن القضايا التي تؤثر في التحول عن أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة العاملة بمركبات الكربون الكلورية فلورية إلى بدائل خالية من هذه المركبات في الاتحاد الروسي. وأبرزت النتائج التي توصلت إليها بعثة قام بها فريق من الخبراء التقنيين إلى الاتحاد الروسي في شهر شباط/فبراير ٢٠١٠ استجابة لهذا المقرر، وتم تمويل تلك البعثة من السويد وفنلندا ومن شركتين روسيتين لتصنيع أجهزة الاستنشاق بالجرعات

المقننة. وأشارت إلى أن الدعم التمويلي للتحويل التكنولوجي والمعدات أمر حاسم وأنه بفضل التمويل يمكن استكمال الانتقال في التصنيع بنهاية عام ٢٠١٢. وقالت إنه على الرغم من قلة الاعتمادات المالية يجري الآن تحقيق تقدم في إعادة صياغة المستحضرات الصيدلانية وعمليات الاعتماد النظامية التي تمضي في طريقها، وأن فريقاً مشتركاً بين الوزارات قد عقد اجتماعاً لتيسير التعاون بين الأطراف المعنية. أما بالنسبة للتعيينات لأجل الاستخدامات الضرورية لروسيا عام ٢٠١١، توصي اللجنة بتعيين نفس المقدار من مركبات الكربون الكلورية فلورية الذي اعتمد في عام ٢٠١٠، بدلاً من تعيين مقدار أكبر لعام ٢٠١١؛ وقالت إن أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة المستوردة في متناول اليد ومتوفرة للتعويض عن أي نقص في الاحتياجات. وأشارت إلى أنه ما لم تظهر اللجنة مزيداً من التقدم، فإنها قد لا تستطيع أن توصي بأي تعيينات في المستقبل.

١٤ - قدم السيد ماساكي يامابي، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية، تقريراً مرحلياً لهذه اللجنة. وقال إن هناك ثلاثة استخدامات لعوامل تصنيع من الجدول ألف من المقرر ١٠/١٤ قد تم وقفها لدى الاتحاد الأوروبي، وأن الإبلاغ في إطار الجدول باء مطلوب فقط من تلك الأطراف التي تستخدم عوامل تصنيع. وأشار إلى أن التوضيح مطلوب بشأن مصادر انبعاثات رابع كلوريد الكربون لدى الاتحاد الأوروبي من تطبيقات عوامل التصنيع والمواد الوسيطة، الإنتاج غير المقصود وغير ذلك من استخدامات. وبشأن الاستخدامات المخبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون ذكر أن الأطراف قدمت معلومات وفيرة عن أسباب هذه الاستخدامات، وأن المواد البديلة والتدابير البديلة لمعظم هذه الاستخدامات يمكن أن تعتمد عليها الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بهذه المادة دون أي تكلفة إضافية، وأن بعض الاستخدامات المخبرية يصعب إيجاد استخدامات تحل محلها في الحالات التي تم فيها تحويل المواد المستنفدة للأوزون، أو تغيير في تكوينها. وذكر أن اللجنة سوف تقدم المزيد من المعلومات للاجتماع الثاني والعشرين للأطراف تبعاً للقررتين ٥ و٦ من المقرر ٦/٢١. وقال إن اللجنة أوصت بتقديم إعفاء للاستخدامات الضرورية مقداره ١٠٠ طن متري من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ في عام ٢٠١١ للاتحاد الروسي لاستخدامه في برنامج محلي للفضاء (ويتوقع تخفيض هذا المقدار إلى ٣٥ طناً في عام ٢٠١٤) وأوصت بأن يقوم هذا الطرف ببذل جهود لاستحداث بدائل مناسبة ومعدات حديثة التصميم لتحقيق التخلص التدريجي المتسارع من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣. وفيما يتعلق بتكنولوجيات التدمير، حددت اللجنة نحو ١٨٠ منشأة في ٢٧ بلداً تستخدم مجموعة متنوعة من التكنولوجيات وهي ما يفوق كثيراً مما أبلغ عنه في عام ٢٠٠٢ في تقرير فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات التدمير. وقد تم الحصول على معلومات بشأن أربعة تكنولوجيات تدمير ناشئة، تشمل تحويل الهالونات ومركبات الكربون الكلورية فلورية إلى موحودات فلورية غير مشبعة كما تشمل التحلل الكيميائي لبروميد الميثيل.

١٥ - وقدم السيد ميغيل كوينتيرو، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية المعنية بالرغاوي، التقرير المرهلي لهذه اللجنة، والذي شمل قضايا ذات أهمية خاصة لجميع الأطراف. قال إن استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية آخذ في التناقص لدى الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ في قطاع البوليوريثان في نفس الوقت الذي تواصل فيه تكنولوجيات الهيدروكربون النضوج. إن الإلتقان

المتواصل لتكنولوجيات الهيدروكربون قد ضيق إلى حد كبير من الفجوة القائمة في الأداء الحراري للتكنولوجيات التي تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية. كما أن الانتقال من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية استُكْمِلَ في قطاع كريستال البوليسترين، مع وقوع الاختيار بالدرجة الأولى على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المشبعة. وتجري البحوث بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة قصيرة العمر في العديد من استخدامات الرغاوي، ذلك أن مركبات الكربون الهيدروفلورية - ١٢٣ قصيرة العمر تستخدم بالفعل استخدامات تجارية في إنتاج البوليوريثان في الرغاوي وحيدة المكون. وأشار السيد كوينتيرو إلى تسريع التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب المقرر ٦/١٩ في بلدان الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ قد زاد الحاجة إلى اعتماد بدائل مناسبة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقال إن حلقة دراسية عملية أثبتت مؤخراً استخدام فورمات الميثيل في البرازيل، وأستراليا، والولايات المتحدة الأمريكية في الجلود الكاملة، وبخاصة تطبيقات الرغاوي المرنة والحاسئة للغاية، يضاف إلى ذلك أن مشروعاً تجريبياً في قطاع البوليوريثان يستخدم الميثاليل يجري تنفيذه في البرازيل، وقد تم اعتماد مشروعات تجريبية أخرى تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية - 1234ze في قطاع كريستال البوليسترين، في تركيا وفي ثاني أكسيد الكربون فوق الحرج في رغاوي النفط التي تستخدم البوليوريثان في كولومبيا. وقد يكون للهيدروكربونات في مرحلة ما قبل المزج دوراً كبيراً تلعبه بالنسبة للمشروعات الصغيرة، وفي هذا المجال تم اعتماد مشروعين تجريبيين. وقال السيد ميغيل إن اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لم تعتمد منهجية لتحديد حجم التأثيرات المناخية الناتجة عن الانتقالات التكنولوجية، وأن مشروعات تجريبية بشأن إدارة الثلجات المحلية التي بلغت نهاية عمرها قد تم تحديدها وهي الآن في مرحلة التطوير.

١٦ - وقدم السيد ديفيد كاتشبول، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية المعنية بالهالونات، التقرير مرحلي لتلك اللجنة. وذكر أن تقرير التقييم لعام ٢٠١٠ سيتضمن أربعة بدائل جديدة للهالون. وظلت فرنسا والصين توصلان إنتاجهما من الهالون - ١٣٠١ لأغراض المواد الوسيطة. وحدث مزيد من الانخفاض في عمليات إعادة التدوير والاسترداد لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وفي مضممار سلامة الطيران المدني، تم اكتشاف الهالون - ١٢١١ الملوّث في الطائرات المدنية لأول مرة في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩. ومنذ ذلك التاريخ، اكتُشف هذا الهالون في مزيد من الطائرات المدنية في بلدان أخرى. وتمخضت اختبارات غير قطعية عن وجود طائفة واسعة النطاق من المواد من بينها تركيزات كبيرة من المبردات القابلة للاشتعال من ضمنها الهيدروكربونات، ويجري التحقيق في مزاعم عمل إجرامي. ويعمل أعضاء اللجنة مع منظمة الطيران المدني الدولي ومع غيرها من السلطات على تسوية هذه المسألة. واستجابة للمقرر ٧/٢١، شارك أحد الرئيسين المشاركين للجنة في اجتماع دام ثلاثة أيام مع هيئات صناعية ووكالات حكومية عُقد في مقر منظمة الطيران المدني الدولي لمناقشة ما أُحرز من تقدم في إزالة الهالونات من الطيران المدني. وأعدّ الفريق مشروع نص قرار للدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة لمنظمة الطيران المدني الدولي ينص على استبدال الهالونات في المراحض في الطائرات الجديدة الإنتاج في عام ٢٠١١ وفي معدات إطفاء الحرائق اليدوية في الطائرات الجديدة في



عام ٢٠١٤ وفي حجيرات وقود المحركات ووحدات الطاقة المساعدة وفي عام ٢٠١٤ وفي الطائرات التي قُدم بشأنها طلب للحصول على ترخيص بنوع استعمال جديد.

١٧ - وقال إن مشروع المقرر يحث الدول على إصدار إرشادات بشأن بدائل الهالون ونظم الكشف عن الحرائق في مستودعات البضائع، وعلى دعم البحوث في مجال النظم البديلة لإخماد الحرائق وحث الدول على رصد احتياطاتها من الهالونات وتقديم إفادة عنها للجمعية المقبلة. وتأخرت المواعيد المحددة بمدد تصل إلى ثلاث سنوات، ويعزى ذلك في المقام الأول إلى أطر التنفيذ الزمنية التي تقتضيها اتفاقية الطيران المدني الدولي. وطلبت الهيئات الصناعية المعنية تأخير الأجل المحدد لسنتين أخريين، حتى عام ٢٠١٦، وذلك بغية إتاحة وقت لاختبار بديل للهالون - ١٢١١ يتميز بانخفاض قدراته على إحداث الاحترار العالمي. وكان للجنة ضلع كبير في تحسين مشروع القرار بالاستعاضة عن عبارة "النظر في ولاية" بعبارة "إنشاء ولاية" وظلت اللجنة تبحث مع أمانة منظمة الطيران المدني الدولي في خيارات أخرى من شأنها أن تقلل المدة الزمنية المطلوبة لتطبيق مشروع القرار.

١٨ - وقدم السيد محمد بصري والسيدة ميشيل ماركوت، الرئيسان المشاركان للجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل، التقرير المرحلي لتلك اللجنة. وذكر السيد البصري أن معظم الأطراف قد حققت تقدماً ملحوظاً في التخلص التدريجي من بروميد الميثيل. وبلغ استهلاك الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من هذه المادة في عام ٢٠٠٨ ما مقداره ٦ ٩٩٦ طنناً أي قرابة ١٢ في المائة من خط الأساس، بينما بلغ استهلاك الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ مقداره ٥ ٣٩٥ طن في عام ٢٠٠٨، أي ٣٤ في المائة من خط الأساس. وذكر أن الأطراف الأربعة التي كانت تستخدم ٩٠ في المائة من بروميد الميثيل من بين الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ قد خفضت استهلاكها في عام ٢٠١٠ إلى ١١ في المائة (الولايات المتحدة الأمريكية) وإلى صفر في المائة (الاتحاد الأوروبي) وإلى ٨ في المائة (إسرائيل) وإلى ٤ في المائة (اليابان). ولن تقدم إسرائيل تعيينات للاستخدامات الحرجة بعد عام ٢٠١٢ ومن المتوقع أن تتوقف اليابان في عام ٢٠١٣ عن تقديم طلبات تعيينات للاستخدامات الحرجة لتربة.

١٩ - وبشأن التقدم المحرز في معالجة التربة باستخدام بدائل كيميائية يشيع الآن على نطاق واسع استخدام البدائل الكيميائية (1,3D/pic) والكلوروبيكريين وميثام الصوديوم وميثام البوتاسيوم) منفردة أو مع بدائل أخرى في كثير من البلدان في كثير من معالجات التربة قبل الزراعة. ويؤدي اعتماد أيوديد الميثيل ونظم التدخين ثلاثية الشعب و1,3-D Pic/ميثام الصوديوم إلى انخفاض الاستهلاك العالمي بسرعة وإلى تناقص تعيينات الاستخدامات الحرجة بقدر كبير في الولايات المتحدة. وكان استخدام ثنائي الميثيل ثنائي الكبريتيد فعالاً في مكافحة مجموعة واسعة من الديدان الخيطية ولكنه كان أقل فعالية في مكافحة الفطريات التي تحملها التربة والأعشاب. وتوسع استخدام الرقائق العازلة لدى الأطراف التي مازالت تطلب إعفاءات للاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل ومن بينها اليابان وإسرائيل والولايات المتحدة لولاياتها الجنوبية الشرقية. وواصلت كاليفورنيا حظر استعمال الرقائق العازلة مع بروميد الميثيل.

٢٠ - وبصدد التقدم المحرز في معالجة التربة باستخدام بدائل غير كيميائية، واصلت بلدان كثيرة اعتماد تطعيم النباتات في إنتاج الحُضْرُ والقرعيات. وتُجرى في الوقت الراهن بحوث في الولايات المتحدة لإرساء استخدام هذه التكنولوجيا على نطاق أوسع. وظلّت الزراعة دون استخدام التربة تتوسع في قطاعات نباتات الزينة والحُضْرُ والفراولة في سائر أنحاء العالم. وقد أثبت التطهير الأحيائي فعاليته، واعتمدت عدة بلدان استخدامه من بينها إسبانيا. واعتمدت بلدان كثيرة استخدام التشميس وهو يتصف بكفاءة عالية خصوصاً عند اقترانه ببدائل أخرى كيميائية وغير كيميائية. ويجري إدخال تحسينات على طرائق التبخير لرفع كفاءته وزيادة جدواه الاقتصادية.

٢١ - وواصلت السيدة ماركوت تلاوة العرض وركزت على التقدم المحرز في مجال البدائل في مضمار الهياكل والسلع الأساسية. وشكّل فلوريد السلفوريل بديلاً رئيسياً، بيد أن حصوله على الاعتماد التنظيمي تعثر في الولايات المتحدة وكندا، وتم إلغاء بعض الاعتمادات داخل الاتحاد الأوروبي. ولفلوريد السلفوريل قدرات عالية على إحداث الاحترار العالمي تماثل قدرات مركب الكربون الكلوري الفلوري - ١١، وقد أعرب أصحاب المطاحن ومجهزو الأطعمة وعملاؤهم عن مخاوف بيئية من استخدام فلوريد السلفوريل. ويتوقع أن يؤدي اعتماد المنظمة البحرية الدولية مركبات الفوسفين إلى زيادة استخدامها في التطهير أثناء العبور. وفي مضمار استخدام البدائل في المطاحن في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، اعتمدت جميع المطاحن ومرافق تجهيز الأطعمة إدارة مكثفة ومتكاملة للآفات وذلك لتقليل الحاجة إلى المعالجة الكاملة للموقع كما أنها طبقت معالجات أخرى خالية من بروميد الميثيل، ومن ثم لم يعد بروميد الميثيل مستخدماً. وسيكون النهج الذي تتبعه المملكة المتحدة قابلاً للتطبيق في مطاحن الولايات المتحدة وكندا. ويبحث علماء من اللجنة ووزارة الزراعة في الولايات المتحدة في الوضع الراهن لمكافحة آفات التمور في الولايات المتحدة. ولم يكلل بالنجاح حتى الآن تلك البحوث، بيد أنها تتواصل.

٢٢ - وذكر السيد لامبرت كويجز، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية المعنية بالتبريد وتكييف الهواء ومضخات الحرارة والرئيس المشارك لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أنّ جميع فصول المعدات في تقرير اللجنة قد أسهمت في تقرير فرقة العمل بموجب المقرر ٩/٢١، وأن العديد من الخبراء من اللجنة الذين شاركوا في الفصول المختلفة شاركوا كذلك في إعداد التقرير المطلوب استجابة للمقرر ٨/١٩ بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لدى الأطراف التي تسودها ظروف مناخية وتشغيلية صعبة. وستستخدم المعلومات الواردة في تلك التقارير في إعداد تقرير التقييم للجنة لعام ٢٠١٠، وستعقد اللجنة اجتماعين آخرين لوضع هذا التقرير في صيغته النهائية.

٢٣ - وبصفته رئيساً مشاركاً لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، قدم السيد كويجز إفادات عن المسائل التنظيمية ذات الصلة بالفريق ولجانته للخيارات التقنية. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٠ بلغ عدد أعضاء الفريق واللجان ٥٠ عضواً من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ و ١٠٠٠ عضو من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وقد سعى كثير من الأعضاء من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ سعياً حثيثاً للحصول على الدعم من حكوماتهم ومن الجهات التي يعملون لديها للسفر لحضور الاجتماعات أو على تعويض عن وقتهم. ويبحث الفريق على سبيل

الاستعجال جميع الحكومات والروابط الصناعية والشركات لدى تلك الأطراف على أن تنظر مرة أخرى في جميع الإمكانيات التي تكفل تمويل الأعضاء.

٢٤ - وقال إن السيد خوسيه بونز بونز تقاعد من مهمته كرئيس مشارك للفريق، ولكنه سيواصل عمله رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية الطبية. وعينت كولومبيا السيدة مارتا بيزانو الرئيسة المشاركة للجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل، رئيسة مشاركة للفريق وقد صدق الفريق على تعيينها. وفي مطلع عام ٢٠١٠، تقاعد السيد ك. مدهافا شارما من الفريق بصفته عضواً فيه بدرجة خبير أقدم، وقد رشحت السويد عضواً بدرجة خبير أقدم. وفي الختام، ووفقاً للمقرر ١٠/٢١، أعاد الفريق هيكله لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل حيث أنشأ ثلاث لجان فرعية كالتالي: الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن؛ والهياكل والسلع الأساسية؛ والتربة.

## باء - المناقشات

٢٥ - رداً على أسئلة بشأن العرض الذي قدمته، ذكرت السيدة ماركوت أن التقارير المرحلية وتقارير التقييم السنوية تضمنت بيانات عن بدائل بروميد الميثيل لكافة الاستخدامات على وجه التقريب ولم توجد بدائل بعد لبعض الاستخدامات. وبشأن استخدام بروميد الميثيل لمعالجة التمور عالية الرطوبة، أشارت إلى أن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية شرعت في عام ٢٠٠٩، في إعداد مشروع، وواصلت العمل بشأن ضبط التمور عالية الرطوبة. وبصدد المسألة نفسها، أوضح ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن خبراء مرموقين ومختبر مشهور في أوروبا شاركوا في اختبار بدائل واعدة، بيد أن النتائج لم تشجع تطلعات منتجي التمور. وسيستمر العمل في هذا المشروع وسيقدم تقرير عن أي تقدم يُحرز فيه إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل أو إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

٢٦ - ورداً على طلب من أحد الممثلين بأن يعيد الفريق النظر في أحدث طلب تقدم به بلده بشأن الإعفاء من أجل الاستخدامات الضرورية، أشاد ممثل الفريق بجهود المصنعين في ذلك البلد لتطوير بدائل في متناول اليد، مضيفاً أن توافر طائفة واسعة من البدائل قد أثر في القرار بتقليل توصيات إعفاءات الاستخدامات الضرورية. ومع ذلك، فإن الفريق على استعداد لمناقشة هذه المسألة بصورة ثنائية وطالب بتوفير الوثائق الداعمة لذلك.

٢٧ - ورداً على سؤال حول البدائل الممكنة لاستعمالات فلوريد السلفوريل في قطاع طواحين الدقيق، ذكر ممثل الفريق أنه لا يمكن استعمال بعض البدائل كمطهرات، ففي حين يمكن استعمال الفوسفين في بعض الأحيان لمكافحة الآفات في بعض السلع، أشار الفريق مع بعض القلق إلى أن بعض الآفات أصبحت تقاوم الفوسفين.

٢٨ - وأعرب أحد الممثلين عن أمله في ألا يكون الأعضاء الجدد في الفريق من الأعضاء المفاوضين في الوفود وذلك من أجل المحافظة على استقلالية الفريق باعتباره هيئة استشارية، وطلب هذا الممثل أيضاً معلومات مستكملة عن أنشطة منظمة الطيران المدني الدولي المقامة منذ تقديم التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لتلك المنظمة إلى الأطراف. وذكر ممثل الفريق أن الفريق يعمل بشكل وثيق مع أمانة منظمة

الطيران المدني الدولي في إعداد مشروع قرار يُعرض على جمعية منظمة الطيران المدني الدولي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٢٩ - ولاحظ أحد الممثلين أن لجنة الخيارات التقنية المعنية بالمواد الكيميائية أشارت إلى أن اجتماع الأطراف قد يود وضع نظام للإبلاغ يمكنه من النظر في بيانات دقيقة بشأن بروميد البروبيل - ن، وذكر أنه اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ يجب الإبلاغ عن بروميد البروبيل - ن بموجب لوائح الاتحاد الأوروبي الجديدة الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون. وأشار إلى توصيات الفريق الخاصة بإجراءات المختبرات والتحليل، فذكر أن استعمال المواد المستنفدة للأوزون في تحليل الزيوت والشحوم الهيدروكربونية في المياه قد تم حذفه من قائمة الاستعمالات الموافق عليها، وطلب إيضاحاً بشأن توصيات باستعمال رابع كلوريد الكربون كعامل نقل متصل أثناء البلمرة مع أن التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ يشير إلى وجود طرق وبدائل أحدث. وأخذ ممثل الفريق علماً بنظام الإبلاغ الذي أشار إليه المندوب. وفيما يتعلق باستعمال رابع كلوريد الكربون كعامل نقل متصل في تفاعلات البلمرة، ذكر أن هناك سؤالاً فيما يتعلق بمدى توافر البدائل. وقال إن هناك مناقشات مستمرة حول كيفية تصنيف هذا التطبيق، وأنه يمكن تقديم مزيد من المعلومات في وقت لاحق في تقرير التقييم الذي تعدّه اللجنة والذي سينشر في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٣٠ - وردّ ممثل الفريق على سؤال حول ما إذا كان الفريق يأخذ في اعتباره حاجة البلدان إلى الاستفادة من أوجه التآزر مع سائر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، فذكر أن الفريق يُدرك أن بعض الكيماويات المعروضة كبدايل لها قدرة إحداث احتراق عالمي، وأن الفريق سيأخذ في اعتباره أن بعض المواد مشمولة باتفاقات بيئية أخرى متعددة الأطراف. وذكر مع ذلك أن مسألة التآزر ليست واردة فيما يتعلق بفلوريد السلفوريل لأنه ليس مشمولاً بروتوكول كيوتو التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وذكر أن مركّب الكربون الهيدروفلوري - ١٣٤ ليس من المواد التي يجري التخلص منها، وإنما هو خاضع فقط للرقابة، وهو أقل ضرراً بكثير من مركّبات الكربون الكلورية فلورية.

#### رابعاً - القضايا المتعلقة بالآلية المالية في إطار المادة ١٠ من بروتوكول مونتريال

ألف - تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن إنشاء مرفق خاص في إطار الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر ٢/٢١)

٣١ - ذكرت السيدة ماريا نولان، كبيرة موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لدى تقديمها هذا البند الفرعي، بأنه كان قد طُلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بموجب المقرر ٢/٢١، أن تقدم تقريراً إلى الفريق العامل عن المناقشات التي دارت بشأن إمكانية إنشاء مرفق في إطار الصندوق المتعدد الأطراف يمكنه دعم الأنشطة التي تقع خارج النطاق المألوف لإنفاق الصندوق. وقررت اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الستين، المعقود في آذار/مارس ٢٠١٠، أن ترسل إلى الفريق العامل مقتطفاً من تقرير اجتماعها التاسع والخمسين يورد فيه مناقشاته حول المسألة المعنية. ويرد المقتطف في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/3. ويرد موجز مفصلاً لمناقشات اللجنة حول المسألة في اجتماعها الستين في

الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/2/Add.1 (الفقرات ٣ - ١٢) وجرى تقديم عرض عن المرفق الخاص في حلقة الدراسة بشأن الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون التي عُقدت في آن واحد مع الدورة الحالية وتم تقديم تقرير مفصل في السابق إلى الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.21/6، الفقرات ١٣ - ٢١).

٣٢ - وفي المناقشات التي أعقبت العرض، قال أحد الممثلين إنّه لا يوجد تفاهم مشترك بشأن أهداف المرفق وأنّ الأمر يستدعي إجراء مزيد من النقاش لتوفير توجيهات للأطراف بشأن الغرض من هذا المرفق الخاص وتوجهاته وطرائق عمله لتمويل فوائد بيئية إضافية للفوائد التي يحققها الصندوق المتعدد الأطراف.

٣٣ - وأشار ممثل آخر إلى انعدام توافق عام بشأن هذه المسألة مشدداً على أنّ الصندوق المتعدد الأطراف ينبغي أن يواصل قيامه بالدور الطليعي في تمويل الأنشطة في إطار البروتوكول وأنّ الوسائل الأخرى مثل المرفق الخاص ينبغي أن لا تتعارض مع تشغيله. واتفق ممثل ثالث مع المتحدثين السابقين مشيراً إلى أنّ الاقتراح المتعلق بالمرفق حظي بنذر يسير من الاهتمام في أحدث اجتماع للجنة التنفيذية وذلك بسبب ضيق الوقت. وقد طلب المقرر ٢١/٢ من اللجنة التنفيذية أن تواصل مداولاتها بشأن المرفق مشيراً إلى أنّ بوسعها أن تقدم إفادة إلى اجتماع الأطراف في إطار تقريرها السنوي، إذ أنّها ستجتمع تارة أخرى قبل انعقاد الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

٣٤ - ووافق الفريق العامل على أن ينتظر نتائج المداولات الإضافية التي ستجريها اللجنة التنفيذية وأن ينظر في المسألة في اجتماعه المقبل، إذا اقتضى الأمر ذلك.

#### باء - الاختصاصات الخاصة بتقييم الآلية المالية (المقرر ٢١/٢٨)

٣٥ - أشار الرئيس المشارك، لدى تقديمه البند الفرعي، إلى أنّ الأطراف كانت قد وافقت، بالمقرر ٢١/٢٨، على استكمال الاختصاصات المتعلقة بالتقييم التالي للآلية المالية للبروتوكول بحلول عام ٢٠١١ على أقصى تقدير. وترد الاختصاصات المتعلقة بأحدث تقييم اعتمده الأطراف في عام ٢٠٠٣ في مرفق هذه الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/2/Add.1.

٣٦ - وذكر ممثل أنّ تقييم الآلية المالية دورياً يعتبر أمراً مهماً بيد أنّه أشار إلى أنّ آخر تقييم تطلب موارد إضافية كبيرة ولكنه لم يسفر في نهاية المطاف سوى عن نتائج محدودة. وأضاف أنّ تلك التجربة تستدعي أن تؤدي الاختصاصات إلى تقرير تقييم ينصب تركيزه على النتائج.

٣٧ - وذكرت ممثلة أخرى أنّ الفرصة سانحة لإجراء تقييم، إذ أنّ عام ٢٠١٠ هو موعد نهاية استهلاك مركبات الكربون الكلورية فلورية في البلدان النامية. وقالت إنّ أعمال الصندوق تكثفت بقسط وافر من النجاح بيد أنّها اتفقت مع الرأي القائل بأنّ الاستعراض السابق افتقر إلى الشمول، مشيرة إلى أنّ ثمة حاجة لقياس الأداء وفق الغرض المتبعي ولتزويد الأطراف بإرشادات عن المضي قدماً في المستقبل بشأن التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والتخلص النهائي من بروميد

الميثيل. وأضافت أن إجراء تقييم جيد يستلزم وقتاً طويلاً. وذكر ممثل آخر أنه لم يتم في النقاش التطرق لكيفية تمويل التقييم وأن أية نفقات إضافية ينبغي تغطيتها من الموارد الحالية.

٣٨ - ووافق الفريق العامل على إنشاء فريق اتصال مفتوح العضوية يترأسه السيد بول كراجينيك (النمسا) بالاشتراك مع السيد ديفيد أوموتوشو (نيجيريا) يتولى إعداد مشروع الاختصاصات لينظر فيه الفريق العامل.

٣٩ - وبعد مداولات فريق الاتصال، أفادت رئيسته المشاركة بأن الفريق ناقش نطاق الدراسة وآثارها المالية، بما في ذلك مقترحات بضرورة ألا تترتب عليها آثار في الميزانية. وقد قدم عددٌ من المقترحات لتوجيه الخبراء الاستشاريين وأدرجت في مشروع مقرر. ونظراً لأنه لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق بشأن معظم تلك الأحكام، فإنها ستظل داخل أقواس معقوفة لبيان عدم وجود توافق بشأنها.

٤٠ - ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر المنقح مع أحكام معينة داخل أقواس معقوفة كما وردت في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

#### جيم - اختصاصات إجراء دراسة بشأن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤

٤١ - ذكر الرئيس المشارك، لدى تقديمه البند الفرعي، أن موارد الصندوق المتعدد الأطراف ظلت تُجدد منذ إنشائه مرة كل ثلاث سنوات وأن الأطراف دأبت في السنة السابقة لكل تجديد على إعداد اختصاصات لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تستخدم لتحديد الموارد المالية اللازمة لتمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من الوفاء بالتزاماتها أثناء فترة تجديد الموارد. وترد الاختصاصات المتعلقة بأحدث تجديد للموارد في مرفق الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/2.

٤٢ - وأشار أحد الممثلين إلى أن الفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣ ستكون فترة حرجة من حيث التخلص التدريجي المتسارع الوتيرة من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إذ أن التزام الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بتجميد الاستهلاك سيدخل حيز النفاذ عندئذ، ولذلك ينبغي أن يركز تجديد الموارد على الخطوة الأولى من التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وأن يؤدي في الوقت نفسه إلى توفير تمويل ملائم ومستقر للأنشطة الرامية إلى تحقيق التخلص التدريجي من بروميد الميثيل وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون.

٤٣ - وشدد عدة ممثلون آخرون على أهمية التخلص التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أثناء فترة تجديد الموارد. وأضاف أحد الممثلين أن الاختصاصات ينبغي أن تراعي المقرر ٦/١٩ عن فوائد تغير المناخ وذلك بغية التثبيت من أن تجديد الموارد يشمل المشروعات ذات الصلة بذلك. وقال هذا الممثل وممثل آخر إنه ينبغي أن يكون واضحاً أن الصندوق سيدعم إعداد استراتيجيات وطنية لإدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون، لا سيما في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. واقترح أحد الممثلين مراعاة عناصر من المقرر ٩/٢١ تتعلق بالبدائل السليمة بيئياً لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. واقترح ممثل آخر النظر في مسألة الاتجار غير المشروع وإعداد مؤشرات في هذا الصدد.

٤٤ - ورأى عدة مشاركين أن الاختصاصات المستمدة من آخر تجديد للموارد ستكون أساساً مناسباً ينطلق منه النقاش.

٤٥ - ووافق الفريق العامل على إنشاء فريق اتصال لمناقشة اختصاصات لتقييم الآلية المالية، كما ورد في الفرع باء من الفصل الرابع أعلاه وكذلك لمناقشة اختصاصات لدراسة تجديد الموارد للفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٤.

٤٦ - وبعد مداوات فريق الاتصال، أفادت رئيسته المشاركة بأن الفريق أعد وناقش مشروع مقرر ومشروع اختصاصات عرضت على الفريق العامل في ورقة غرفة اجتماع. وقالت إن فريق الاتصال توصل إلى توافق عريض في الآراء بشأن معظم القضايا ولكن لم يتوصل بعد إلى اتفاق بشأن عددٍ من الأحكام المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية.

٤٧ - ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر، مع أحكام معينة داخل أقواس معقوفة لتبين عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها كما وردت في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيها.

## خامساً - التعديلات المقترحة إدخالها على بروتوكول مونتريال

### ألف - التعديلات المقترحة إدخالها ومشروع المقرر بشأن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23)

٤٨ - قدم ممثلو كندا والمكسيك والولايات المتحدة معاً اقتراحاً بتعديل بروتوكول مونتريال لتشمل مركبات الكربون الهيدروفلورية، وقد ورد بيان هذا الاقتراح في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/5. وأشاروا إلى أنهم ينوون مناقشة التعديل المقترح ومشروع المقرر بشأن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ معاً. ويبيّن هؤلاء الممثلون أن الأطراف في بروتوكول مونتريال قدمت مركبات الكربون الهيدروفلورية من أجل تخليص العالم من مركبات الكربون الكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. والنتيجة غير المقصودة هي أن ذلك قد يؤدي إلى تحميل نظام المناخ العالمي عبئاً يعادل ٨٨ ٠٠٠ مليون طن من ثاني أكسيد الكربون بحلول عام ٢٠٥٠. وأشاروا إلى أن الأطراف عليها مسؤولية أخلاقية بأن تمنع حدوث هذا الأمر وأن تضاعف الفوائد المناخية المكتسبة من خلال التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون. وبالإضافة إلى الفوائد المناخية يتفادى التعديل المقترح تكاليف الاستبدال المزدوج، أي إعادة تشكيل النظام لاستبدال مركبات الكربون الهيدروفلورية بعد فترة قليلة من إعادة تشكيله لاستبدال مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وتعد في بروتوكول مونتريال والأطراف في بروتوكول كيوتو هي، إلى حد كبير، نفس البلدان، وعليها نفس الالتزامات المتمثلة في الوفاء بتطلعات سكانها من حيث عدم ادخار أي جهد على صعيد مكافحة تغير المناخ.

٤٩ - وبموجب التعديل المقترح سيتم التحكم في مركبات الكربون الهيدروفلورية بطريقة تشبه كثيراً الطريقة التي تم بها التحكم في سائر المواد المستنفدة للأوزون. وسيتم إنشاء خطوط أساس مع تحديد خطوط أساس متباينة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بموجبها، وذلك استناداً إلى الاستهلاك السابق لمركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية

فلورية. وسيتضمن ذلك أحكاماً تتعلق بالتجارة مع غير الأطراف وتطبيق أنظمة إصدار التراخيص ومتطلبات الإبلاغ. ونظراً لأنه لا توجد بدائل لكل تطبيقات مركبات الكربون الهيدروفلورية فإن الاقتراح يدعو إلى تخفيض الإنتاج والاستهلاك بدلاً من التخلص التدريجي الكامل منهما. كذلك يدعو الاقتراح إلى وضع ضوابط محددة على مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) وهو غاز احتباس حراري شديد النشاط ينبعث كنواتج ثانوي لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ (HCFC-22)، ويجعل الانبعاثات الثانوية لمركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) مؤهلة للمساعدة في إطار الصندوق المتعدد الأطراف شريطة ألا يكون خط الإنتاج أو مرفق الإنتاج الذي تنتج عنه هذه الانبعاثات ممولاً بالفعل من قبل آلية تمويل أخرى للتحكم في الانبعاثات الثانوية. وقد أقر مؤيدو الاقتراح بأنه معقد ويتطلب إجراء دراسة متأنية لتفاصيل التنفيذ من أجل الوصول إلى اتفاق.

٥٠ - وقدم مؤيدو الاقتراح أيضاً مشروع مقرر بشأن التخلص التدريجي من مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) الذي ينبعث كنواتج ثانوي عند إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ (HCFC-22). وذكر ممثل الولايات المتحدة أن مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ (HCFC-22) هو مادة خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال إلا أن إنتاجه استمر، ولاسيما لاستخدامات المواد الوسيطة، كما أن عدداً من المرافق المنتجة له لم تضع ضوابط للتحكم في مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي (HFC-23). ووفقاً لذلك فإن مشروع المقرر يركز على التحكم في المنتج الثانوي لمركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23). وسيطلب إلى اللجنة التنفيذية اتخاذ إجراء فوري بشأن ثلاثة بنود: أولاً، استكمال المعلومات عن مرافق إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ (HCFC-22)، ثانياً، وضع تقديرات للتكاليف الإضافية المرتبطة بتجميع وتدمير انبعاثات المنتج الثانوي لمركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23)، وثالثاً، تيسير وضع وتنفيذ مشاريع للتحكم في المنتج الثانوي لمركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23). إن اعتماد هذا المقرر سيجعل من الممكن تطبيق الأحكام المتعلقة بالتحكم في هذا المنتج الثانوي بشكل سريع في حال اعتماد التعديلات المقترحة.

٥١ - وقدم ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة أيضاً اقتراحاً بإدخال تعديلات على بروتوكول مونتريال، وحظي الاقتراح بدعم جزر مارشال وموريشيوس. وكما هو الحال في التعديلات الأخرى المقترحة، يرمي الاقتراح إلى تخفيض إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية. وأشار الممثل إلى أنه يجب على الأطراف في بروتوكول مونتريال ألا تنتظر اتخاذ إجراء بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وأن عليها واجب أخلاقي وقانوني في الحيلولة دون حدوث كارثة مناخية نتيجة لأعمالها. ويقضي الاقتراح بأن يتولى بروتوكول مونتريال مسؤولية التخلص من إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية نظراً لأن اتفاقية تغير المناخ قد نظمت بالفعل انبعاثات هذه المواد. وستلزم الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بتخفيض إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية أولاً بينما ستلزم الأطراف العاملة بموجب تلك الفقرة على عمل نفس الشيء لاحقاً، في غضون فترة يقترح أن تكون ست سنوات. وسيمول الصندوق المتعدد الأطراف تخفيض الإنتاج والاستهلاك من هذه المواد في الوقت المناسب رغم أن المشاريع التي تمولها في



الوقت الحالي آلية التنمية النظيفة لن تتلقى تمويلاً آخر. وسيتم تمويل كل التكاليف الإضافية، ولا سيما تلك المتعلقة بالسلامة والتدريب.

٥٢ - وعقب هذه المداخلات فتح الرئيس المشارك الباب للأسئلة وطلب من مؤيدي التعديلات الرد عليها.

٥٣ - وسأل أحد الممثلين عما إذا كانت قد عقدت مقارنة بين التكاليف والزمن المطلوب للتخلص من كيلوغرام واحد من مركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار بروتوكول مونتريال وبروتوكول كيوتو، وما إذا كان هناك أي تنسيق بين البروتوكولين، وما هو المتوقع فيما يتعلق بالزمن والتكاليف والبدائل والتكنولوجيات بموجب كل بروتوكول. وسأل الممثل عن كيفية تمويل التخلص من مركبات الكربون الهيدروفلورية نظراً لأن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ تستورد معظم منتجاتها المصنعة، وأشار إلى أن مبدأ أن الملوث هو الذي يدفع، هو مبدأ مناسب. ورداً على ذلك ذكر ممثل الولايات المتحدة أن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية تنتج في الواقع في الكثير من الدول النامية وأنه لم تجر أي مقارنات معروفة لتكاليف معالجة هذه المركبات في إطار البروتوكولين، بيد أنه أشار إلى أن المشاريع سجلت بموجب بروتوكول كيوتو سعر السوق للكربون فيما يخص مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23). وأشار إلى أن بروتوكول كيوتو لا يشمل نصف انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) وقال إن التعديل يعتمد نهج التكاليف الزائدة فيما يخص الانبعاثات التي لا تشملها آلية التنمية النظيفة. وفيما يتعلق بالتنسيق قال الممثل إن الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ تعتبر مسألة مركبات الكربون الهيدروفلورية مسألة صغيرة نسبياً وعليه فإنها ستحظى باهتمام محدود. أما فيما يتعلق بالتكاليف والبدائل والأزمان، فقد أشار الممثل إلى أن بعض هذه المسائل قد تم بيانها في حدث جانبي، إلا أنه لا تتوفر إجابات كاملة بعد وستكون هناك حاجة إلى المزيد من المناقشات. وقال ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة أنه يأمل في أن تكلف الأطراف في الاتفاقية الإطارية في اجتماعها القادم بروتوكول مونتريال بالعمل بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية إلا أن بعض الأطراف لا ترغب فيما يبدو في مناقشة هذه المسألة في ذلك الوقت.

٥٤ - وقال ممثل آخر إن بروتوكول مونتريال لا يمكنه التعامل مع جميع الشواغل العامة وسأل عن السبب وراء إدخال تعديل منفصل للتخلص التدريجي من مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) رغم أنه سيتم التخلص تدريجياً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول عام ٢٠٣٠. ورد ممثل الولايات المتحدة بأن مركبات الكربون الهيدروفلورية غير مشمولة في التخلص التدريجي المعجل من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وعليه فإنه يمكن الشروع في التخلص منها تدريجياً بشكل فوري من الناحية العملية، وأنه لا داعي للانتظار حتى عام ٢٠٣٠.

٥٥ - وأشار أحد الممثلين إلى أن التعامل مع مركبات الكربون الهيدروفلورية عبر بروتوكول مونتريال قد يقوض مصداقية الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو. وتساءل عما إذا كان بروتوكول مونتريال قد تلقى تكليفاً من بروتوكول كيوتو أو من الاتفاقية الإطارية لتولي هذه المسألة. ورداً على ذلك قال ممثل كندا إن هناك ارتباطاً مباشراً ببروتوكول مونتريال نظراً لأنه يجري

استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية كبداية للمواد المستنفدة للأوزون. وتقع على عاتق بروتوكول مونتريال مسؤولية معالجة هذه المسألة نظراً لأن هذه المواد يتم إدخالها بشكل جزئي كنتيجة مباشرة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. بموجب بروتوكول مونتريال.

٥٦ - وقال ممثل آخر إن من الأفضل التعامل مع مركبات الكربون الهيدروفلورية عبر الصندوق المتعدد الأطراف الذي يمكنه تمويل بدائل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية تكون أكثر سلامة من الناحية البيئية من مركبات الكربون الهيدروفلورية. ورد ممثل الولايات المتحدة قائلاً إن هذا النهج مطبق بالفعل وأن اللجنة التنفيذية قد وافقت في نيسان/أبريل ٢٠١٠ على زيادة التمويل بنسبة ٢٥ في المائة فيما يخص البدائل الحالية من مركبات الكربون الهيدروفلورية، بيد أن هذا لا يمثل حلاً شاملاً، وأن المشكلة الناتجة عن مركبات الكربون الهيدروفلورية تتطلب نهجاً مدروساً بعناية أكبر. وقال ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة إنه يتعين على الصندوق المتعدد الأطراف تغطية التكاليف الإضافية، وأضاف أن تعديل البروتوكول سيوفر حافزاً للقطاع الصناعي لإيجاد بدائل لمركبات الكربون الهيدروفلورية.

٥٧ - وذكر ممثل أن مثل هذه التعديلات المقدمة قد تخل بالتوازن بين بروتوكول مونتريال وبروتوكول كيوتو، وأنها تتطلب إجراء المزيد من المشاورات مع أصحاب المصلحة على المستوى الوطني وبين الأطراف العاملة. بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، وأشار أيضاً إلى أنه يتعين دمج الاقتراحين نظراً لوجود أوجه تشابه بينهما. وأكد ممثل المكسيك أنه يجري النظر في دمج الاقتراحين.

٥٨ - وأشار ممثل إلى أنه يتعين عدم إضعاف السجل الناجح لبروتوكول مونتريال من خلال معالجة مسائل مشمولة باتفاقات أخرى تحرز تقدماً ضعيفاً. وبعد أن أشار إلى أن قطاع الأعمال في بلده يتحول من استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية، سأل عما إذا كان هذا القطاع سيتلقى مساعدة حسنة التوقيت على صعيد التخلي عن مركبات الكربون الهيدروفلورية. ورداً على ذلك قال ممثلاً المكسيك والولايات المتحدة المقصود هو تمويل التحول بعيداً عن استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية إلا أن هناك حاجة لإجراء المزيد من المناقشات عن التفاصيل. وقال ممثل كندا إنه ستقدم مساعدة مالية، كما هو الحال في سائر المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال، لتغطية التكاليف الإضافية للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية. وقال أيضاً إن تولى مسألة هذه المركبات سيعزز بروتوكول مونتريال بدلاً من أن يضعفه. وحالياً هناك عدم يقين بشأن طول المدة التي سيتم فيها توفير مركبات الكربون الهيدروفلورية بوصفها بدائل، وأن اعتماد جدول زمني للتقليل من هذه المركبات سوف يحدد عدم اليقين هذا ويتيح للأطراف فرصة للتخطيط بصورة أفضل للتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والتعجيل بإيجاد بدائل أخرى. بيد أنه في حالة عدم توفر بدائل أخرى لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية فإن استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية سوف يستمر إلى حدود معينة. وأكد ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة أنه لا بد أن تتم بالكامل تغطية أي تكاليف إضافية تتعلق بالمعدات والسلامة والتدريب وإلا فإن الأطراف لن تتمكن من الوفاء بتعهداتها.

٥٩ - وأشار ممثل إلى أنه يتعين أن يأخذ التعديل المقترح في الحسبان مبدأ المسؤولية المشتركة المتفاوتة. ورد ممثل الولايات المتحدة قائلاً إن هذا المبدأ قد انعكس في أنظمة التخلص التدريجي المتفاوتة المقترحة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بها.

٦٠ - تساءل ممثل آخر عن صحة العمل على إخضاع مواد تغطيتها صكوك أخرى لبروتوكول مونتريال. وقال ممثل الولايات المتحدة إن مركبات الكربون الهيدروفلورية لا يتم تقليلها بالضرورة بموجب الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ولكنها بالأحرى من بين عدد من الغازات التي للأطراف حرية اتخاذ إجراءات بشأنها. وأضاف بأن الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ تغطي مع ذلك المسائل المتصلة بالانبعاثات والمحاسبة، في حين تجري معالجة المسائل المتصلة بالاستهلاك والإنتاج بموجب بروتوكول مونتريال بالشراكة مع الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ.

٦١ - وتساءل أحد الممثلين عما إن كان قد تم مناقشة الاقتراحات مع أمانة الاتفاقية الإطارية أم لا. وقال ممثل الولايات المتحدة إنه في حين لم يتم اتخاذ أي إجراء بعد، فإن الفريق المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية الإطارية نظر في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٠ في اقتراح بمواصلة العمل، بدون تجاوز نطاق الاتفاقية والمؤسسات ذات الصلة، في الخيارات المتعلقة بكفالة اتباع عدد من التدابير بموجب بروتوكول مونتريال التي من شأنها أن تقلل بشكل تدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. ولم يتم تقديم الاقتراح إلى الأطراف في الاتفاقية الإطارية للنظر فيه حيث أرتوي بأن الاجتماع الراهن يعتبر مناسبة ملائمة لمناقشته. وألح ممثل المكسيك إلى أن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية تعد، بناء على طلب أمانة اتفاقية تغير المناخ، ورقة تقنية تناقش التطورات الجديدة بشأن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٢ ومركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ في إطار عمليات حكومية دولية أخرى.

٦٢ - سأل أحد الممثلين عما إن كان قد تم القيام بتفصيل للتكاليف وسأل عن الكيفية التي يتوخى بها القيام بالتعاون مع بروتوكول كيوتو. وقال ممثل كندا إنه قد تم النظر في التكاليف ولكن لم يتم القيام بوضع تكاليف تفصيلية بشأن التخلص التدريجي بموجب الاقتراحين. وقال إن ذلك قد يكون مهمة عسيرة حيث أن تكاليف البدائل يمكن أن تتغير تغيراً كبيراً بمرور الزمن. وهناك عدد من الاستخدامات التي يجري في الوقت الحالي استحداث بدائل بشأنها ولكن تكاليف الترويج التجاري لها ليست معروفة. وأشار إلى أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عادة ما يطلع بتحليل للتكاليف أثناء المناقشات التي تدور حول تحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف واقتراح خيارين أو ثلاثة في هذا الصدد، ملمحاً إلى أن ذلك قد يكون وسيلة لتقدير التكاليف في الأجل القصير. وقال ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة إن التنسيق بين البروتوكولات أمر مستحب وإنه لا يوجد تعارض بينها حيث أن بروتوكول مونتريال يعالج استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية فقط.

٦٣ - أشار أحد الممثلين إلى أن من المتوقع أن يدخل التعديل حيز التنفيذ في عام ٢٠١٤ وأنه سيؤثر على المناقشات بشأن اختصاصات تحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف. كما أبرز الحاجة إلى توضيح بشأن المساعدة المالية للقضاء على مركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب بروتوكول مونتريال

وبروتوكول كيوتو. وقال ممثل كندا إن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يأخذ عادة جميع مقررات الأطراف في اعتباره عندما يضع اختصاصات لتجديد الموارد، وأنه سيفعل ذلك بشأن أي قرار للتقليل التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية والحد من انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣. وأشار، فيما يتعلق بالمساعدة المالية، إلى أن المساعدات التي تقدم حتى الآن بموجب الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ كانت محصورة في مشاريع آلية التنمية النظيفة للحد من انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ ولم تمتد إلى تقليل استهلاك أو إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية الأخرى. ومن ناحية أخرى، فإن بروتوكول مونتريال يغطي الأمر الأخير.

٦٤ - قال أحد الممثلين إنه ينبغي معالجة مركبات الكربون الهيدروفلورية بموجب بروتوكول كيوتو، غير أنه اقترح بأن من الممكن تقوية التضامن بين بروتوكول مونتريال وكيوتو. وقال ممثل الولايات المتحدة بأن من المهم القيام بالمزيد من الدراسة بشأن التنسيق بين البروتوكولين.

٦٥ - تساءل أحد الممثلين عما إن كان قد تم القيام بتحليل بشأن الفوائد البيئية للاقتراح أم لا. وشرح ممثل الولايات المتحدة الجهود التي تم القيام بها لمقارنة الفوائد الناجمة عن الاقتراح الراهن بفوائد إجراءات أخرى. وقال إنه سيتم القيام بإجراءات بشأن الإنتاج والاستهلاك بموجب بروتوكول مونتريال، ولكن بالنظر إلى أن الفوائد من تخفيض الانبعاثات ستكون فوائد مناخية فإنه سيتم تسجيلها في إطار الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو.

٦٦ - كرر أحد الممثلين الإعراب عن أن القضاء على مركبات الكربون الهيدروفلورية سيحتاج إلى بدائل فعالة من حيث التكاليف ومتاحة بيسر، إلى جانب مساعدات مالية للأطراف التي تعمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وقال ممثل الولايات المتحدة، معرباً عن موافقته على ذلك، إن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي سيقدم يد العون في البحث عن حلول تقنية في هذا الصدد، مشيراً إلى أن للفريق تاريخاً طويلاً في توفير المعلومات عن بدائل مخصصة بقطاعات معينة للمواد المستنفدة للأوزون.

٦٧ - ألمح أحد الممثلين إلى أن بروتوكول كيوتو ينظر في مسائل مركبات الكربون الهيدروفلورية بطريقة ثانوية فقط نظراً إلى أن بروتوكول مونتريال، الذي يضم عدداً أقل من الأطراف، يسعى بشدة إلى إخضاع المادة لأحكامه ومن ثم يقوض مصداقية بروتوكول كيوتو. وألمح ممثل الولايات المتحدة إلى أن بروتوكول مونتريال يضم في الحقيقة عدداً أكبر من الأطراف وأنه لا يعمل على أي حال على تقويض بروتوكول كيوتو. وأشار ممثل ولايات ميكرونيزيا المتحدة إلى أن بروتوكول مونتريال هو البروتوكول الوحيد الذي حاز على تصديق عالمي.

٦٨ - تساءل ممثل آخر عن مشروعية مناقشة المسألة بموجب بروتوكول مونتريال، قائلاً بأنها قضية عالمية ومن ثم تتطلب مساندة من جميع أصحاب المصلحة على كافة المستويات، وقال إنه لا يملك ولاية لاتخاذ أي قرار. وكرر ممثل آخر الإعراب عن هذه الملاحظات، مضيفاً بأنه يتعين توفير معلومات كاملة من أجل التشاور مع العواصم. وقال ممثل الولايات المتحدة بأن بإمكان الأطراف في البروتوكول أن تفوض بمناقشة مركبات الكربون الهيدروفلورية وتوفير جميع المشروعية المطلوبة. وأعرب ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة عن اتفاقه بأن مساندة جميع الأطراف من شأنها أن تجعل الإجراءات المقترحة مشروعاً

وأضاف أنه لا يوجد تعارض مع بروتوكول كيوتو لأن هذا الأخير يغطي الانبعاثات فقط. وأشار ممثل كندا إلى أنه بالنظر إلى أن بروتوكول كيوتو يواجه الكثير من التحديات الأخرى فإنه لا ينتقص منه بأي شكل من الأشكال إذا ما أصبحت مركبات الكربون الهيدروفلورية خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. كما قال بأن ثمة حاجة إلى التنسيق على الصعيدين الوطني والدولي بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، ملمحاً إلى أنه إذا ما وافقت البلدان، بوصفها أطرافاً في بروتوكول مونتريال، على إدراج مركبات الكربون الهيدروفلورية تحت البروتوكول فإن نفس تلك الأطراف قد تقبل ذلك كأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو. وأعاد ممثل المكسيك التأكيد على أن الاقتراح يغطي الحد من مركبات الكربون الهيدروفلورية فقط.

٦٩ - وفي أعقاب الأسئلة والأجوبة جرت مناقشة عن مزايا الاقتراحات. وتكلم الكثير من الممثلين معربين عن نطاق عريض من الآراء. فقال العديد من الممثلين إن مركبات الكربون الهيدروفلورية تعتبر غازات احتباس حراري وليست مواداً مستنفدة للأوزون، ومن ثم فإنها تقع ضمن اختصاصات الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وليس بروتوكول مونتريال. وقال أحد الممثلين إن الحالة معقدة قانونياً وبأن أي مشروع مقرر يحتاج إلى موافقة كل من الأطراف في بروتوكول مونتريال والأطراف في بروتوكول كيوتو. وقال عدد من الممثلين إن بروتوكول مونتريال لديه أولويات أكثر إلحاحاً تستدعي اهتمامه، مع سرعة اقتراب هدف عام ٢٠١٣ الخاص بتجميد إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وإن إدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون تتطلب هي الأخرى إجراء عاجلاً. ومن الواضح أن تلك الأنشطة تقع في نطاق بروتوكول مونتريال وأنه ينبغي للأطراف ألا تنحرف عن ولايتها في معالجتها.

٧٠ - وذهب ممثل آخر إلى الرأي بأن القضايا القانونية ليست محددة بشكل قاطع حيث أن النمو السريع في استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية نشأ في المقام الأول عن مقررات اتخذها الأطراف في بروتوكول مونتريال لتسريع التخلص التدريجي من مركبات الكربون الكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، مما أفضى إلى ظهور حاجة ماسة إلى تحديد بدائل لتلك المواد وإدخال العمل بها. إن من مسؤولية الأطراف أن تتابع جميع المقررات المتخذة بموجب بروتوكول مونتريال وأن تحد من الآثار المعاكسة لتلك المقررات. وقال آخرون بأن القضية تطرح فرصة لبروتوكول مونتريال وبروتوكول كيوتو للعمل معاً واستكشاف آفاق التضافر بشأن مسألة لها أهميتها لكليهما.

٧١ - قال أحد الممثلين إنه في حين أن مركبات الكربون الهيدروفلورية مشمولة في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو، فإن بروتوكول مونتريال يملك الأدوات الضرورية بالنظر إلى سجل إنجازاته المبهر في معالجة المواد المستنفدة للأوزون، وإنه في وضع قوي يمكنه من استكمال عمل الاتفاقية الإطارية وبروتوكول كيوتو بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية. وأشار إلى المقترح المطروح من الفريق العامل المخصص للإجراء التعاوني الطويل الأجل في إطار الاتفاقية الإطارية الذي دعا إلى اتخاذ إجراء بصدد مركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار بروتوكول مونتريال، ثم أعرب عن استعداده للدخول في مناقشات لعناصر مقترحات التعديل. وأيد ممثلون عديدون من الدول الجزرية الصغيرة النامية الموقف القاضي بأنه ينبغي أن يكون لاتخاذ إجراء قوي يتصدره بروتوكول مونتريال

السبق على الجوانب الفنية القانونية، مشددين على الحاجة الماسة إلى مراقبة غازات الاحتباس الحراري بالنظر إلى تعرض بلدانهم للتضرر من الاحترار العالمي وارتفاع مستوى البحر. وأعرب ممثلون آخرون عن الانشغال من أن يحدث إدخال تكنولوجيات مركبات الكربون الهيدروفلورية بنطاق كبير ما لم يتم اتخاذ إجراء عاجل وحسن التوقيت. كما شدد ممثلو منظمات غير حكومية على الحاجة إلى تدابير فورية لمعالجة مركبات الكربون الهيدروفلورية - فالبدائل متاحة ومن شأن إقرار التعديلات المقترحة أن يحرر التمويل الذي يسهل من التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

٧٢ - قال العديد من الممثلين إن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ستواجه صعوبة من جراء التحركات للتخفيض من مركبات الكربون الهيدروفلورية. وقالوا إن التكنولوجيات البديلة ليست متاحة بسهولة وتكاليف التحويل باهظة، بما لها من آثار معاكسة على كل من المنتجين والمستهلكين. كما ترى الكثير من تلك الأطراف أن من جوانب شواغلها الرئيسية أن تواصل المضي في عملها الملح للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. إن من شأن التخلص التدريجي السابق لأوانه من مركبات الكربون الهيدروفلورية أن يعوق هذا الهدف بالنظر إلى أنه تم إدخال العمل بمركبات الكربون الهيدروفلورية، ببعض التكلفة، كبديل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في حالات معينة.

٧٣ - قال أحد الممثلين، يؤيده آخرون كثيرون، إن تحقيق تقدم في التخلص من المواد المستنفدة للأوزون جاء نتيجة كون البدائل متاحة، ولكن تبين أن بعضها مضر بالبيئة؛ ولذلك فإن ثمة حاجة إلى الحرص قبل الدخول في التزامات جديدة لم يتم تقييمها بالكامل. وألح آخرون على أن ثمة حاجة للقيام بدراسة أخرى عن القضايا التقنية وأنه ينبغي لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يوفر بيانات أخرى وتحليلاً للقضايا القانونية التقنية والمالية وتلك المتعلقة بالتوقيت والسلامة. وقال عدد من الممثلين إنه ينبغي أن تنتظر عملية مواصلة النظر في التعديلات المقترحة نتائج الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ الذي سيعقد في المكسيك في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وأن تنتظر المزيد من التغذية المرتدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والفريق العامل المخصص لإجراء التعاون الطويل الأجل في إطار الاتفاقية.

٧٤ - اقترح عدد من الممثلين أن يتم دمج الاقتراحين من أجل مواصلة النظر فيهما حيث أنه يجمعهما الكثير من القواسم المشتركة. واتفق مقدموا التعديلات على مواصلة المناقشات في فترة ما بين الدورات.

٧٥ - وفي أعقاب المناقشات تم تشكيل فريق غير رسمي مفتوح العضوية لمناقشة التعديلات المقترحة ومشروع المقرر بشأن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ وتبعاً للإجراءات المتبعة، ستحال التعديلات المقترحة ومشروع المقرر، بصورتها الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين للنظر فيها.

## باء - مشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الذي أقرته اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

٧٦ - قدم ممثل البرازيل ورقة غرفة اجتماعات تحتوي على مشروع مقرر بشأن المبادئ التوجيهية لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الذي أقرته اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف في اجتماعها السادس عشر. وينص المقرر على أن يضطلع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بتحليل للآثار التقنية والاقتصادية لتلك المبادئ التوجيهية حتى عام ٢٠١٥، وبوجه خاص فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية، وبشأن تحديد البدائل ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي وكميات تلك البدائل التي يمكن تمويلها. وقال إن هذه الدراسة هامة لتجنب الوقوع في خطأ اختيار بدائل ذات قدرات عالية على إحداث احترار عالمي ولتوفير حوافز لاختيار البدائل الصحيحة.

٧٧ - أعرب العديد من الممثلين عن الاهتمام بمشروع المقرر المقترح، إلا أنه كان هناك رأي عام بأن ثمة حاجة إلى المزيد من المناقشات من أجل تقدير آثاره بالكامل. واتفق الفريق العامل إحالة المسألة إلى فريق الاتصال المكلف باختصاصات دراسة تجديده موارد الصندوق المتعدد الأطراف واختصاصات تقييم الآلية المالية (كما ورد في الفرعين باء وجيم من الفصل الرابع أعلاه) وذلك لمواصلة مناقشتها.

٧٨ - وبعد مداولات فريق الاتصال، أفادت رئيسته المشاركة بأن الفريق أجرى مناقشة مستفيضة لقضايا من قبيل تصنيف قدرات إحداث الاحترار العالمي للبدائل، والإطار الزمني لتحليل توافرها، ولكن سيلزم المزيد من الوقت أثناء الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لاستعراض مشروع المقرر بالتفصيل.

٧٩ - ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

## سادساً - المسائل المتصلة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية

### ألف - تجاوب فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي مع المسائل المتصلة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المذكورة في المقرر ٩/٢١

٨٠ - قدم أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، في إطار هذا البند الفرعي عرضاً لتقرير الفريق تناول النطاق العريض لمسائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الواردة في المقرر ٩/٢١.

٨١ - قدم السيد كويجيز، أحد الرؤساء المشاركين الأربعة لفرقة العمل المختصة بالمقرر ٩/٢١، وأحد الرؤساء المشاركين لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، الخطوط العريضة للمقرر ٩/٢١، مركزاً على الفقرات الفرعية الثلاثة بالفقرة ٢. وقال إن الفريق أنشأ فرقة عمل لإعداد التقرير المطلوب بموجب المقرر ٩/٢١. ويرتكز التقرير على تبويب وإعادة تنظيم المعلومات التي سبق تقديمها وفقاً للمقرر ٨/٢٠ بهدف إطلاع الأطراف على الاستخدامات التي طرحت لها أو ستطرحها قريباً في الأسواق لتكنولوجيات منخفضة أو عديمة القدرات على إحداث الاحترار العالمي أو التكنولوجيات

المناسبة الأخرى، بما في ذلك - بالقدر الممكن - الحجم المتوقع المحتمل استبداله من المواد ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي البديلة للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، كما هو مطلوب في الفقرة ٢ (ج) من المقرر ٩/٢١. وقد شارك في رئاسة فرقة العمل من أعضاء الفريق السادة كويجيز، ودان فيردونيك، وكونتيرو والسيدة شيكوي زانج، و١٢ من المؤلفين الرئيسيين للفصول، و٢٧ فرداً من المؤلفين الذين قاموا بالاستعراض؛ وقد أجرت فرقة العمل الاستعراض في شهر نيسان/أبريل ٢٠١٠ أثناء اجتماع الفريق في مدريد، وأعقب ذلك قيام الفريق بعملية استعراض أخيرة وتمت الموافقة خلالها على النص بتوافق الآراء.

٨٢ - وأكد على أن بروتوكول كيوتو استخدم قيم قدرات إحداث الاحترار العالمي المحددة في تقرير التقييم الثاني الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ولم يأخذ البروتوكول في الاعتبار التنقيحات اللاحقة التي قدمها الفريق لقيم قدرات إحداث الاحترار العالمي، وقد وضعت هذه القيم على أساس فترة زمنية امتدت إلى مائة سنة، وأن التقرير الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لم يتعرض لقدرات إحداث الاحترار العالمي للمواد القصيرة العمر للغاية (التي يقل عمرها عن ستة أشهر) لأن الآثار المحلية طغت على مجموع الآثار العالمية. ولم يحدث أن قام بروتوكول كيوتو بتعريف "القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي" و"القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي"، نظراً لطبيعتها النسبية. وقد تدارست فرقة العمل تصنيف قيم قدرات إحداث الاحترار العالمي، وبناء عليه، اقترح الفريق القيم التالية: "قدرات منخفضة على إحداث الاحترار العالمي" تعني أن تكون قيمة قدرة إحداث الاحترار العالمي أقل من ٣٠٠ (مع تعريف قدرات إحداث الاحترار العالمي الأقل من ١٠٠ بأنها شديدة الانخفاض)؛ بينما تعني "قدرات متوسطة على إحداث الاحترار العالمي" أن قيمها تتراوح بين ٣٠٠ و١٠٠٠؛ وتعني "قدرات عالية على إحداث الاحترار العالمي" أن قيمها أعلى من ١٠٠٠ (مع تعريف قدرات إحداث الاحترار العالمي التي تتجاوز ٣٠٠٠ بأنها شديدة الارتفاع، والتي تتجاوز ١٠٠٠٠٠ بأنها متناهية الارتفاع).

٨٣ - وتحدث السيد ستيف أندرسون الذي ترأس فريق العمل الذي قام بكتابة الفصل والرئيس المشارك للفريق، فشرح أن المواد أو المخاليط العالية أو المتوسطة القدرات على إحداث الاحترار العالمي قد تكون مطلوبة عندما لا يكون من الممكن استخدام المواد السمية أو القابلة للاشتعال ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي في أنواع معينة من المنتجات أو في ظروف معينة. وأضاف أن مواد جديدة ذات قدرات منخفضة على إحداث الاحترار العالمي يجري تطويرها، وأن التغييرات التي سيتم إدخالها في المستقبل على تصميم المعدات هي التي ستحدد المواد الكيميائية التي يمكن اختيارها. ثم ناقش الطرق والقياسات، مؤكداً على أن الاختيار النهائي للتكنولوجيات اللازمة للتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية يمكن أن يستند إلى الجوانب المتصلة باستنفاد الأوزون والمناخ، والصحة، والسلامة، ومعقولية التكلفة ومدى توافرها (كما ورد في المقرر ٦/١٩)، وأن المواد الأقل قدرة على إحداث الاحترار العالمي قد لا تكون هي الأفضل دائماً نظراً أيضاً لأهمية الطاقة المستخدمة في التصنيع وأثناء التشغيل. وأشار إلى أن تحليل دورة حياة الأداء من حيث التأثير على المناخ نتيجة لاستخدام



الطاقة هي الطريقة الأشمل وأن من اللازم زيادة تطوير نماذج التحليل لكي تصبح شفافة وقابلة للتكيف مع الظروف المحلية المحيطة.

٨٤ - وفي الجزء الأخير من العرض الذي قدمه، تناول قطاعين من قطاعات التبريد. وقال إن نحو ٦٣ في المائة من أجهزة التبريد المنزلية الجديدة تستخدم مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٣٤ وأن نحو ٣٦ في المائة تستخدم الهيدروكربونات، وعلى رأسها HC-600a (ايسوبوتان)، وأن من المتوقع استخدام الهيدروكربونات في نسبة ٧٥ في المائة على الأقل من مجموع الإنتاج الجديد خلال عشر سنوات في ظروف العمل المعتادة؛ وأن التغييرات اللازم إدخالها على المعايير جاري إعدادها وأن القواعد التي ستوضع سوف تيسر عملية التحول. وفي هذا القطاع، لا يمكن لأي تكنولوجيا محددة أن تنافس على أساس تكلفة أو كفاءة التكنولوجيا التقليدية القائمة على ضغط البخار في مجال الإنتاج على نطاق واسع. وتشمل عمليات التبريد التجارية ثلاث فئات من النظم: المعدات القائمة بذاتها، ووحدات التكييف، والنظم المركزية المستخدمة في الأسواق المركزية. وتعتمد الحلول الخاصة باستبدال مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ HCFC-22 على تطبيقات معينة في كل فئة. وأشار إلى أن غالبية الأجهزة القائمة بذاتها تقوم على تكنولوجيا مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٣٤ HFC-134a، وأن كفاءة استخدام الطاقة في حالة الهيدروكربونات متساوية في الحالتين. وأضاف أن البدائل الأفضل السائدة لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ في وحدات التكييف هي HFC-134a وR-404A؛ وأن سوق وحدات التكييف تحركه التكاليف، وأن الهيدروكربونات، والأمونيا وثاني أكسيد الكربون قد اختُبرت وأدخِلت في عدد من الأسواق المركزية. وتستخدم النظم المركزية قنوات غير مباشرة، والبدائل الحالية لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ هي R-404A، وHFC-134a، والأمونيا، والهيدروكربونات، وثاني أكسيد الكربون ومركبات الكربون الهيدروفلورية المنخفضة القدرات على إحداث الاحترار العالمي المخلوطة بمركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ HFC-32. وأضاف أن هناك اتجاهًا مهمًا في الوقت الحاضر هو استخدام النظم القائمة على الدفع الشديد في حالة استخدام مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٣٤ HFC-134a في درجات الحرارة العالية وثاني أكسيد الكربون في درجات الحرارة المنخفضة.

٨٥ - وقد واصل التقديم بعد ذلك السيد روبرتو بيكسوتو، الذي شارك فريق العمل في عملية الاستعراض والرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية الخاصة بالتبريد وتكييف الهواء ومضخات الحرارة. وقال إن غالبية المعدات المستخدمة في تبريد وسائل النقل تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي وأن مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ HCFC-22 يستخدم أساساً في المركبات القديمة وفي وسائل النقل البري في البلدان النامية. ويجري في هذا القطاع تطوير نظم تستخدم المواد الكيميائية ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، ولكنها تواجه تحديات تقنية نظراً للمتطلبات الخاصة بالمتانة، وانخفاض الوزن، ومقاومة التآكل والسلامة، وأن أفضل المواد الواعدة بالنسبة للمواد ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي هي الهيدروكربونات وثاني أكسيد الكربون. وفي عمليات التبريد كبيرة الحجم، تُستخدم الأمونيا منذ فترة طويلة على رأس المواد المستخدمة في التبريد، مع اختلافات إقليمية كبيرة، وفي

التطبيقات التي تكون فيها سمية مادة الأمونيا غير مقبولة يُستخدم ثاني أكسيد الكربون بدلاً منها. ولا تستخدم مركبات الكربون والهيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي على نطاق واسع في نظم التبريد كبيرة الحجم؛ وقد اقتصر استخدامها على النظم منخفضة الأحمال. ومن غير المرجح أن تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي التي طورت لاستخدامات أخرى في ذلك القطاع. وفي وحدات تكييف الهواء، تستخدم مركب الكربون الهيدروكلورية فلورية - ٢٢ HCFC-22 في جميع مكيفات تبريد الهواء المصنعة قبل سنة ٢٠٠٠، وقد تمت عملية التحول أو قطعت شوطاً طويلاً في البلدان المتقدمة. وفي تلك البلدان، كانت مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي في مقدمة المواد المستخدمة كبداية حتى الآن، مع استخدام R-410A على أوسع نطاق (مع استخدام R-407C في بعض الأقاليم)؛ وتستخدم الهيدروكربونات في التطبيقات منخفضة الأحمال. وفي البلدان النامية، ستكون البدائل التي تستخدم في المدى القصير هي R-410A و R-407C، مع استخدام الهيدروكربونات في التطبيقات منخفضة الأحمال. وأكد على أن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ HFC-32 الذي يعد بديلاً لمادة HCFC-22 أقل من مادة R-410 A من حيث قدرات إحداث الاحترار العالمي (حيث تصل قدرتها إلى ثلث قدرة R-410A). وقال إنه كلما ازدادت الخبرة بإمكانية الاشتعال، من المرجح أن تصبح HFC-32 وليس R-410A البديل الجديد لمادة HCFC-22. وحيثما يكون من المتوقع حدوث زيادة في استخدام الهيدروكربونات، قد تصبح مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي بديلاً لخلائط مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي؛ ومع ذلك فإن كثافة البخار المنخفضة سيكون لها تأثير على أبعاد المعدات وعلى التكاليف. وسوف يزداد استخدام ثاني أكسيد الكربون في هذا القطاع في تحقيق درجات حرارة أقل.

٨٦ - وقال إن مبردات الطرد المركزي تستخدم HFC-134a و HCFC-123 (وهما من المواد ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي)؛ وليس من المعروف في الوقت الحاضر ما إذا كانت الخيارات المنطوية على القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي (مثل مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، مثل HFC-1234yf) سيبين أنها مناسبة للمبردات. والمبردات التي تستخدم الأمونيا أكثر انتشاراً في الوحدات الصغيرة التي تقوم على أنواع مختلفة من أجهزة الضغط. وتستخدم الهيدروكربونات في عدد محدود من منشآت تبريد الهواء في أوروبا. ولقد كانت الجوانب المتصلة بالسلامة من أسباب القلق خصوصاً في منشآت التبريد الداخلية. وفي الأقاليم التي تؤيد فيها الشركات والحكومات والجمهور الحلول القائمة على استخدام الهيدروكربونات، أمكن التغلب على جوانب القلق إلى حد كبير عن طريق إجراء تعديلات هندسية، وتدريب الفنيين، وتغيير اللوائح. ويعد ثاني أكسيد الكربون من البدائل في المبردات التي تُنتج الماء الساخن أيضاً، وتستخدم المياه في حالات قليلة. وفي قطاع تكييف الهواء في وسائل النقل، تُستخدم مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أساساً في تكييف الهواء في الحافلات والقطارات، وتُستخدم HFC-134a وثاني أكسيد الكربون كبداية. وسوف يستمر استخدام بديل HFC-134a في سيارات

الركوب؛ وتعد الخيارات الأصلية للاستعاضة عن HFC-134a بثاني أكسيد الكربون وHFC-152a اللذين تقل قدرتهما على إحداث الاحترار العالمي عن ١٥٠؛ ويعد أهم بديل في الوقت الحاضر هو 1234yf؛ وجميع هذه الخيارات متساوية من حيث كفاءة استخدام الطاقة. وأكد على أن الخيار الأخير، وهو 1234yf هو الخيار الذي يفضلهُ فيما يبدو مصنعو السيارات على المستوى العالمي.

٨٧ - وقال السيد كوينتيرو، الرئيس المشارك لفرقة العمل والرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للرهاوى في عرضه، إن الرهاوى تتنافس مع أنواع المنتجات الأخرى في العديد من تطبيقات العزل والتطبيقات الأخرى، وأن الألياف المعدنية مازالت هي النوع الأكثر شيوعاً من أنواع المواد العازلة في معظم المناطق الإقليمية؛ وأن الرهاوى ذات الموصلية الحرارية المتدنية قد اكتسبت حصة في السوق (تتراوح بين ٣٠ و ٤٠ في المائة في معظم المناطق الإقليمية)؛ وأنه بالنسبة إلى الرهاوى المتعددة اليورثان، تعتبر المواد الهيدروكربونية هي المواد الرئيسية التي يستعاض بها عن مركب HCFC-141b وكذلك بالنسبة إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي. وأضاف أن الرهاوى التي تحتوي على مركبات كربون هيدروفلورية ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي هي أهمبثناً من الرهاوى التي تحتوي على هيدروكربونات وأن معظم الخيارات ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي أخذت تبرز وأخذ يجري تطبيقها. وأبرز الخصائص والتطبيقات المحتملة للعديد من حلول نفخ الرهاوى ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي (مثلاً فورمات الميثيل والميثيلال). وأعلن أن الطلب على تدابير الاقتصاد في الطاقة تدفع نمو الرهاوى المتعددة الستايرين الميثيق كعامل عزل؛ وأنه بالنسبة إلى هذه الرهاوى فإن عوامل النفخ المفضلة في البلدان التي تعمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ كانت مادة HCFC-22 ومادة HCFC-142b، وأنه يجري في بلد نام واحد، هو تركيا، استخدام المركب HFC-1234ze في مشروع رائد. ومضى يقول إنه في البلدان التي لا تعمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ فإن مجموعة البدائل تشمل ثاني أكسيد الكربون والهيدروكربونات لأوروبا واليابان في حين أنه يجري في الولايات المتحدة أيضاً استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية ومزائج مركبات الكربون الهيدروفلورية وثاني أكسيد الكربون.

٨٨ - وقال السيد فيردونيك، الرئيس المشارك لفرقة العمل والرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للهاونات في عرضه إنه بالنسبة إلى النظم التي تستخدم الهالون ١٣٠١، فإن المادة التي يستعاض عنها بها هي المزيغ ألف من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (123، -124، HCFC-22) لم تكتسب سوى حصة طفيفة جداً من السوق وأن المواد التي يستعاض بها عن المزيغ ألف هي المواد الكيميائية الجافة، أو الماء أو الرهاوى، أو ثاني أكسيد الكربون، والغازات الخاملة، والفلوروكيتون ٥-١-١٢. أما بالنسبة إلى أجهزة إطفاء الحريق المحمولة التي تحتوي على الهالون ١٢١١، فإن المزيغ باء من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (مزيغ من مادة HCFC-123 ومادة PFC-14 وغاز الأرغون) قد حقق حصة محدودة من السوق؛ وأنه لا يجري حالياً إنتاج مواد كيميائية ذات قدرات منخفضة على إحداث احترار عالمي على نطاق تجاري لتحل محل المزيغ باء. بيد أنه أعلن أنه يجري الآن اختبار مزيغ HBFC غير المشبع. وفيما يتعلق بالمذيبات، قال إن المذيبات المحتوية على مركبات كربون هيدروكلورية فلورية هي HCFC-141b و HCFC-225ca/cb وأنه في حين أن المركب HCFC-141b قد جرى التخلص منه في

البلدان المتقدمة النمو، فإن من الممكن أن يكون استخدامه آخذاً في الازدياد في البلدان النامية. وقال إن المذيبين اللذين يحتويان على مركبات الكربون الهيدروفلورية المتاحة حالياً هما HFC-43-10mee و HFC-c447ef. وأعلن أنه يجري صنع مزائج تحتوي على المركب HFC-43-10mee وعدد من المواد الكيميائية الأخرى بالنسبة إلى مجموعة متنوعة من التطبيقات، ولكن تطبيقات المذيب الإلكتروني HFC-c447ef تظل وجه الاستخدام المفضل. وشرح أن القضية الهامة هي أن تكاليف المذيبات ذات القدرات العالية على إحداث الاحترار العالمي سوف تحد من استخدامها. وفيما يتعلق بالعلاج المستنشق، أشار إلى أن أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، وأجهزة استنشاق المساحيق الجافة، وأجهزة الاستنشاق الجديدة تؤدي دوراً هاماً في معالجة مرض الربو وغيره من أمراض الرئتين المزمنة؛ وأنه لا يوجد نظام إيصال وحيد مقبول على نطاق عالمي؛ وأن وجود مجموعة من الخيارات العلاجية سيكون أمراً هاماً. واستناداً إلى معدلات الاستهلاك والنمو المقدر الحالية لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، فإن من المتوقع أن يزداد الاستهلاك من مادتي HFC-134a و HFC-227ea إلى ما بين ٧ ٠٠٠ و ١٠ ٥٠٠ طن بحلول عام ٢٠١٥، (الأمر الذي ينطوي على خفض في الانبعاثات يبلغ ١٣ طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً إذا كانت كل أجهزة الاستنشاق هي أجهزة استنشاق المساحيق الجافة).

٨٩ - واحتتم بأن عرض مرة أخرى التصنيف المقترح من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لقدرات إحداث الاحترار العالمي، وذكر أن كل قطاع أو قطاع فرعي له مجموعة مختلفة من البدائل متاحة أو يجري تطويرها من البدائل ذات القدرات المنخفضة أو المعتدلة على إحداث الاحترار العالمي وأن بعض القطاعات أو القطاعات الفرعية قد تكون لها بدائل غير عينية هي مواد لا تؤدي إلى احترار عالمي. وكرر الإعراب عن أن بإمكان الأطراف إذا رغبت أن تختار البدائل ذات أدنى تأثير على المناخ استناداً إلى تحليلات دورة حياة كل مادة، مثل أدنى احتمال لتغيير المناخ وليست مستندة فقط على احتمال الاحترار الحراري، نظراً إلى أن استخدام الطاقة أو الانبعاثات الأخرى أثناء دورة الحياة لهذه المواد يمكن أن يساهم إلى حد كبير في إجمالي الانبعاثات من مكافئ الكربون.

باء - دراسة استطلاعية لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن بدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في قطاعات التبريد وتكييف الهواء لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التي تسودها ظروف درجات حرارة محيطة عالية (المقرر ٨/١٩)

٩٠ - وفي إطار هذا البند الفرعي، قدم أعضاء الفريق عرضاً للمعلومات الجديدة عن بدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HCFCs) في قطاعي التبريد وتكييف الهواء في بلدان الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التي تسودها ظروف درجات حرارة محيطة عالية.

٩١ - وقدم السيد كويجيزز تقريراً عن عمل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي استجابة للمقرر ٨/١٩، الذي طلبت الأطراف بموجبه من الفريق إعداد دراسة استطلاعية تقدم توجيهات بشأن بدائل مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ المستخدم تحت درجات حرارة محيطة عالية. ثم قدم تفاصيل عن عملية إعداد الدراسة، مشيراً إلى أنه قد أنشئت في عام ٢٠٠٨ لجنة فرعية معنية بالتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية تابعة للجنة الخيارات التقنية. وقد حدثت حالات تأخير في ذلك

العام بسبب مشاكل في جمع بيانات دقيقة عن المنتجات التجارية من مختلف البلدان، ثم في عام ٢٠٠٩ بسبب الصعوبات اللوجستية، بما في ذلك صعوبات في تنظيم زيارات إلى مناخ جنوب أفريقيا. وقد تم استعراض التقرير النهائي في اجتماع الفريق في مدريد عام ٢٠١٠.

٩٢ - وبعد أن أشار إلى أن عدداً من الأماكن في العالم يواجه درجات حرارة عالية، قال إن هناك طائفة متنوعة من المبردات (مركبات الكربون الهيدروفلورية، وخلائط قائمة على هذه المركبات ومركبات الهيدروكربون) يمكن أن تحل محل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية-٢٢ في الظروف المناخية الشديدة الحرارة. وأضاف أن العوامل التي تؤثر في اختيار مبردات بديلة تشمل القدرة على إحداث الاحترار العالمي، وقدرة التبريد في درجات حرارة محيطية عالية، واستهلاك الطاقة، وكفاءة الطاقة والآثار المتعلقة بإمدادات الكهرباء، وتوافر البدائل والمعدات الملائمة. وفي قطاع تكييف الهواء، كان البديل العالمي الرئيسي، خاصة بالنسبة لتصميمات تبريد الهواء السائدة، تتمثل في خليط R-410A. وأحد مكونات خليط R-410A، وهو مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٢٥، له نقطة حرارة حرجة منخفضة نسبياً (٦٦ درجة مئوية)، وهذا يعني أن لديه قدرة وكفاءة سريعة الانخفاض عندما تقترب درجة حرارة التكثف من درجة الحرارة الحرجة للخليط؛ ويحدث نفس الأثر بالنسبة لخليط R-407C.

٩٣ - ثم تناول التحليلات التي أُجريت باستخدام نماذج حرارية دينامية. فبالنسبة لتكييف الهواء، كانت درجة حرارة التكثف تتراوح ما بين ٣٥ درجة مئوية و٦٥ درجة مئوية. ويمكن أن يصل الحد الأقصى لهذا النطاق في درجات حرارة محيطية تتراوح بين ٤٥ و٥٢ درجة مئوية إذا لم تتخذ أي احتياطات في التصميم. وأكد أنه بينما ستؤدي درجة حرارة التكثف وهي ٦٥ درجة مئوية إلى انخفاض كبير في الكفاءة والقدرة، فإن هذا لن يحدث إلا خلال جزء من العام؛ ولهذا فإن أثره على الأداء السنوي سيكون أقل مما لو حدث طوال العام. وإذا صممت المعدات لمواجهة أعلى درجات الحرارة المحيطة، فإنها ستعمل بصورة أكثر كفاءة في درجات الحرارة المحيطة المنخفضة؛ وستكون النتيجة النهائية هي أن درجات الحرارة المحيطة العالية سيكون لها أثر معتدل أو غير ملموس على الاستهلاك السنوي للطاقة. وقال إن السمات الإضافية لتصميم النظم (مثل التشغيل الليلي مقترناً بالتخزين البارد) من شأنه أن يضيف آثاراً إيجابية. وعرض بعد ذلك جدولاً يوضح الكفاءات الحسابية لستة درجات تكثف وسعة مبردات، مشيراً بشكل خاص إلى كفاءة مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ والخليط R-410A.

٩٤ - ثم قدم السيد بيكسوتو معلومات عن مبردات أجهزة تكييف الهواء في درجات الحرارة المحيطة العالية. وقال إنه سيلزم قيام المهندسين التطبيقيين بزيادة حجم المعدات للتعويض عن انخفاض الطاقة عند درجة الحرارة المحيطة للتصميم وأنه سيلزم في معظم الحالات زيادة حجم المعدات التي تستخدم الخليط R-410A أو R-407C بنسبة تتراوح من ٥ إلى ١٠ في المائة عن المعدات التي تستخدم مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ للتعويض عن القدرة المنخفضة لهذه المبردات في درجات الحرارة المحيطة التي تصل إلى ٥٠ درجة مئوية. وستكون التكلفة الرأسمالية لزيادة حجم المعدات في حدود ٣ إلى ١٠ في المائة عن الزيادة في القدرة بنسبة ١٠ في المائة. ويمكن أن يحل المبرد الطبيعي وهو الهيدروكربون - ٢٩٠ محل مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ في الاستخدامات ذات

الحمل المنخفض (أي أجهزة التكييف في النوافذ وأجهزة التكييف المتنقلة في الغرف). وعند الاستعاضة عن مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ بالهيدروكربون - ٢٩٠ فإنه يلزم بحث إجراء تغييرات ملائمة في التصميم لتدنية حمل التبريد للهيدروكربون - ٢٩٠ وبذلك يلتزم بالمدونات والمعايير المطبقة على شحنات المبردات وقابليتها للاشتعال. ويعد مركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ وخلائط هذا المركب من المواد المرشحة لكي تحل محل R-410A على المدى الطويل. ويعد مركب الكربون الهيدروفلوري (HFC-32) قابلاً للاشتعال بصورة معتدلة، وله قدرة على إحداث الاحترار العالمي تبلغ ثلث قدرة R-410A ويعد أداءه في درجات الحرارة المحيطة العالية أفضل من أداء R-410A؛ وتعد التغييرات المطلوبة في التصميم للتحويل من R-410A إلى HFC-32 تغييرات طفيفة.

٩٥ - وناقش بعد ذلك المبردات اللازمة للتبريد التجاري في درجات الحرارة المحيطة العالية. وقال إن البديل العالمي الرئيسي للتبريد التجاري هو R-404A، وهو خليط يتكون من HFC-125 و HFC-143A، وكل منهما له درجات حرارة حرجة منخفضة نسبياً تسبب انخفاضاً سريعاً في القدرة والكفاءة عندما تقترب درجات حرارة التكثف من درجة الحرارة الحرجة للخليط. وقد تناولت الدراسة بحث مدى ملائمة R-404A، ومركبات الهيدروكربون، وثاني أكسيد الكربون، والنشادر كبدايات مرشحة لمركب HCFC-22 في الظروف المناخية الشديدة الحرارة. وبالنسبة للمعدات القائمة بذاتها، والتي تعمل في ظروف حرارة محيطية عالية، يمكن استخدام مبرد له قدرة عالية على إحداث الاحترار العالمي وهو (HFC-134a) وثلاثة مبردات ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي وهي (HC-600a)، و HC-290، وربما (HFC-1234yf) في تكنولوجيات التبريد الحالية. وبالنسبة للنظم المركزية، يمكن استخدام مبردات ذات مستوى منخفض من السمية ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي وقابلية منخفضة للاشتعال في ظروف النظم غير المباشرة لأنه لا يوجد اختلاف كبير في درجة حرارة التبخير. ويمكن استخدام خلائط HFC ذات القدرة على إحداث الاحترار العالمي، مثل R-404A أو حتى R-422D أو R-427A، ولكن بالنسبة لهذه الخلائط الثلاثة يمكن أن تكون قدرة التبريد أقل بنسبة ٥ في المائة والكفاءة بنسبة تتراوح من ٥ إلى ١٠ في المائة. ويمكن استخدام مركبات الهيدروكربون، مثل HC-290 و HC-1270 في درجات الحرارة المحيطة العالية حيث أنها أظهرت درجات حرارة تصريف منخفضة مقارنة بمركب HCFC-22. ولكن يتعين تحديد كميات المبردات لأغراض السلامة. ومن المتوقع استخدام مركب HFC-1234yf الجديد والقصير العمر مع قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، وكذلك خلائط جيدة أخرى ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي بشكل تجاري خلال السنوات الثلاث القادمة، وقد تستخدم في النظم غير المباشرة أو النظم التعااقبية مع ثاني أكسيد الكربون إما كمبرد (في المرحلة المنخفضة) أو كسائل لنقل الحرارة.

٩٦ - وسلط السيد كويجييرز الضوء على مسألة المبردات لأغراض المناجم العميقة. فقال إن تكنولوجيا المناجم العميقة تختلف نوعاً ما عن تكنولوجيا التشغيل في درجات الحرارة المحيطة العالية، مشيراً إلى أن رفض الحرارة المحيطة (تكثف التبريد) بالنسبة لدرجات الحرارة يعد أقل تطرفاً بشكل عام في المناجم. وفضلاً عن هذا، فإن رفض الحرارة، مع انخفاض الرطوبة، يتحقق عادةً عن طريق استخدام أبراج التبريد بالمياه بدلاً من المكثفات بالهواء المبرد. وقال إنه نظمت جولة دراسية للمناجم العميقة في

جنوب أفريقيا في الجزء الثاني من عام ٢٠٠٩ وأنه تم خلال هذه الجولة التشاور مع شركات التعدين الرئيسية، والشركات الهندسية التي تدعمها، والباحثين والمسؤولين الحكوميين لمناقشة المشاكل والحلول. وقدم بعد ذلك تفاصيل عن استخدام المبردات. فقال إن معظم مبردات المناجم الجديدة التي تم تركيبها خلال العقد الماضي تستخدم المركب HFC-134a أو النشادر (R-717)؛ غير أن بعض المناجم القديمة والصغيرة تستخدم مركبات HCFC-22. وتستخدم بعض المنشآت الجديدة مركب HCFC-123 لتحقيق كفاءة أعلى، واستخدمت بعض النظم الأخيرة المياه (R-718) كمبرد في فراغ، مع دورة تعمل بضغط البخار لإنتاج رقائق الثلج بشكل مباشر. وتستخدم بعض النظم المقترحة الهواء في دورات برايتون العكسية النمطية. واختتم مخلصاً للقضايا الرئيسية.

### جيم - المناقشة

٩٧ - ناقش الفريق العامل البندين ٦ (أ) و(ب) معاً. وبعد تقديم العروض، أجاب أعضاء الفريق على أسئلة الممثلين المتعلقة بالمحتوى التقني للعروض.

٩٨ - وبصدد التقرير المتعلق بالمقرر ٩/٢١، أثار عدة ممثلون أسئلة عن تطبيق القيم الرقمية على تصنيفات المواد حسب قدراتها على إحداث الاحترار العالمي. واستفسر أحد الممثلين عن سبب توصيف ثلاث فئات في العرض - قدرات منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، قدرات معتدلة على إحداث الاحترار العالمي وقدرات عالية على إحداث الاحترار العالمي - بينما يورد التقرير توصيفاً لعدد أكبر كثيراً من الفئات. وأشار هذا الممثل أيضاً إلى أن الرقم ٣٠٠ المستخدم لتحديد المواد ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي يتناقض مع الرقم ١٥٠ المستخدم في لوائح الاتحاد الأوروبي، مما يخلق التباساً محتملاً. وأجاب أحد أعضاء الفريق بأنه لم يسبق قط أن حاول أحد من قبل أن يضع بصورة منتظمة قيماً رقمية لمختلف فئات قدرات إحداث الاحترار العالمي أو أن يقدم مسوغات تبرير تحديد أية قيم بعينها لمختلف فئات قدرات إحداث الاحترار العالمي. كما أن الرقم ١٥٠ الذي يستخدمه الاتحاد الأوروبي يتعلق بصفة محددة بنظم تكييف الهواء في المركبات الآلية ولا يمكن من ثم عقد مقارنة مباشرة بينه وبين الأرقام التي اختارها الفريق. ويورد التقرير توصيفاً لأكثر من الفئات الثلاثة المذكورة في العرض ويعزى ذلك ببساطة لاحتواء كل من هذه الفئات عدداً من الفئات الفرعية.

٩٩ - واستفسر الممثل نفسه عن السبب الذي دعى الفريق ليقول إن المركبات الهيدروكربونية يمكن أن تستخدم في التطبيقات المنخفضة الأحمال فقط في مرافق التبريد الصغيرة الحجم التي تتوافر فيها تدابير أمان ملائمة علماً بأن مرافق التبريد الكبيرة الحجم التي تبلغ طاقتها عدة كيلواط تستخدم المركبات الهيدروكربونية في النظم غير المباشرة. وأجاب أحد أعضاء الفريق قائلاً إن الفريق وضع تلك التوصية العامة لأن مرافق التبريد الأصغر حجماً التي تستخدم فقط عدداً قليلاً من الهيدروكربونات، تشمل بشكل أساسي البروبيلين، من المرجح أن تكون أميل للالتزام بلوائح ومعايير السلامة.

١٠٠ - وإجابة عن سؤال بشأن استخدام الأمونيا في التبريد التجاري في المحلات التجارية الكبيرة، قال أحد أعضاء الفريق إن مزيداً من المعلومات سيرد في تقرير التقييم لعام ٢٠١٠ الصادر عن لجنة الخيارات التقنية بشأن التبريد وتكييف الهواء ومضخات الحرارة.

١٠١- واستفسر أحد الممثلين عمّا إذا كان يمكن استخدام مركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ في بعض التطبيقات، في وحدات التبريد في المحلات التجارية الكبيرة مثلاً، مع الأخذ في الحسبان قدراته على إحداث الاحترار العالمي وكيف يمكن عقد مقارنة بينه وبين البروبيلين في تلك التطبيقات. ورد أحد أعضاء الفريق بأن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ يتمتع بقدرته معتدلة على إحداث الاحترار العالمي تبلغ نحو ٦٧٠ وأنه يتم إعداده واستخدامه على نطاق ضيق بدلاً عن مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٢ في ظروف محددة. ويتمتع البروبيلين بكفاءة طاقة أعلى قليلاً من مركب الكربون الهيدروفلوري - ٣٢ ولكنه أكثر قابلية للاشتعال.

١٠٢- وطلب أحد الممثلين تعليقات الفريق على استخدام وحدات التبريد بالامتصاص، لا سيّما من حيث التكاليف والتأثيرات البيئية. وأجاب أحد أعضاء الفريق قائلاً إنّ التكنولوجيا الغالبة للمستقبل القريب، كما ورد في العرض، هي دورة ضغط البخار، رغم أنّ دورة الامتصاص لها بعض المزايا حسب نظام الطاقة في البلد المعني. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تحقق دورات الامتصاص أداءً جيداً بالجمع بين وحدات التبريد بالامتصاص وبين إنتاج الكهرباء في التوليد المشترك، باستخدام الغاز الطبيعي للتوربينات.

١٠٣- وسأل نفس الممثل أيضاً عن خيار استخدام المركبات الهيدروكربونية لوحدة تكييف الهواء المتنقلة. وقال عضو في الفريق إن صناعة السيارات تعمل منذ سنوات عديدة على دراسة بدائل لمركب الكربون الهيدروفلوري ١٣٤ أ ولم يتمكن أي من صانعي السيارات من جعل الطاقة المستخلصة من المواد الهيدروكربونية فعالة أو مأمونة. وأضاف أن المركبين HFC-1234yf و HFC-152a هما خياران أفضل على أساس شامل بالنسبة إلى فعالية الطاقة ودرجات الحرارة المرتفعة وظروف الصيانة الموجودة في بلدان عديدة. ورداً على سؤال آخر، قال عضو آخر في الفريق إن مركب HFC-152a مناسب للاستخدام في دورة ضغط البخار، بشرط معالجة مسألة قابليته للاشتعال.

١٠٤- ورداً على تعليق جاء فيه أن تقرير الفريق يفتقر إلى التفاصيل عن التكاليف النسبية لبداية المركبات ذات القدرات المنخفضة على الاحترار العالمي، قال عضو في الفريق إن الفريق بذل قصارى جهده لصياغة الوثيقة وفقاً للاختصاصات الموكلة إليه في المقرر ٩/٢١ في حدود الوقت المتاح وأنه سيكون على استعداد للنظر في بعض الأمور مرة أخرى إذا قررت الأطراف ذلك.

١٠٥- وفيما يتعلق بالتقرير عن المقرر ٨/١٩، سأل أحد الممثلين عن التبريد في الظروف المناخية الحارة جداً والجافة، وأعرب عن بعض القلق إزاء البيان الوارد في التقرير بأن المعدات سوف تحتاج إلى أن يُزاد حجمها في درجات الحرارة المرتفعة لتعوض عن القدرة المنخفضة في التصميم لدرجات الحرارة المحيطة، الأمر الذي سيتطلب إنفاقاً متزايداً، مثلاً من أجل الطاقة الكهربائية. وقال عضو في الفريق إن المسألة الرئيسية في التقرير كانت دراسة البدائل للاستخدام الحالي لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ HCFC-22 في تكييف الهواء. أما المزايا الكربونية الهيدروفلورية المستخدمة حالياً في صنع المنتجات فيمكن أن تطبق في ظروف حرارة محيطية مرتفعة، مع بعض التغييرات في التصميم، وأن المنتجات التي تستخدمها تنسم بإمكانية تحقيق أداء كفؤ مع زيادة طفيفة جداً في استهلاك الطاقة.



وأضاف أنه يجدر ألا يغيب عن الأذهان أن درجات الحرارة تصل أقصاها في أوقات معينة من السنة وأن المعدات المصممة جيداً سوف تعمل بصورة كفؤة في أعلى درجات الحرارة وتكون أقل استهلاكاً للطاقة في درجات الحرارة المنخفضة.

١٠٦- وسأل ممثل منظمة غير حكومية عن كيفية التوصل إلى حد التعبئة الأدنى لوحادات تكييف الهواء البالغ ٢٥٠ غراماً في الوقت الذي تعمل فيه شركات عديدة على بناء نماذج ذات كفاءة طاقة مرتفعة تزيد كثيراً على ١٠٠٠ غرام. وقال عضو في الفريق إن التوصل إلى الحل الإجمالي البالغ ٢٥٠ غراماً هو المتوسط للقيمة العالمية، بالرغم من أنه يمكن تطبيق أرقام أعلى في مناطق أو بلدان معينة. وأضاف أن الفريق لم يقل إن مركبات هيدروكربونية معينة لا تؤدي عملها على درجة عالية من الكفاءة مقارنة بالمزائج التي تحتوي على مركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٠٧- واسترعى أحد الممثلين الاهتمام إلى أحد التطورات في جنوب أوروبا فيما يتعلق بتكنولوجيا جديدة تعتمد على الوقود الصلب والأملاح واقترح تقديم المزيد من المعلومات للفريق.

١٠٨- وفيما يتعلق بالمسائل العامة الناجمة عن التقريرين، قال عضو في الفريق، رداً على سؤال عن سلامة البدائل وتكلفتها، إنه كلما جرى استحداث بدائل، كان لمسائل السلامة وكفاءة الطاقة والتكاليف دور هام في ذلك. ونظراً إلى تعقد العوامل، ليس ممكناً التقدم بمشورة تنطبق على جميع الأنواع والأحجام من المعدات في كل درجات الحرارة المحيطة. وتزداد الحالة تعقيداً باستمرار تطوير تكنولوجيات جديدة وخيارات للتصاميم.

١٠٩- وسأل ممثل عما إذا كانت بدائل مركبات الكربون الهيدروفلورية الجديدة تقنياً المتاحة على نطاق تجاري حالياً أكثر عدداً من بدائل مركبات الكربون الكلورية فلورية قبل عشرين عاماً. وأجاب عضو في الفريق إنه في الوقت الذي كان يجري السعي فيه إلى إيجاد بدائل لمركبات الكربون الكلورية فلورية، كان الناس أقل اعتياداً على فكرة التغيير، ولكن العديد من التطبيقات كانت عبارة عن حلول بسيطة نسبياً. وحالياً، تتركز المناقشة على التطبيقات الأكثر تخصصاً والتي وضع لها عدد ضخم من البدائل التي أصبحت متاحة على نطاق تجاري. وأضاف أن عدداً من هذه البدائل لها قدرات عالية على إحداث الاحترار العالمي، غير أنه يجري حالياً المزيد من التطوير والاستحداث. وقال عضو آخر في الفريق إنه كان هناك في التسعينات من القرن الماضي شعور أكبر بالإلحاح بشأن حماية طبقة الأوزون وأن بعض الحلول، مثل إحلال مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٣٤ محل مركب الكربون الهيدروفلوري - ١٢ CFC-12 في السيارات، قد تحقق في غضون إطار زمني قصير نسبياً، الأمر الذي يوفر مثلاً يفتدى لعملية التغيير الحالية.

١١٠- وقد أحاط الفريق العامل علماً بتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

## دال - معاملة متعددة المجموعة الهيدروكسيلية (البوليولات في حساب استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية

١١١- قدم الرئيس المشارك في إطار هذا البند الفرعي ورقة غرفة اجتماع مقدمة من ممثل الهند تحتوي على مشروع مقرر بشأن تأكيد حالة مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية السابقة المزج في المركبات المتعددة المجموعة الهيدروكسيلية (البوليولات)، بوصفها مواد خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال.

١١٢- وقال ممثل الهند، شارحاً مشروع المقرر، إن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية تكون بصورة نموذجية مزوجة في البوليولات في صناعة الرغاوى متعددة اليورثان. وهذه البوليولات السابقة المزج تصنع على نطاق ضخم نسبياً، وتخصص لتطبيقات معينة ويتم تبادلها تجارياً بين البلدان. وبما أنه جرى التعجيل بجدول التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، أصبح من الجوهري البت فيما إذا كانت المواد المستفدة للأوزون المرتبطة بالبوليولات ينبغي اعتبارها مواد خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وأضاف أن توفير رد واضح على هذا السؤال سيكون ذا أهمية حاسمة بالنسبة إلى أطراف عديدة تعمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول. وأضاف أن توجيه الحالي من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ومن اجتماع الأطراف يدعم فكرة أن المواد المستفدة للأوزون وسابقة المزج في البوليولات هي مواد خاضعة للرقابة. وينتظر أن يؤكد اجتماع الأطراف ذلك.

١١٣- وأعرب عدة ممثلين عن تأييدهم للاقتراح المقدم من الهند وذكروا أن الممارسة التي وافق عليها الصندوق المتعدد الأطراف في إبلاغ البيانات عن المواد المستفدة للأوزون هي أنه إذا كانت البيانات تتعلق بمادتين أو أكثر، تبين كميات كل مادة بشكل منفصل.

١١٤- غير أن عدداً من الممثلين الآخرين، أعربوا عن رأي بأن المقترح سوف ينحرف عن الممارسة الراسخة في حساب خطوط الأساس بالنسبة إلى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وأن المسألة تحتاج إلى أن تنظر فيها بعناية كل الهيئات، وأمانة الأوزون، واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف. وقالوا إن تغيير هذه الممارسة قد يزيد الاستهلاك ويثير الشك في الجدول الزمني للتخلص التدريجي. وينبغي أن يعاد حساب خطوط الأساس وقد يتعين على البلدان أن تعدّل أنظمتها الداخلية. ولهذا المقترح تبعات خطيرة بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، وقد يقتضي الأمر إيجاد رموز جمركية جديدة لوصف الجهات التي ستصبح المستهلكة النهائية لتلك المواد. وأشار إلى أن هذه المسألة قد أثّرت بصدد أهلية تمويل مشروعات التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية - ١٤١ ب والتي تشمل البوليولات السابقة المزج. وقد أرحأت اللجنة التنفيذية اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة وطلبت إلى أمانة الصندوق أن تعد ورقة تقنية للنظر فيها في الاجتماع التالي للجنة التنفيذية. وجرى الإعراب عن الأمل في أن تتمكن اللجنة التنفيذية من حل هذه المسألة في ذلك الاجتماع، واقترح أن ينتظر أي إجراء آخر قرار اللجنة التنفيذية. وقيل إنه إذا كان مثل هذا الإجراء لازماً فيمكن مناقشته في الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

١١٥- ووافق الفريق العامل على إنشاء فريق اتصال، يتشارك في رئاسته السيدة بيانكا أبريو (البرازيل) والسيد ميكيل سورينسن (الدانمرك)، لإجراء مزيد من المناقشة للمسألة ومحاوله التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع المقرر.

١١٦- أجرى فريق الاتصال مداولات أورد بعدها رئيسه المشارك أن فريق الاتصال اتفق على أن يحيل مشروع المقرر مقرونًا بكامل النص الوارد بين قوسين معقوفين إشارة إلى انعدام توافق في الآراء بشأنه، إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف وذلك لمواصلة النظر فيه. وأوضح أن بعض أعضاء فريق الاتصال اقترحوا أن يطلب الفريق العامل من اللجنة التنفيذية، في اجتماعها الحادي والستين، أن تستكشف السبل الكفيلة بالاستجابة للشواغل التي أبدتها الأطراف بصدد تمويل المشروعات ذات الصلة بالبوليوكلات. وإضافة إلى ذلك، أوضح أن بعض أعضاء فريق الاتصال اقترحوا أن يُطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يوضح تعريف مصطلح "البوليوكلات الممزوجة بالكامل" وصلته بتعريف "المادة الخاضعة للرقابة" وأن يطلب إلى مقدم مشروع المقرر المقترح أن يوضح مفهوم إنتاج البوليوكلات. وستكون الإجابات عن هذه الأسئلة رافداً للمناقشات التي سيجريها الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف بشأن هذه المسألة.

١١٧- ووافق الفريق العامل، على إحالة مشروع المقرر، الموضوع بين قوسين معقوفين، الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة مناقشته.

## سابعاً - المسائل المتصلة بالإعفاءات من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال

### ألف - تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية للسنتين ٢٠١١ و ٢٠١٢

١١٨- أشار الرئيس المشارك إلى العرض الذي قدمه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية للسنتين ٢٠١١ و ٢٠١٢. (أنظر الفصل الثالث من هذا التقرير)، ثم قدم البند الفرعي.

١١٩- وفي المناقشة التي تلت ذلك، قال أحد الممثلين إن جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ينبغي أن تكون قادرة على الحصول على أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة على أساس عادل وأن الإعفاءات ينبغي لذلك أن تمنح لتنفيذ تصدير هذه الأجهزة. وتحقيقاً لهذا الغرض ينبغي إجراء المزيد من المشاورات مع البلدان المصدرة. وقالت ممثلة أخرى إن الاتجاه في التعيينات إيجابي ومشجع وأنتت على الأطراف التي قررت عدم تقديم تعيينات لإعفاءات الاستخدامات الضرورية في السنة الراهنة. غير أنها أشارت إلى أن لجنة الخيارات التقنية الطبية وجدت صعوبة في جمع المعلومات الوافية عما إذا كانت مركبات الكربون الكلورية فلورية ضرورية للاستخدام في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة في مختلف البلدان المستوردة وأعربت عن الأمل في أن يستمر العمل بصورة ثنائية وفيما بين الدورات لتحسين توفير المعلومات بشأن هذه النقطة.

١٢٠- وقال ممثل آخر إن الأطراف التي قدمت التعيينات وقّرت أيضاً قدرًا من المعلومات أكثر مما وفرتها في جولات سابقة عن توافر البدائل في أسواقها. وأعرب عن الارتياح لأن مصر، والجمهورية

العربية السورية، والولايات المتحدة الأمريكية لم تعد تحتاج إلى مركبات الكربون الكلورية فلورية لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة وأعرب عن أمله في أن يكون ذلك إيذاناً باستكمال تلك الأطراف نحوها عن تلك المركبات في قطاع أجهزة الاستنشاق. غير أنه أعرب عن القلق لأن الاتحاد الروسي يواصل طلب الإعفاءات لاستخدام المركب CFC-113 في برنامج الفضاءي وسأل عن الموعد الذي سيتم فيه إدخال البدائل ووقف استخدام هذا المركب. وأشار آخر إلى أن معظم الأطراف التي طلبت إعفاءات لمركبات الكربون الكلورية فلورية طلبت كميات أدنى مما طلبته في تعييناتها السابقة وأثنى على جهود اللجنة التنفيذية في تيسير الانتقال إلى استخدام مواد غير مستنفدة للأوزون.

١٢١- وعلق عدد من الممثلين على توصيات لجنة الخيارات التقنية الطبية بشأن تعيينات بلدانها لإعفاءات الاستخدامات الضرورية. ووافق ممثل الاتحاد الروسي، على سبيل المثال، على خفض كمية تعيينات بلده لإعفاءات الاستخدامات الضرورية إلى ٢١٢ طناً، وذكر ممثل الهند أن اللجنة وافقت على إعادة النظر في توصيتها بشأن تعيينات بلده.

١٢٢- وشرح ممثل بنغلاديش تعيينات بلده لترشيدات الاستخدامات الضرورية وذكر أن التلوث البيئي قد زاد بشكل حاد معدلات الاعتلال والوفاة، مع ارتفاع أعداد المرضى الذين يحتاجون إلى استخدام أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة في السنوات الأخيرة الأمر الذي جعل البلد يستمر في الحاجة إلى مركبات الكربون الكلورية فلورية لاستخدامها في أجهزة الاستنشاق. غير أنه أعرب عن الأمل في أن يتمكن المصنعون في بلده من إيجاد بدائل لمركبات الكربون الكلورية فلورية بحلول عام ٢٠١١.

١٢٣- وذكر ممثل الولايات المتحدة أنه بالرغم من أن بلده لا يزال في عملية التحوّل إلى المنتجات التي لا تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية وقد يحتاج في المستقبل إلى طلب مزيد من التمديدات، إلا أن التقدم المحرز في استحداث بدائل لمركبات الكربون الكلورية فلورية كان معناه أن بلده ليس بحاجة إلى إعفاءات لهذه السنة.

١٢٤- وقال ممثل باكستان إنه بالرغم من أن بلده قد استورد عشرة أطنان من مركبات الكربون الكلورية فلورية من الصين، فإن رفض منح بلده إعفاءات للاستخدامات الضرورية سوف يؤثر بصورة ضارة على عدد كبير من المرضى.

١٢٥- واقترح الرئيس المشارك أن تعقد الأطراف مناقشات ثنائية مع لجنة الخيارات التقنية الطبية لإجراء مزيد من التحليل لمقترحات اللجنة وأن تقدم نتائج تلك المناقشات إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

باء - نتائج بعثة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية التابعة له إلى الاتحاد الروسي لاستعراض تحول ذلك البلد إلى أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية (المقرر ٤/٢١)

١٢٦- أشار الرئيس المشارك لدى تقديم هذا البند إلى أن الأطراف طلبت في الفقرة ٨ من المقرر ٤/٢١، من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي استعراض تحول الاتحاد الروسي إلى استعمال أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية. ولخص النتائج التي انتهت إليها بعثة الاستعراض في شباط/فبراير ٢٠١٠، وأعلن فتح الباب للمناقشة.

١٢٧- قدم ممثل الاتحاد الروسي عرضاً عاماً للوضع الراهن. وقال إن حكومته، لكي تشجع تنفيذ مشروع لمساعدة المنتجين الروس لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة على التحول إلى استخدام مواد بديلة، شكلت فريق عمل من الجهات صاحبة المصلحة يضم ممثلين للأجهزة الحكومية، ومنتجي أجهزة الاستنشاق ومستوردي مركبات الكربون الكلورية فلورية. واستعرض التقدم في التحرك نحو تصميم وإنتاج نماذج جديدة من أجهزة الاستنشاق ووضع القواعد المنظمة لها، وأعرب عن أمله في أن يستمر التنفيذ على وجه السرعة. وتأمل حكومته في أن تستطيع، بمساعدة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، الانتهاء من عملية التحول إلى استخدام مواد غير ضارة بطبقة الأوزون في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة بحلول نهاية ٢٠١٢.

١٢٨- قال أحد الممثلين إن حكومته ترغب في تشجيع الجهود التي يبذلها الاتحاد الروسي وتتطلع إلى سماع المزيد عن التحول إلى أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة خالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية. وأشار ممثل آخر إلى ما انتهى إليه الفريق من أن العقبة الرئيسية تتمثل في نقص التمويل اللازم لتمكين شركتين تنتجان مواد الاستنشاق في الوقت الحاضر في الاتحاد الروسي من تغيير عمليتهما. وطلب من الوكالات المنفذة التعليق على هذه المسألة.

١٢٩- قال ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إن المنظمة أبلغت أمانة مرفق البيئة العالمية في الفترة الأخيرة بأنها ستقدم اقتراحاً بشأن تمويل المشروع. وأضاف أن مناقشات تجري في الوقت الحاضر مع الشركتين بشأن المشاركة في تمويل المشروع، وهذا ما طلبه مرفق البيئة العالمية. وقدم إيضاحات أخرى بشأن المشروع.

١٣٠- أحاط الفريق العامل علماً بتقرير الفريق والجهود التي يبذلها الاتحاد الروسي في التعامل مع مسألة أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة خالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية.

#### جيم - تعيينات إعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢

١٣١- قدم السيد إيان بورتر والسيدة ماركوت، الرئيسان المشاركان للجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل، عرضاً عن تعيينات الاستخدامات الحرجة نيابة عن الرئيسين المشاركين الآخرين للجنة، وهما السيد محمد البصري والسيدة بيزانو، لخصاً فيه النتائج الواردة في تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم

الاقتصادي عن التوصيات المؤقتة بشأن التعينات للاستخدامات الحرجة لعام ٢٠١٠ لبروميد الميثيل والمسائل ذات الصلة بذلك.

١٣٢- ولدى عرض المسألة، قدم السيد بورتر معلومات عن الاتجاهات في إعفاءات الاستخدامات الحرجة منذ عام ٢٠٠٥ لدى الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وأشار إلى أن الحجم الكلي لاستهلاك بروميد الميثيل المعتمد أو الموصى به للاستخدامات الحرجة قد انخفض من ١٦.٥٥ طن في عام ٢٠٠٥ إلى ٣,٩٥٤ طن في عام ٢٠١٠ وأن التعينات لعامي ٢٠١١ و٢٠١٢ في الجولة الحالية واصلت انخفاضها، وإن كان ذلك بوتائر متفاوتة. وبلغت التوصيات المؤقتة لجميع الاستخدامات الخاضعة للرقابة لكافة الأطراف في عام ٢٠١٠ ما مقداره ٥٣١ ٢٣٢ طناً لعام ٢٠١١ (إضافة إلى ٩٢٨ ٢ طناً وافق عليها الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف) و٣٠٤ ٢٦١ ١ طناً لعام ٢٠١٢. ولم تأخذ اللجنة في الحسبان المخزونات الحالية من بروميد الميثيل وقدرها ٤,٤ ١٣٢ ٣ طناً في نهاية عام ٢٠٠٩ مقارنة بمقدار ٦٧٩ ٥٩٢ ١٠ طناً مُبلَّغاً عنها في عام ٢٠٠٥.

١٣٣- وبعد ذلك قدم التوصيات المؤقتة بشأن التعينات الواردة والمتعلقة باستخدام بروميد الميثيل في معالجة التربة قبل الزراعة لعامي ٢٠١١ و٢٠١٢. وتلقت اللجنة ما مجموعه ٢٧ تعييناً لهذا الاستخدام للجولة الحالية: ٩ تعيينات لعام ٢٠١٠ و١٨ تعييناً لعام ٢٠١١. وإضافة إلى ذلك، تلقت اللجنة طلباً تكميلياً من استراليا بشأن ٥,٩٥ أطنان للسوق الجارية لنبات الفراولة لعام ٢٠١١. وقد أُوصي لاحقاً باعتماد هذا الطلب. ومن بين الأطراف التسعة التي قدمت تعيينات منذ عام ٢٠٠٥، استمرت خمسة أطراف فقط هي استراليا وإسرائيل وكندا والولايات المتحدة واليابان في تقديم تعيينات تتعلق بتسعة قطاعات من صناعة البستنة.

١٣٤- وقال إن إسرائيل قدمت ١٠ تعيينات للإعفاءات في الجولة الحالية وأفادت بأنها لن تقدم تعيينات في الجولات القادمة. وأفاد أيضاً بأن اليابان قدمت ٦ تعيينات في الجولة الحالية وأفادت بأنها لن تقدم تعيينات لاستخدامات المياه في الجولات القادمة.

١٣٥- واتخذت اللجنة توصيات مؤقتة بشأن ٤٤٧ ٢٣٠ طناً لاستخدامات التربة في عام ٢٠١١ (إضافة إلى ٣٨٢ ٣٠٣١ طناً اعتمدها الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف) و٤٥٢ ١٦٤ ١ طناً في عام ٢٠١٢. ولم تضع اللجنة توصية بصدد ٨ أطنان لعام ٢٠١٠ و١٠٧ أطنان لعام ٢٠١١.

١٣٦- وأوضح، أن استراليا (٢٩ ٧٩٠ طناً) وكندا (٥ ٢٦١ طناً) قدمت عام ٢٠١٢ التعينات نفسها التي قدمتها لعام ٢٠١١ للسوق الجارية لنبات الفراولة وأن التخفيضات المستقبلية في التعينات تعتمد على تسجيل MI/Pic و Pic 100 أو لغرز النباتات في الركائز. وخفضت إسرائيل واليابان الكميات المعينة بنسبة ٢٠ في المائة و٤ في المائة على التوالي. وأجرت الولايات المتحدة تخفيضات كبيرة في عدة قطاعات (بلغ مجموعها ٤٨ في المائة لاستخدامات ما قبل الزراعة). وسيكون إحداث مزيد من التخفيضات أمراً عسيراً إذا لم يتم تسجيل بدائل جديدة، لاسيما أيوديد الميثيل/الكلوروبكرين وثنائي الميثيل ثنائي الكبريتيد.

١٣٧- وذكر أنه قد تمت تخفيضات كبيرة في عدة قطاعات رئيسية، بما في ذلك زراعة الطماطم والبساتين في الولايات المتحدة بسبب تسجيل واعتماد أيوديد الميثيل ونظام ثلاثي للتبخير.

١٣٨- وفي الختام، سلط الضوء على عدد من المسائل الهامة بشأن التخلص التدريجي في المستقبل من استعمالات أيوديد الميثيل في معالجة التربة قبل الزراعة، ذلك أن أكبر تخصيص متبقٍ، بالنسبة لزراعة الفراولة في الولايات المتحدة، أصبح من الصعب وجود بدائل له بسبب القواعد التنظيمية الداخلية، وأن التخفيضات في المستقبل يبدو أنها تتوقف على تسجيل أيوديد الميثيل. وقال إنه طُلب إلى الطرف أن يعرض خطة عمل للتخفيضات الممكنة في المستقبل. وأضاف أن الولايات المتحدة تواصل إعادة تصنيف بعض الاستعمالات في التربة قبل الزراعة التي تدرج استعمالات مصنفة على أنها استعمالات مستهدفة لغير الحجر الصحي بوصفها استعمالات للحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن بينما تعتبرها أطراف أخرى خاضعة للتخلص التدريجي (مثل شجيرات الغابات وزهور الكالاديوم والورود). وقد أُبدي بعض القلق من أن هذه الاستعمالات ليست استعمالات من أجل آفات الحجر الصحي، ولذلك قد لا تكون مؤهلة للإعفاء لأغراض الحجر الصحي وإجراءات ما قبل الشحن. وحث الأطراف على أن تقرّ الظروف التي تعتبر فيها الاستعمالات لتحضير التربة قبل الزراعة لأغراض الإنبات مؤهلة للإعفاء لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن.

١٣٩- وتحدثت السيدة ماركوت عن اعتماد بدائل لاستخدامات بروميد الميثيل في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن فيما يتعلق بالهياكل والسلع. وقد قدمت ثمانية تعيينات لمثل هذه الاستخدامات في الجولة الحالية: ٤ لتجهيز الأغذية في كندا والولايات المتحدة، و٤ للسلع في استراليا واليابان والولايات المتحدة. وبلغت جملة هذه التعيينات ١٨٥ ٧٠٤ أطنان، ولكن اللجنة تمكنت من التوصية بمقدار ١٠١ ٠٢٣ طناً فقط.

١٤٠- وتحدثت عن عدة شواغل، مشيرة إلى أن التقدم قد توقف بالنسبة لغالبية الاستخدامات في أغراض الحجر الزراعي بعد الحصاد ومعالجات ما قبل الشحن، نظراً لأن أطرافاً كثيرة لم تخفض الكميات التي عينتها في الجولة الحالية. وتشعر اللجنة الفرعية المعنية بالهياكل والسلع بالقلق من أنه بدون زيادة التركيز على البحوث، وموافقات منتظمة على البدائل، والتزام يطالب باستخدام البدائل المتاحة، فإن التعيينات قد تستمر على المستويات الحالية لعدة سنوات أو أكثر. وأضافت أن الشواغل بشأن تكلفة فلوريد السلفوريل وآثاره البيئية تقلل من اعتماد هذا البديل الرئيسي، كما أن قدرة فلوريد السلفوريل العالية على إحداث الاحترار العالمي يمكن أن تسهم في مواصلة استخدام بروميد الميثيل. ويبدو أن هناك عدة مسائل تنظيمية تؤجل اعتماد البدائل لتطبيقات عديدة. وحث اللجنة الأطراف على تشجيع الاستثمار في المعالجة الحرارية، التي تعد فعالة في كثير من التطبيقات ولا تحتاج إلى تسجيل. وأخيراً، أشارت إلى أن اللجنة الفرعية المعنية بالهياكل والسلع طالبت باختبار البدائل في مرافق تجهيز الأغذية وأنه ينبغي إدراج حقائق مفصلة عن هذه التجارب في التعيينات لإعفاءات الاستخدامات الحرجة.

١٤١- وفي المناقشات التي تلت ذلك أقرّ أحد المندوبين بأنه حدث تقدّم كبير في التخلص التدريجي من بروميد الميثيل، وأنه نتج عن ذلك انخفاض في التعيينات مع أن معدل التخفيضات تباطأ في بعض الحالات. ورحّب على وجه الخصوص بما ذكرته إسرائيل من أنها لن تقدّم مزيداً من الطلبات بعد الجولة الحالية، وبخطة عمل اليابان بشأن التخلص التدريجي من استعمالات التربة قبل عام ٢٠١٣، وبالتقدّم الكبير الذي تحقّق في الولايات المتحدة في تخفيض تعيينات بروميد الميثيل لاستعمالات التربة قبل الزراعة. إلا أنه أبدى إحساساً بالقلق لأن كثيراً من مقدّمي الطلبات إمّا أنهم قدّموا معلومات غير كافية أو أنهم لم يبذلوا الجهد اللازم في العثور على بدائل واستخدامها، كما يدعو إليه المقرّر ٦/٩. وذكر أن الولايات المتحدة قد طلبت، علاوة على ذلك، استعمال بروميد الميثيل لنفس الغرض النهائي تحت بند الإعفاء للاستعمالات الحرجة وتحت بند الإعفاء للحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. وقال إنه يعترض إثارة المسألة في سياق المقترح المقدم بشأن مشروع مقرّر عن استعمالات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لعرضه على الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، لمناقشته في إطار البند ٧ (د) من جدول الأعمال.

١٤٢- وردّ على سؤال عن الكيفية التي سيعالج بها الفريق الفجوات وأوجه النقص في المعلومات المقدمة من الأطراف عن تقديم التعيينات، أوضح أحد أعضاء الفريق، أن الفريق أضاف عبارات تهدف إلى تحقيق مزيد من الشفافية؛ وأن الفريق، وإن كان قد لجأ في الماضي إلى استعمال بيانات من مجالات أخرى، فإن الإبلاغ الناقص للبيانات في هذه الجولة والجولات اللاحقة لن يتيح له القيام بذلك.

١٤٣- وردّ على سؤال حول نهج الفريق في تحديث تقيّماته، أوضح أحد أعضاء الفريق أن الفريق يأخذ في اعتباره التطورات الجديدة قبل وضع توصيات نهائية، وأنه يُبلّغ عن التسجيلات الجديدة في تقاريره التي تُعدّ مرتين في السنة.

١٤٤- واستجابة للمشاعر التي أثارها اثنان من المندوبين إزاء تناقص معدلات الخفض، قال أحد أعضاء الفريق إن جميع البلدان تقوم بتخفيض تعييناتها للاستعمالات الحرجة.

١٤٥- وردّ على عدة طلبات مقدّمة إلى الفريق بشأن إبداء الرأي حول الوقت الذي تتوقف فيه الأطراف عن تقديم طلبات بشأن تعيينات للاستعمالات الحرجة، قال أحد أعضاء الفريق إن كل طرف يتخذ قراراته الخاصة بشأن موعد التخلص النهائي من بروميد الميثيل، وأن الفريق لا يستطيع أن يقرّر الموعد المحتمل للتخلص التدريجي لدى أي طرف ما لم يقدّم هذا الطرف للفريق خطة عمله للتخلص التدريجي.

## دال - التقرير الذي أعدّ تحت إشراف فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن مسائل الإعفاء لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن (المقرّر ١٠/٢١)

١٤٦- عرض الرئيس المشارك هذا البند فأشار إلى أنه يمكن الاطلاع في الصفحات ٨٩ إلى ١٥٧ من التقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٠ على تقرير أولي بشأن تطبيقات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لبروميد الميثيل. وقال إن التقرير تم إعداده استجابة للمقرّر ١٠/٢١ الذي طلب من الفريق أن يقدم استعراضاً للمعلومات المتاحة عن الإمكانية التقنية والاقتصادية للبدائل واحتمال إتاحتها



لاستعمالات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن للأخشاب المنشورة ومواد التغليف الخشبية والبقول والمواد الغذائية المشابهة، واستعمالات التربة قبل الزراعة والأخشاب؛ وأن يقدم تقريراً عن مدى الإتاحة الحالية ومعدلات التغلغل في السوق لبدائل تلك الاستعمالات؛ وأن يقدم تحديثاً للجدول ٩-١ الوارد في تقرير فرقة العمل لعام ٢٠٠٩؛ وأن يقدم عرضاً لمشروع المنهجية التي يستعملها الفريق في تقييم الجدوى التقنية والاقتصادية للبدائل.

١٤٧- وقدمت السيدة بيزانو، بوصفها رئيسة للجنة الفرعية المعنية بالحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، عرضاً للمسائل المتصلة باستهلاك بروميد الميثيل في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، مشيرةً إلى أن المقرر ١٠/٢١ طالب اللجنة بإعداد تقرير عن مثل هذه المسائل للاجتماع الحالي. وبدأت بعرض معلومات عن الاستهلاك العالمي لبروميد الميثيل في الاستخدامات لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، مشيرةً إلى أن الاستهلاك العام قد انخفض في العامين الأخيرين، مع زيادة الاستهلاك في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول، وأنه انخفض بدرجة كبيرة في الأطراف غير العاملة. وقد انخفض الاستهلاك في الولايات المتحدة بدرجة كبيرة إلى أقل من ربع الاستهلاك عام ٢٠٠٦، وأنه بذلك يقل عن ألف طن مقارنةً باستهلاك أطراف أخرى ليست عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. ومن المتوقع أن يعلن الاتحاد الأوروبي عن توقف الاستهلاك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، حيث يجري التخلص تدريجياً من جميع استخدامات بروميد الميثيل بما في ذلك الاستخدامات في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. وقد أفاد ١٣ طرفاً من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ عن استهلاك تجاوز مائة طن. ويعد الاستهلاك في الصين عالياً للغاية مقارنة بجميع الأطراف الأخرى، وفي حين أنه يختلف من عام إلى آخر، إلا أنه أخذ في الزيادة بشكل عام. وقد أعلنت الأطراف الأخرى العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ عن استهلاك أقل من ٨٠٠ طن سنوياً. ويتضح من تحليل أنماط الاستهلاك الإقليمي أن الاستهلاك يتزايد في آسيا، ومعدل أقل بكثير في أفريقيا وأمريكا اللاتينية.

١٤٨- وأشارت إلى المهام المسندة إلى الفريق بموجب المقرر ١٠/٢١ وهي: مدى توفر مواد بديلة لبروميد الميثيل للاستخدام في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن ومعدل تغلغلها في الأسواق وعلاقتها بمتطلبات التنظيم والعوامل الأخرى التي تتحكم في استخدامها كبدايل، أي الخشب المنشور، ومواد التغليف الخشبية، والحبوب، والمواد الغذائية المماثلة، ومعالجة التربة قبل زراعتها، والكتل الخشبية؛ وتقديم تقديرات لكمية بروميد الميثيل التي يمكن إحلالها لهذه الأغراض؛ ووضع مسودة منهجية يمكن أن يستخدمها الفريق، إذا طلبت الأطراف، لتقدير أثر أي قيود تفرض في المستقبل على استخدام بروميد الميثيل في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. وأوضحت أنه عند تقييم ملائمة البدائل، فإنه توجد عوامل مختلفة تفسر جدواها التقنية، منها على سبيل المثال ما إذا كان باستطاعتها مكافحة الآفات على مستوى ملائم للوقاية، وما إذا كانت مقبولة من الناحية اللوجستية أو تقلل من إمكانية تسويق السلع التي تستخدم فيها؛ وما إذا كانت مجدية اقتصادياً من حيث أثرها على العائد الصافي من السلع التي تستخدم فيها؛ وما إذا كانت تسبب ارتباكاً في السوق؛ بالإضافة إلى عوامل أخرى منها على سبيل المثال ما إذا كانت مرخصة من الهيئات الرقابية ذات الصلة ومسجلة حسب

الاقتضاء. وأعطت أمثلةً لبدائل لفئات الاستخدامات الرئيسية الأربعة، موضحةً في كل حالة جدواها التقنية والاقتصادية وتغلغلها الحالي في السوق، وأشارت إلى أن الأمثلة المفصلة للبدائل وكيفية تقييمها نوقشت في الصفحات ٩٦ - ١٢٠ من المجلد ٢ من التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠.

١٤٩- وناقشت بعد ذلك تقدير اللجنة الفرعية لكمية بروميد الميثيل المستخدمة حالياً في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن في أهم الفئات الأربع التي يمكن إحلالها ببدائل متاحة حالياً في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بها. وطبقاً لحسابات اللجنة الفرعية فإنه يمكن إحلال ما بين ٣١ و٤٧ في المائة من بروميد الميثيل المستخدم في الفئات الأربع. وتمثل هذه الكمية ٢٧ في المائة من جميع استخدامات بروميد الميثيل القابلة للإحلال.

١٥٠- وأشارت بعد ذلك إلى أن أحد الأطراف قد صنف استخدام بروميد الميثيل لتبخير التربة قبل زراعتها باعتبارها أحد الاستخدامات في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. وهذا الاستخدام هو لغرض إكثار المواد المشحونة عبر أحد البلدان أو حدود إحدى الدول، وهو مطلوب كشرط للتصديق الرسمي لصحة النبات بالنسبة لمواد الإكثار. وأفاد الطرف بأنه بالنسبة لبعض القطاعات تم استخدام نحو ١٥٠٠ طن من بروميد الميثيل على هذا النحو في عام ٢٠٠٥ في طائفة واسعة من مواد الإكثار مثل سلالات الفراولة، ونباتات الزينة، والمشاتل الحرجية. ويتضح من استعراض آخر قامت به اللجنة الفرعية للمعلومات الرسمية التي قدمها الطرف أن الاستخدام يمكن أن يتجاوز هذه الكمية في الوقت الحاضر. ولاحظت اللجنة أن هذا الاستخدام لبروميد الميثيل من جانب الطرف يستهدف الآفات المتوطنة وغير الخاضعة للحجر الزراعي وليس الآفات الخاضعة للحجر الزراعي. وقد استعاضت أطراف أخرى عن بروميد الميثيل في مواد الإكثار ببدائل عن طريق عمليات تعيينات لإعفاءات الاستخدامات الحرجية، وكانت البدائل متاحة ومسجلة لدى الطرف لاستخدامها في أماكن معينة وتحت ظروف معينة. ونتيجة لذلك، قدرت اللجنة أن نسبة ٥٠ في المائة من الاستخدامات يمكن إحلالها. ولهذا ستعيد اللجنة تقدير حساباتها إذا قدم الطرف مزيداً من البيانات في الوقت المناسب لإدراجها في التقرير النهائي عن التعيينات لإعفاءات الاستخدامات الحرجية.

١٥١- وانتقلت بعد ذلك إلى مسودة المنهجية المطلوبة من الأطراف لتقدير أثر وضع حد لكميات بروميد الميثيل المستهلكة لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، موضحةً أن اللجنة قد بحثت عدداً من المبادئ العامة في تحليلها لهذه المسألة. وتضمنت على سبيل المثال الفكرة القائلة بأن معالجات الصحة النباتية سهلت التجارة في حين أن تدنية مخاطر دخول آفات غير مرغوبة يمكن أن يسبب خسارة اقتصادية كبيرة وأضراراً بيئية؛ وأن بروميد الميثيل المستخدم لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن يطبق عند الدخول بواسطة عدد قليل نسبياً من الأطراف لتسهيل التجارة مع كثير من الأطراف الأخرى؛ وأن تدفقات التجارة مهمة وليس من السهل إحلالها بعد ارتباكها؛ وأن الاتفاقات الثنائية بين الأطراف ضرورية بالنسبة لبعض الآفات وقد يستغرق عقدها سنوات كثيرة؛ وأن إمكانية إحلال بروميد الميثيل يتوقف على ظروف السلع المعرضة للآفات، واللوائح، والاقتصادات، وإمكانية تسويق المنتج، وعوامل هامة أخرى.

١٥٢- وسيكون من بين الخطوات المحددة التي سيلزم اتخاذها عند بحث مثل هذه المنهجية التمييز بين كمية بروميد الميثيل المستخدمة لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن بالنسبة للواردات والصادرات؛ وتركيز التحليل في البداية على الأطراف التي تستهلك أعلى كمية من بروميد الميثيل في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن؛ والحصول على بيانات حديثة عن الاستخدامات في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن؛ وبحث اللوائح أو التدابير التي تتطلب استخدام بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، وإمكانية تغيير هذه اللوائح أو الإجراءات؛ والتركيز على بروميد الميثيل المستخدم في أغراض الحجر الزراعي، نظراً لأنه من السهل إحلال بروميد الميثيل فيما يتعلق بمعالجات ما قبل الشحن؛ وبحث الجدوى الاقتصادية من حيث العائدات الصافية لأحد البدائل في إطار شروط مقترحة للاستخدام؛ وبحث الطرق التي استخدمت في بعض البلدان للتخلص التدريجي من بروميد الميثيل المستخدم لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، بما في ذلك أمثلة على حالات النجاح والفشل.

١٥٣- وأشار أحد المندوبين إلى التقرير فذكر أنه يُدرك الحاجة إلى التحقيق في استعمال بروميد الميثيل لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن وأن هذه المادة الكيميائية ضرورية لحماية التنوع البيولوجي وتسهيل التجارة وغير ذلك من المصالح. وقال إن لديه عدة أسئلة بشأن التقرير تحتاج إلى ردود تفصيلية، واقترح أن يقدم هذه الأسئلة تحريماً إلى الفريق. ووافق أحد المندوبين الآخرين على هذا المقترح، واقترح في نفس الوقت، لمصلحة الشفافية، إتاحة جميع الأسئلة والإجابات إلى جميع الأطراف. ووافق الفريق على قبول الأسئلة كتابة وإتاحة الإجابات لجميع الأطراف.

١٥٤- وأعرب مندوب آخر عن اتفاقه في الرأي بأن استعمال بروميد الميثيل في أغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن ييسر التجارة ويحمي البلدان من هجمات الآفات الضارة التي يمكن أن تسبب خسارة اقتصادية كبيرة. وذكر أن فرقة العمل المعنية بالحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، ذكرت أن مستوى استعمال بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن ظل ثابتاً، وفيما يتعلق بالقطاعات التي تستخدم فيها بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن فقد اعترفت اللجنة الفرعية بأن أرقامها للسنة الحالية تقوم على أساس التقديرات، لأن ٢٤ من الأطراف، من مجموع ١٩٦ من الأطراف، هي فقط التي أبلغت بيانات حول هذا الموضوع. وناشد الأطراف المساهمة بتقديم البيانات التي تبين الكيفية التي استعمل بها بروميد الميثيل لحماية البلدان من الأنواع الشديدة الضرر.

١٥٥- وعرض ممثل الاتحاد الأوروبي ورقة قاعة اجتماع تشتمل على مشروع مقرّر بشأن الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لعرضه على الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف. وأثناء مناقشة الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف لمشروع مقرر بشأن نفس الموضوع قدمه الاتحاد الأوروبي أوضحت بلدان كثيرة أنها تحتاج لوقت أزيد قبل أن تفكر في فرض قيود على استعمال الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. ولذا فإن الاتحاد الأوروبي يقدم هذا المقترح في الاجتماع الحالي لمتابعة المقترح الذي قدمته الأطراف للاجتماع الحادي والعشرين. وقال إن المعلومات المقدمة في تقرير الفريق عن عام ٢٠١٠ يمكن أن تسهم في سد الفجوات المتبقية في بروتوكول مونتريال عن طريق

معالجتها لاستعمالات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن بالنسبة لبروميد الميثيل، وهي آخر الاستعمالات التي تعتبر من المصادر الكبيرة للانبعاثات للمواد المستنفدة للأوزون غير الخاضعة للرقابة بموجب البروتوكول.

١٥٦- وبموجب مشروع المقرر، يُطلب من الأطراف استعراض معاييرها للصحة النباتية وغيرها من معايير التجارة ذات الصلة التي تتطلب استعمال بروميد الميثيل بغرض إتاحة استعمال وسائل أو إجراءات بديلة لمعالجة توفر مستوى مناسباً من الحماية؛ يُطلب أيضاً من الأطراف الامتناع عن تصنيف استعمال بروميد الميثيل لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن حين لا يكون هذا التصنيف متفقاً مع تعاريف الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن التي اتفقت عليها الأطراف في المقررين ٥/٧ و ١٢/١١؛ يُطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنته الخاصة بالخيارات التقنية لبروميد الميثيل تقديم تقرير إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين يتضمن تقييماً للجدوى التقنية والاقتصادية لبدائل المعالجة ببروميد الميثيل في فئات الاستعمال الأربع الرئيسية، لأثر تنفيذ تلك البدائل، للآثار المترتبة على الحد من كميات إنتاج بروميد الميثيل واستهلاكه في جميع الاستعمالات الخاصة بالحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن. وسوف يُطلب إلى أمانة الأوزون أن تستعرض مدى اكتمال واتساق تقارير البيانات وسائر البيانات التي تقدمها الأطراف بموجب المادة ٧ استجابة للمقررات السابقة اعتباراً من عام ٢٠٠٥ إلى الآن وأن تطلب من الأطراف تقديم أي بيانات تكون ناقصة في تلك التقارير.

١٥٧- وأشار ممثل الاتحاد الأوروبي إلى أن الفريق ذكر أن أحد الأطراف يصنّف بعض استعمالات التربة باعتبارها استعمالات حجر زراعي. وذكر أنه يشارك الفريق في وجهة النظر بأن تلك التصنيفات لا تتفق مع تعريف الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن التي اتفقت عليها الأطراف. وأضاف أن هذا الموضوع يحتاج إلى حلّ لكي تكون الإعفاءات متسقة لدى جميع الأطراف. وطلب أيضاً أن يشارك أعضاء لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل في أي فريق اتصال ينشأ لمناقشة هذا الموضوع.

١٥٨- ورداً على المقترح ذكر اثنان من المندوبين أنهم يحتاجون إلى مزيد من الوقت للتشاور مع عواصمهم ومع أصحاب المصلحة المحليين الآخرين قبل التعليق على المقترح. وقال أحد الممثلين إن من المهم بالنسبة للأطراف أن تنخرط بصورة أكمل مع خبراءها في مجال الصحة النباتية، وأن بروتوكول مونتريال يحتاج إلى التواصل بدرجة أكبر مع المعاهدة الدولية لوقاية النباتات، التي لديها قدر كبير من الدراية والخبرة بشأن الظروف التي تحتاج إلى استخدام بروميد الميثيل فيها.

١٥٩- وذكر أحد المندوبين أن بلده لا يستعمل أي منتجات من بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، وأنه توجد بدائل عملية كثيرة لا تعوق التجارة ولا تضر بالبيئة، ولذلك فهو يحثّ الأطراف على إبداء تجاوب أكبر مع مقترح الاتحاد الأوروبي.

١٦٠- أبلغ ممثل الولايات المتحدة الأطراف بأن حكومته نشرت على موقع وكالة حماية البيئة ملخصاً لبدائل الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لبروميد الميثيل التي جمعتها فرقة العمل المعنية بالحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن والتي قدمت إلى الفريق المفتوح العضوية في تشرين الأول/أكتوبر

٢٠٠٩ كي يستخدمها المطبقون ومالكو السلع وشركات الشحن ووكلاؤها، ودعا الأطراف الأخرى في البروتوكول إلى تسجيل الوثيقة ونشرها في بلدانهم.

١٦١- ورداً على أحد الشواغل التي أثرت بشأن الافتقار إلى المعلومات عن تطبيقات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لبروميد الميثيل بشأن تواريخ المعالجة، قال عضو في الفريق إن الفريق قد طلب منه استعراض أربع فئات من الأصناف، ذكرت بشأنها تواريخ محددة، ما لم يفترض أن التواريخ صُنفت بالنسبة للفاكهة والخضر. غير أن الفريق يسره أن يحدد فئات خاصة إذا طلبت الأطراف منه أن يفعل ذلك.

١٦٢- وأكد بعض الممثلين أهمية إنشاء مشاريع إيضاحية لتحديد بدائل بروميد الميثيل لاستخدامها في الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، وطلب من اللجنة التنفيذية أن تبحث إقامة مثل هذه المشاريع.

١٦٣- وقال أحد الممثلين إنه نظراً لأن القيود المفروضة على استخدام بروميد الميثيل يمكن أن تكون لها دلالات بالنسبة لجوانب هامة تتعلق بالصحة وقد تعرقل التجارة بين البلدان فإنه يلزم الإبقاء على الإعفاء الخاص باستخدامات بروميد الميثيل. وأعرب عن أمله في أن يقدم الصندوق المتعدد الأطراف دعماً مالياً وتقنياً للبحث عن بدائل وتطويرها في البلدان النامية، وشجع الأطراف على تركيز جهودها على إيجاد بدائل وعلى استعادة بروميد الميثيل وإعادة تدويره، بمساعدة المعلومات التي جمعها ونشرها الفريق.

١٦٤- ووافق الفريق العامل على إنشاء فريق اتصال تشارك في رئاسته السيدة تري ويداياتي (إندونيسيا) والسيدة روبنا واشبورن (نيوزيلندا) لمواصلة النقاش في هذا الأمر مع استخدام مشروع المقرر المقترح كأساس للمناقشة.

١٦٥- وبعد مداوات فريق الاتصال، أفادت رئيسته المشاركة بأن الفريق قد أجرى مناقشة أولية لاختصاصات مشروع المقرر الذي اقترحه الاتحاد الأوروبي وأن عدداً من المقترحات المحددة قد أدى إلى إعداد صيغة منقحة للمشروع. وكان هناك اتفاق عام بين أعضاء فريق الاتصال على أنه من الأفضل تخفيض انبعاثات بروميد الميثيل حيثما تتاح بدائل له، وأنه يمكن معالجة الشواغل الخاصة بمسائل من قبيل الأمن الحيوي، والسلامة الحيوية، والتجارة. غير أن البعض ركز على ما قيل عن تعقيدات المسألة والحاجة إلى السير بحذر، والبقاء ضمن حدود المعرفة الحالية. وفي حين كانت المناقشة في فريق الاتصال مثمرة إلا أنه لم يتم التوصل حتى الآن إلى توافق في الآراء، ولذلك ظل مشروع المقرر بكامله داخل أقواس معقوفة. وأبدى عددٌ من الأعضاء رغبته في مواصلة المناقشات بشأن هذه المسألة خلال فترة ما بين الدورات.

١٦٦- ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر المنقح الذي وضع بكامله بين أقواس معقوفة كما ورد في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

## هاء - الاستخدامات المخبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٦/٢١)

١٦٧- قال الرئيس المشارك، عارضاً هذا البند، إن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أنتج قائمة مستكملة بالاستخدامات المخبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك المواد المستنفدة للأوزون التي ليست لها بدائل معروفة. وقد أوصى الفريق، لدى إصداره هذه القائمة، حذف ١٥ إجراءً من القائمة والاحتفاظ بثلاثة فقط. وأضاف أن الفريق يعمل أيضاً على وضع استجابة للفقرتين ٥ و ٦ من المقرر ٦/٢١ وطلب إلى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن تقدم أية معلومات قد تكون مفيدة في هذا الصدد.

١٦٨- وسأل أحد الممثلين عما إذا كان يمكن مراجعة المقرر ٦/٢١ وتمديد المواعيد النهائية ذات الصلة لفترة معقولة من الزمن لإتاحة المجال للبلدان لأن تنقضي أية استخدامات في مجالات غير محددة حتى الآن واتخاذ التدابير اللازمة.

١٦٩- وقالت ممثلة أخرى إن الإعفاءات لازمة للاستخدامات الحرجة والمخبرية، وأشارت إلى أن بعض المواد المستنفدة للأوزون مازالت تستعمل في بلدها مثل هذه الأغراض، بما في ذلك لرصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية - مثلاً لتحديد مدى تلوث المياه بالنفط. وأضافت أن المخبرات في بلدها لا تجيد بعد استخدام بعض التكنولوجيات البديلة المستخدمة في البلدان المتقدمة النمو وتفتقر إلى المعايير لاستخدامها. وأضافت أن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ حالياً تتمتع بإعفاء تام فيما يتعلق بالاستخدامات المخبرية والتحليلية للمواد المستنفدة للأوزون وأن مما له أهميته المحافظة على هذا الإعفاء. وأعلنت أن بلدها قدم المعلومات ذات الصلة إلى الفريق وهو يأمل في أن يواصل المشاورات وتبادل المعلومات معه حتى يتسنى للأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين اتخاذ قرار بشأن الإعفاءات لهذه الأطراف.

١٧٠- وقال ممثل آخر إن هناك طريقة لتقدير تلوث المياه بالنفط لا تتطلب استخدام رابع كلوريد الكربون وأن حكومته تأمل في أن يتم في نهاية المطاف التخلص التدريجي من هذا الإعفاء.

١٧١- وقال ممثل ثالث إن الفريق كان دقيقاً جداً في تحديد البدائل للمواد المستنفدة للأوزون في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٠. وحث الأطراف على أن تنظر عن كثب في التقرير وأن تدرس تشجيع صناعاتها ومختبراتها على البدء في تنفيذ المعايير والطرق الموصى بها، واطاعة في الاعتبار أن العديد من هذه المعايير هي معايير عالمية وأنه قد تمت التوصية بها من قبل أجهزة تحديد المعايير التي تتمتع باحترام كبير. وأعرب عن رغبة حكومته في أن يتقلص عدد الاستخدامات الواردة في القائمة غير أنها تدرك أنه فيما تبدأ البلدان في التحقيق في الاستخدامات المحلية فإنها قد تكشف عن مزيد من هذه الاستخدامات، كما فعل بلده في الآونة الأخيرة. واقترح إمكانية تعديل الجدول ليعكس التغييرات في الاستخدامات بدلاً من إزالتها.

١٧٢- وقال أحد الممثلين إن بلده قد أطلق مبادرة بشأن المواد المستنفدة للأوزون من شأنها أن تسفر عن وضع نظرة عامة للطرق التي تستخدم بها المختبرات هذه المواد ولمئات من المعايير التي لا تزال تعكس استخدامها. وأضاف أن الهدف هو تحقيق إدماج المواد البديلة في المعايير الموضوعية من قبل

الأجهزة الوطنية لتحديد المعايير. وشكر لجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية على الجهود التي بذلتها في الماضي في اعتماد بدائل للمواد المستنفدة للأوزون.

١٧٣- ورداً على سؤال يتعلق بالتقدم الذي أحرزته الأمانة في الدخول في مناقشات مع هيئات تحديد المعايير الدولية، وفق ما تدعو إليه الفقرة ٤ من المقرر ٦/٢١، لتشجيعها على تحديد الطرق القائمة على المواد المستنفدة للأوزون وللتعجيل بإدراج الطرق والأساليب والمواد البديلة في طرقها المعيارية، قال ممثل الأمانة إن رسائل قد وجهت إلى هذه الهيئات في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠ غير أنه لم يتم استلام أية ردود بعد. ودعا الأطراف التي لها روابط بمثل هذه الهيئات أن تيسر عملية الاتصال.

١٧٤- وشجع ممثل واحد جميع الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها بموجب المقرر ٦/٢١ على أن تفعل ذلك، وقال إن التقرير المرحلي للفريق يكشف عن أن المواد والطرق البديلة متاحة لغالبية الاستخدامات المعنية.

١٧٥- ولدى اختتام مناقشة هذا البند، قال الرئيس المشارك إن من المستصوب بالنسبة إلى الأطراف المعنية أن تتصل بصورة فردية بالفريق بشأن أية مسائل تحتاج إلى أن تُحلَّ قبل الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

#### واو - المسائل المتصلة باستخدام المواد المستنفدة للأوزون كعوامل تصنيع (المقرر ٣/٢١)

١٧٦- عرض الرئيس المشارك هذا البند وقال إن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أوصى في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٠، اتباعاً للإجراء الذي دعا إليه المقرر ٦/١٧، بأن تُحذف من الجدول ألف من المقرر ١٤/١٠، ثلاثة من أنواع استخدامات عوامل التصنيع التي توقف الاتحاد الأوروبي عن العمل بها. وأضاف أنه فيما يتعلق بالجدول باء من المقرر ١٤/١٠، لاحظ الفريق أنه حدث في عام ٢٠٠٨ تجاوز طفيف في الحد الموضوع للتعويض بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي غير أن هذا الأمر تجري معالجته. وقد لاحظ الفريق أيضاً أن الأطراف التي لم تعد تستخدم المواد المستنفدة للأوزون كعوامل تصنيع ينبغي أن تحذف من القائمة باء. وفي تاريخ ٤ أيار/مايو ٢٠١٠، كان ما مجموعه ١٣ طرفاً قد قدم معلومات عن حالة استخدام المواد كعوامل تصنيع عملاً بالمقرر المتخذ في عام ٢٠٠٩ والذي يوضح أنه يقع على الأطراف التي لا تستخدم المواد المستنفدة للأوزون كعوامل تصنيع التزام واحدة بأن تبلغ هذا الأمر إلى الأمانة.

١٧٧- وفي المناقشة التي تلت ذلك، قال ممثل الاتحاد الأوروبي إن الاتحاد يؤيد القيام على نحو منظم بتحديث قائمة الاستخدامات المسموح بها للمواد كعوامل تصنيع وأوضح أن مسألة انبعاثات رابع كلوريد الكربون في الاتحاد الأوروبي يجري التحقيق فيها لضمان إبرازها بدقة في التقارير. وأضاف أن خمسة من استخدامات عوامل التصنيع المدرجة في القائمة توقفت في الاتحاد الأوروبي فإن لم يكن هناك طرف آخر له هذه الاستخدامات يمكن حذفها من الجدول ألف من المقرر ٤/١٠.

١٧٨- وقال ممثل كندا إن حكومته تجري مناقشات مع ممثلي البلدان الأخرى أثناء الاجتماع الحالي فيما يتعلق بوضع مشروع مقرر ممكن بشأن عوامل التصنيع ودعا الأطراف المهتمة بالأمر إلى الاتصال

بوفده. وذكر أنه يجري التخطيط لمزيد من المشاورات للفترة الواقعة بين الدورتين بهدف تحقيق توافق في الآراء بشأن مشروع مقرر يعرض على الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف. وأعلن أن المسائل التي ستناقش تشمل إضافة أطراف إلى القائمة باء من المقرر ١٤/١٠.

١٧٩- وقال الرئيس المشارك، مختتماً المناقشة بشأن هذا البند، إن من الواضح أن قدرًا كبيراً من العمل يجري بشأن عوامل التصنيع وأنه يتطلع إلى نتيجة المناقشات المستمرة وإلى مشروع مقرر يصدر في الوقت المناسب للاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

## ثامناً - الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون

### ألف - نتائج الحلقة الدراسية المعنية بتحديد وتعبئة الأموال لتدمير المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٢/٢١)

١٨٠- قدم الرئيس المشارك الحلقة الدراسية بشأن تحديد وتعبئة الأموال لتدمير المواد المستنفدة للأوزون، التي عقدت، وفقاً للمقرر ٢/١١ في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ في اليوم السابق للدورة الحالية، عرضاً لنتائج الحلقة الدراسية. ويرد موجز للحلقة الدراسية أعده الرئيس في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/6 ويعرض الموجز على الفريق العامل.

١٨١- وفي أعقاب هذا العرض أثنى العديد من الممثلين على الأمانة لإعدادها وتنظيمها الحلقة الدراسية وقالوا إن المعلومات والدراسات الإفرادية التي قدمت كانت جوهرية، ومتنوعة المحتوى، وغنية بالمعلومات.

١٨٢- وعلق أحد الممثلين على صفة الاستعجال التي اتسم بها الإطار الزمني الذي أبرزته الحلقة الدراسية وقال إن العمل مطلوب أثناء الفترة الممتدة إلى عام ٢٠٢٠ من أجل الحيلولة دون إطلاق كميات كبيرة من المواد المستنفدة للأوزون من المخزونات، وأن الحاجة تتطلب العمل فوراً على إيجاد مصادر تمويل مضمونة بديلة مع قيام الصندوق المتعدد الأطراف بدور محوري. ومضى قائلاً إنه فيما عدا الصندوق المتعدد الأطراف ومرفق البيئة العالمية، فإن مصادر التمويل الحالية محدودة وسوق الكربون الطوعية لا يمكن الاعتماد عليها بشكل كاف. وينبغي تشجيع الأطراف على توفير الحوافز للصناعات ولغيرها من أصحاب المصلحة وحفز الانتعاش وتدمير المواد المستنفدة للأوزون، ولا سيما مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

١٨٣- وأيد عدة ممثلين آخرين اقتراح قيام الصندوق المتعدد الأطراف بمساعدة البلدان عن طريق تمويل تدمير مستودعات المواد المستنفدة للأوزون. وقال أحد الممثلين إن التمويل الكافي حيوي بالنسبة لوضع استراتيجيات وطنية لمثل هذا التدمير. وقال ممثل آخر إنه من غير المحتمل أن يكون هناك طلب كاف في سوق الكربون الطوعية لاستيعاب مستودعات المواد المستنفدة للأوزون وأن هناك خطراً من حدوث عدد مزدوج. غير أن ممثلاً آخر قال إن هناك ثروة من فرص التمويل وأنه إذا تم إطلاع المؤسسات المالية على الأمر بصورة وافية، فإنها ستكون تواقّة إلى تمويل الفرص المجدية التكلفة المتاحة للتخفيف من تأثيرات تغير المناخ.



١٨٤- وقال أحد الممثلين إن حاجات البلدان ذات الاستهلاك المنخفض الحجم لم تول الاعتبار الكافي في الحلقة الدراسية وأن الأمر يتطلب دراسة أخرى للخيارات لكفالة التدمير الفعال لمستودعات المواد المستنفدة للأوزون في هذه البلدان. وقال عدة ممثلين إنهم يجذبون اتباع نهج إقليمي إزاء التمويل والمشاكل اللوجيستية التي تواجهها البلدان الصغيرة في تعاملها مع هذه المستودعات.

١٨٥- وأعرب ممثل آخر عن تأييده لاتباع نهج في إدارة المواد المستنفدة للأوزون يقوم على دورة حياة تلك المواد رغم اعترافه بالتحديات المالية المتمثلة في جمع هذه المواد وتدميرها وقال إن القيام بمشاريع إيضاحية في إطار الصندوق المتعدد الأطراف من شأنه أن يكون مفيداً في توليد المعلومات وتحديد فرص التمويل. وأضاف أن مجموعة متزايدة الاتساع من منهجيات الإثبات قد أخذت تصبح متاحة لسوق الكربون الطوعية وأنه ينبغي على البلدان أن تسعى إلى الحصول على أوسع مجموعة من مصادر التمويل الممكنة.

١٨٦- وأحاط الفريق العامل علماً بالموجز الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/6.

## باء - استعراض فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لتكنولوجيات تدمير المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٢/٢١)

١٨٧- قال الرئيس المشارك في تقديمه لهذا البند الفرعي إنه بموجب المقرر ٢/٢١ طُلب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم تقريراً عن التوافر التجاري والتقني للتكنولوجيات اللازمة لتدمير المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك التكنولوجيات التي رأى الفريق في تقريره عام ٢٠٠٢ بشأن تكنولوجيا التدمير أنها ذات قدرة عالية. وقد حدد الفريق في ذلك التقرير ما لا يقل عن ١٧٦ مرفقاً للتدمير تعمل في ٢٧ بلداً تستخدم طائفة من التكنولوجيات أوسع من التكنولوجيات الاثنيتي عشرة التي أوصى بها الفريق حتى الآن. وقد قيّم الفريق هو ولجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية التابعة له تلك التكنولوجيات الأخرى الخاصة بالتدمير على ضوء معايير الأداء التي استخدمتها البلدان التي تطبقها وعلى أساس المعايير التي وردت في تقرير فرقة العمل عام ٢٠٠٢. وعرض مجموعة شرائح مصورة تلخص التكنولوجيات الناشئة التي استعرضتها لجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية.

١٨٨- وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، طلب أحد الممثلين توضيحاً عن كيفية تشكيل فرقة عمل لاستعراض تكنولوجيا التدمير الجديدة وهل يمكن للحكومات اقتراح أخصائيين وطنيين للمشاركة فيها.

١٨٩- واقترح أحد الممثلين بأن تكنولوجيتي التدمير الناشئتين (تدمير المصادر المركزة بواسطة مفاعل مسامي والذي اقترحه ألمانيا، وتحويل مركبات الكربون الفلورية إلى مومترات الفينيل المعالجة بالفلور اقترحه استراليا) تشكلان عمليات وسيطة أكثر من كونها تكنولوجيا تدمير. وسأل الفريق عما إذا كان قد تم تقييم عمليات التدمير بقوس البلازما في السويد، وإذا كان الأمر كذلك فلماذا لم تتوافر معلومات في هذا الشأن. وطلب المزيد من المدخلات عن تقييم هذه التكنولوجيات الناشئة واتفق أيضاً على أنه سيكون من المفيد أن يستعرض الفريق قائمة عمليات التدمير المعتمدة وتقديم توصيات إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين.

١٩٠- ورداً على ذلك قال ممثل الفريق إنه يجري بحث جميع تكنولوجيات التدمير الناشئة عن طريق التعاقد مع متخصصين للحصول على المزيد من المعلومات لتقييم التكنولوجيات. وأضاف أن هذا ينطبق أيضاً على تكنولوجيا قوس البلازما لتدمير بروميد الميثيل. وسيُقدّم تقرير عن نتائج تقييم هذه التكنولوجيات إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية. وقال إن الفريق سينظم فرقة عمل جديدة تضم أعضاء من الفريق وأعضاءً يمكنهم تقديم خبراتهم الفنية إذا اقتضى الأمر في حالة عدم توافر هذه الخبرات لدى الفريق.

١٩١- وقدم عدد من الممثلين بعد ذلك ورقات غرفة اجتماع تتضمن مشاريع مقررات.

١٩٢- أعرب ممثل الاتحاد الأوروبي عن تأييده لاستراتيجيات الإدارة المتكاملة للنفايات، بما في ذلك مخططات مسؤولية المنتج بالنسبة إلى منتجي المواد المستنفدة للأوزون، وقال إن الاتحاد الأوروبي له تحفظات إزاء الصندوق المتعدد الأطراف أو المؤسسات العالمية الأخرى التي تنخرط بشكل مؤسسي في السوق الطوعية بغرض جمع أموال إضافية. وقال إن أسواق الكربون الطوعية لن تكون كافية لمعالجة مجموعة مصارف المواد المستنفدة للأوزون. وقدم مشروع مقرر مقترحاً بشأن الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون، وأوجز فقرات منطوقه. وقال إن من شأن مشروع المقرر أن يشجع الأطراف على معالجة مصارف المواد المستنفدة للأوزون في إطار مرفق البيئة العالمية عن طريق التماس التآزر مع استراتيجيات أوسع لإدارة المواد الكيميائية الخطرة، بما في ذلك الملوثات العضوية الثابتة، وعلى اتباع مخططات المسؤولية الموسعة، وأن يطلب من الفريق أن يقيم أداء تكنولوجيات التدمير التي تعتمد عليها الأطراف وتوافرها على المستويين التجاري والتقني، وأن يقدم توصيات إلى الفريق العامل في اجتماعه الحادي والثلاثين وأن يدرج المعلومات المستقاة من مشاريع التدمير الممولة عن طريق مصادر غير الصندوق المتعدد الأطراف في تقريره إلى الفريق العامل، الذي دعت إليه الفقرة ٧ من المقرر ٢/٢١، وأن يدعو الأطراف إلى مواصلة استقصاء الخيارات للإدارة الطويلة الأجل لمصارف المواد المستنفدة للأوزون.

١٩٣- فقدم ممثل استراليا ورقة غرفة اجتماع تقترح مشروع مقرر عن تنقيح قائمة تكنولوجيات التدمير المعتمدة. وقال إن الوقت ملائم لمطالبة الفريق باستعراض الكثير من تكنولوجيات التدمير الجديدة المتاحة وتقديم توصيات إلى الأطراف عما إذا كانت تستوفي معايير التدمير والتخلص. وأضاف أن تكنولوجيا تدمير بروميد الميثيل والتخلص منه ربما تكون قد تقدمت بما يكفي لكي يدرجها الفريق ضمن توصيات معتمدة.

١٩٤- وقدم ممثل نيجيريا ورقة غرفة اجتماع تقترح مشروع مقرر عن وضع معايير لتقييم مرافق التدمير لإدارة المواد المستنفدة للأوزون في نهاية دورة حياتها. وقال إن وضع مثل هذه المعايير من شأنه أن يغرس الثقة في القدرة على تدمير المواد المستنفدة للأوزون. وأضاف أن الفريق قد وضع مدونة ممارسات ضمن توجيهاته ولكنه لم يعد قائمة مرجعية بالمعايير المراد استيفاؤها. وقال إن المسألة تتسم بالاستعجال لأن الأطراف العاملة وغير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ تضع استراتيجيات لإدارة

مصارف المواد المستنفدة للأوزون، واقترح أن يبحث الفريق العامل نتائج الاستعراض في اجتماعه الحادي والثلاثين.

١٩٥- وأشار ممثل موريشيوس إلى ورقة غرفة اجتماع كان قد قدمها وتتضمن مشروع مقرر بشأن إدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون إدارة سليمة بيئياً. وأضاف إن مسألة البلدان المنتجة لأحجام منخفضة لم تناقش بالقدر الكافي فيما يتعلق بالتخلص من المواد المستنفدة للأوزون والخيارات المالية وأن هذه مسألة تثير قلق ١٢٠ بلداً. وبعد أن أشار إلى الشواغل العالمية إزاء التخفيف من تغير المناخ قال إن المواد المستنفدة للأوزون قادرة على توليد غازات الاحتباس الحراري. ونظراً لأن هذه المسألة تناقش من جانب شعب أخرى في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فقد اقترح مطالبة شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإجراء دراسة لضمان التدمير بأقل تكلفة ممكنة وبتحقيق أقصى الفوائد، وتجميع الكميات الصغيرة من المواد المستنفدة للأوزون في البلدان ذات الحجم المنخفض لتسهيل التدمير الفعال والسليم للمواد المستنفدة للأوزون، وذلك بالمشاركة مع وكالات منفذة أخرى تمثيلاً مع استنتاجات المشروع التجريبي في نيبال. واقترح أنه يمكن إتاحة التمويل ليس فقط من اللجنة التنفيذية ولكن أيضاً من مرفق البيئة العالمية. ويمكن أن تقدم شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد تقريراً عن هذا الموضوع إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

١٩٦- وبعد العروض والمناقشات، وافق الفريق العامل على إنشاء فريق اتصال تشارك في رئاسته السيدة آن غابرييل (أستراليا) والسيد خافيير أيرنستو كاماراغو كوبيوز (كولومبيا) لمواصلة النقاش حول هذه المسألة ومحاولة التوصل إلى اتفاق بشأن بنود مشروع المقرر.

١٩٧- وبعد مداوات فريق الاتصال، أفادت رئيسته المشاركة بأن الفريق قد ناقش القضايا التي أثارها مشاريع المقررات في مجموعتين: تلك المتعلقة بالإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون، في مشروع المقرر المقدمين من الاتحاد الأوروبي وموريشيوس، وتلك المتعلقة بتكنولوجيا التدمير، في مشاريع المقررات المقدمة من أستراليا، والاتحاد الأوروبي، ونيجيريا. وقالت إن الفريق أحرز تقدماً في مجموعتي القضايا ولكنه يلزم القيام بمزيد من العمل، خاصة بالنسبة للقضايا المتعلقة بتكنولوجيات التدمير. وقد وافق الفريق على أنه ينبغي إحالة جميع مشاريع المقررات إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لإجراء المزيد من المناقشة ولكنها توقعت أن تناقش الأطراف أيضاً مشروع مقررين إضافيين أعدهما الفريق وناقشهما فيما يتعلق بكل مجموعة من القضايا.

١٩٨- ووافق الفريق العامل على إحالة مشاريع المقررات المقدمة من أستراليا، والاتحاد الأوروبي، وموريشيوس، ونيجيريا مع مشروع المقرر الإضافيين لفريق الاتصال والواردة في المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيها.

## تاسعاً - معالجة المخزونات من المواد المستنفدة للأوزون من ناحية الامتثال (المقرر ١٨/١٧ والفقرة ١٣١ من تقرير الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف)

١٩٩ - أشار الرئيس المشارك، عند تقديمه لهذا البند، إلى أن الاجتماع الثامن عشر للأطراف قد بحث حالات أبلغت فيها الأطراف عن أن الفائض في إنتاج أو استهلاك المواد المستنفدة للأوزون حدث نتيجة مخزونات من هذه المواد لاستخدامات معفاة في سنوات قادمة. وفي الاجتماع التاسع والعشرين للفريق العامل اقترح الاتحاد الأوروبي مشروع مقرر بشأن هذه المسألة، ولكن لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأنه.

٢٠٠ - وقدم ممثل الاتحاد الأوروبي ورقة غرفة اجتماع تتضمن مشروع مقرر بشأن معالجة المخزونات من المواد المستنفدة للأوزون. وقال إن الأمانة قدمت ٢٩ حالة من ١٢ طرفاً تنطوي على أكثر من عشرة آلاف طن من المواد المستنفدة للأوزون، وأن مشروع المقرر يمكّن الأطراف من تحديد فائض الإنتاج والاستهلاك الذي يتم تخزينه بطريقة شفافة للتخلص النهائي منه في العام التالي. وعند ذلك لن تكون لجنة التنفيذ بحاجة إلى بحث الحالات المعتمدة. واقترح أن تقوم الأمانة بتبسيط واستكمال أدوات عرض البيانات المتعلقة بالمادة ٧ من بروتوكول مونتريال بالسماح بتحديد الكميات المخزونة ووجهتها النهائية وأن يكون لديها نظام معتمد ومبسط لعرض البيانات. وأعرب عن رأيه بأن مشروع المقرر يحقق الأهداف المتفق عليها في الاجتماع السابق ويقدم حلاً متوازناً وعملياً وشفافاً.

٢٠١ - وافق أحد الممثلين على أن هناك شيئاً من عدم الدقة في البروتوكول، وأن بعض القضايا التقنية والقانونية قد تحتاج إلى تفسير تعاهدي. بيد أنه قال بأن هناك حالات كثيرة من عدم الدقة في المعاهدات تحتاج إلى تفسير. ولقد كان عدم الدقة في البروتوكول قائماً وفسرته الأطراف على مدى ٢٠ عاماً، عملت خلالها الأطراف على التخلص التدريجي من ٩٧ بالمائة من حجم المواد المستنفدة للأوزون. وكان يتم الإبلاغ عن البيانات سنة بعد أخرى، وقامت الأمانة بتجميع المعلومات للأطراف وللجنة التنفيذ، وقامت الأطراف المعنية بتفسير إجراءاتها بوضوح. وقال إن من رأيه أنه ينبغي أن يترك للأطراف أن تطبق الممارسات التي ظلت قائمة لمدة ٢٠ سنة. وعلاوة على ذلك، فليس من الواضح ما هي المشكلة التي يقصد بالاقتراح أن يحلها. وفيما يتعلق بالأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التي تنتج مواداً مستنفدة للأوزون، فقد أثبتت بعض القضايا في لجنة التنفيذ وتم تسويتها. وقال إن من رأيه أن قضية التخزين لم تعد وثيقة الصلة بعد بالنسبة للامتثال ولا تستحق مزيداً من الاهتمام من قبل لجنة التنفيذ. واقترح العمل مع ممثل الاتحاد الأوروبي لتسوية أي شواغل بشأن هذا الأمر. واقترح ممثل آخر الانضمام إلى تلك المناقشات.

٢٠٢ - طلب ممثل آخر، يؤيد مشروع المقرر المقترح، توضيحاً بشأن تطبيقه على الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وتلك التي لا تعمل بموجبها. وعلى نحو ما أبلغت به لجنة الخيارات التقنية الطبية، فلا تزال توجد بعض المخزونات من المواد الصيدلانية المستنفدة للأوزون. وتساءل عن الكيفية التي سيتم بها معالجة تلك المخزونات من خلال مشروع المقرر المقترح. ففي البلدان التي تنتج مواداً

مستنفدة للأوزون، لا يمكن استخدام تلك المواد المقصود بها أن تكون عوامل تصنيع في سنوات معينة بسبب الأحوال الاقتصادية أو التصديرية، وسأل عن الكيفية التي ستعالج بها تلك المواد.

٢٠٣- واتفق الفريق العامل على أن تقوم الأطراف المهتمة بمناقشة القضية بشكل غير رسمي أثناء الفترة السابقة لانعقاد الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف. ويجال مشروع المقرر، كما هو وارد في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين للنظر فيه.

## عاشراً - المسائل الإضافية الناشئة عن التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

ألف -

### استخدام الهالونات في أبدان الطائرات

٢٠٤- قام الرئيس المشارك أولاً، بموجب هذا البند الفرعي، بتناول طلب الأطراف الوارد في المقرر ٧/٢١ بأن تحاط علماً بالقضايا المتصلة بالنظر في استخدامات الهالونات في أبدان الطائرات. وقال إن أعضاء لجنة الخيارات المعنية بالهالونات شاركوا في المناقشات مع المنظمة الدولية للطيران المدني وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، وأن هذه الهيئة ستنظر عن قريب في مقرر ذي صلة على النحو المذكور في التقرير المرحلي لعام ٢٠١٠ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وفي الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/2/Add.1. وحث العديد من الممثلين جميع الأطراف على ضمان أن يؤيد ممثلوهم لدى المنظمة الدولية للطيران المدني تعديل القرار المتعلق بالهالونات عندما يعرض للمناقشة في الدورة السابعة والثلاثين لجمعية المنظمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وذلك نظراً لأهمية ضمان أن يبدأ نفاذ ولاية استبدال الهالونات في أقرب فرصة ممكنة.

٢٠٥- أحاط الفريق العامل علماً بالمعلومات المقدمة وطلب إلى الفريق والأمانة مواصلة العمل مع المنظمة الدولية للطيران المدني.

باء -

### رئيس مشارك جديد لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

٢٠٦- أشار الرئيس المشارك، لدى تقديمه لهذا البند الفرعي، إلى أن السيد بونز بونز سيتخلى عن منصب الرئيس المشارك لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بنهاية عام ٢٠١٠. وقد أوصى الفريق بأن تنظر الأطراف في تعيين السيدة بيزانو لكي تحل محله. وقد عملت السيدة بيزانو رئيسة مشاركة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لعدد من السنوات وهي على دراية تامة بعمل الفريق. وستتخذ قرار نهائي في هذا الشأن في الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف.

٢٠٧- قدم ممثل كولومبيا ورقة غرفة اجتماعات تحتوي على مشروع مقرر بشأن التصديق على تعيين رئيس مشارك جديد للفريق. وأعرب عن تقديره لعمل السيد بونز بونز كرئيس مشارك للفريق وسلم بأهمية الدور الذي قام به على وجه الخصوص بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وأكد بأن الفريق اقترح أن تحل السيدة بيزانو محل السيد بونز بونز وامتدح عملها في لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل وخبرتها وكفاءتها. وأيد الكثير من الممثلين الآخرين هذا التعيين.

٢٠٨- أعرب أحد الممثلين عن تقديره للطريقة التي عين بها الفريق من أجل محل رئيسه المشارك- عن طريق تحديد الشروط الخاصة بالمنصب والبحث عن مرشح يتمتع بالخبرة المناسبة لتلك الشروط.

٢٠٩- وقال ممثل آخر بأن استمارات إشهار المصالح لم تستنسخ في التقرير الراهن للفريق وشجع الفريق على إدراجها في التقارير المستقبلية. وأشار ممثل للفريق إلى أن استمارات إشهار المصالح وضعت على موقع أمانة الأوزون على الإنترنت، وهو ما يتميز بإمكانية تحديثه بانتظام. وحث الممثلون على ضرورة أن تشتمل استمارات إشهار المصالح، سواء كانت على الإنترنت أو في تقارير الفريق، على معلومات تاريخية عن الإفصاح عن المصالح وإشارات واضحة للاجتماعات المتصلة بها ومعلومات عن تمويل الاجتماعات.

٢١٠- ووافق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

#### جيم - رئيس مشارك جديد لفريق تقييم الآثار البيئية

٢١١- قدم ممثل المملكة المتحدة ورقة غرفة اجتماعات تحتوي على مشروع مقرر بشأن التصديق على مرشح لمنصب الرئيس المشارك لفريق تقييم الآثار البيئية. ويتضمن مشروع المقرر الإعراب عن التقدير للسيد جان فان دير لوين على العمل الذي أداه وعلى دوره كرئيس مشارك للفريق منذ إنشائه، والتصديق على اختيار السيد نيجيل د. باول. واتفق الفريق العامل على أن يحيل مشروع المقرر إلى الأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين للنظر فيه.

#### حادي عشر - مسائل أخرى

#### ألف - بيانان من ممثلي الأرجنتين والمملكة المتحدة

٢١٢- ألفت ممثلة الأرجنتين البيان التالي بشأن وضع جزر فوكلاند (مالفيناس).<sup>(١)</sup>

”فيما يتعلق بالعرض الذي قدم في الجلسة العامة لهذا الاجتماع، وأثناء مناقشة مقترحات الولايات المتحدة الأمريكية، والمكسيك، وكندا، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، لشريحة تبين خريطة للعالم ظهرت فيها جزر مالفيناس بلون مختلف عن لون أراضي الأرجنتين، يعلن وفد الأرجنتين ما يلي:

”تشير حكومة الأرجنتين إلى أن جزر مالفيناس، وجورجيا الجنوبية، وجزر ساندوتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها جزء لا يتجزأ من الأراضي الوطنية لجمهورية الأرجنتين، وأن احتلالها غير المشروع من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية موضوع نزاع على السيادة بين البلدين، والذي اعترفت به مختلف المنظمات الدولية.

(١) يوجد نزاع بين حكومتَي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فولكلاند (مالفيناس).

”وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الصدد القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و٣١٦٠ (د-٢٨)، و٤٩/٣١، و٩/٣٧، و١٢/٣٨، و٦/٣٩، و٢١/٤٠، و٤٠/٤١، و١٩/٤٢، و٢٥/٤٣، التي اعترفت فيها بوجود نزاع على السيادة أشير إليه في إطار البند المعنون "مسألة جزر مالفيناس"، وحثت حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية على استئناف المفاوضات بهدف إيجاد حل سلمي ودائم في أقرب وقت ممكن. ومن جانبها، تحدثت اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار التابعة للأمم المتحدة مراراً في هذا الشأن، وآخرها في قرار اعتمد في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وبالمثل اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية إعلاناً جديداً عن هذه المسألة بمضمون مماثل في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

”ولهذا تعترض جمهورية الأرجنتين وترفض أي اقتراح يوحي بأن جزر مالفيناس، وجورجيا الجنوبية، وجزر ساندوتش الجنوبية كيانات منفصلة عن جمهورية الأرجنتين.“

٢١٣- وعقب ذلك البيان ألقى ممثل المملكة المتحدة البيان الوارد أدناه رداً عليه.

”أود أن ألقى بياناً مقتضباً للغاية رداً على التعليقات التي أبدت بشأن جزر فوكلاند من جانب مندوبة الأرجنتين الموقرة في ختام الجلسة العامة أمس.

”إن المملكة المتحدة ليس لديها أي شك في سيادتها على جزر فوكلاند والمناطق البحرية المحيطة.

”ومبدأ تقرير المصير، المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، يؤكد موقفنا بشأن السيادة على جزر فوكلاند. ورأينا هو أنه لا يمكن إجراء أي مفاوضات بشأن السيادة على جزر فوكلاند إلى أن يبين الوقت الذي يعلن فيه سكان جزر فوكلاند عن رغبتهم في هذا الشأن. فقد أوضح سكان الجزر مراراً أنهم لا يرغبون في فقدان السيادة البريطانية أو في الاستقلال.

”وأخيراً، أود أن أشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٩/٣١ الذي يشير إلى نزاع على السيادة على جزر فوكلاند. فالمملكة المتحدة لا تعترف بوجود نزاع وقد صوتت ضد القرار ٤٩/٣١ في عام ١٩٧٦.

”أشكركم جزيل الشكر سيادة الرئيس المشارك، وبذلك أختتم تعليقاتي.“

## باء - الحالة في هايتي

٢١٤- قدم ممثل غرينادا ورقة غرفة اجتماعات تحتوي على مشروع مقرر بشأن الحالة في هايتي. وقال إن ما حدث في أعقاب الزلزال الذي وقع في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ كانت له آثار اجتماعية-اقتصادية بعيدة المدى. لقد فقد أكثر من مليون نسمة بيوتهم ولا يزال الكثيرون منهم يعيشون في مخيمات ومآوي بديلة. وفي حين أن هايتي كانت تعمل جاهدة فيما سبق لكي تظل ممثلة لالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال، فإن لديها الآن حاجات أكثر إلحاحاً. لقد أضررت وحدة الأوزون الوطنية، وثمة حاجة إلى المساعدة في شتى المجالات. وطالب بإيلاء الاعتبار الواجب للحالة في هايتي وأن

تحدد الأطراف الكيفية التي قد تستطيع أن تساعد هايتي بها وأن تعمل وفقاً لذلك. وعقب تقديم عدد من الاقتراحات والمشاورات غير الرسمية فيما بين الأطراف المعنية تم إعداد مشروع مقرر منقح. ٢١٥- اتفق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر المنقح، بصورته الواردة في المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين للنظر فيه.

### جيم - ترفيع منصب الأمين التنفيذي لاتفاقية الأوزون

٢١٦- قام ممثل غرينادا، مشيراً إلى نجاح بروتوكول مونتريال، بإحاطة الاجتماع علماً بأن الأمناء التنفيذيين للعديد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى في مناصب ذات مستوى أعلى من منصب الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون. وتبعاً لذلك يقترح على الأطراف ترفيع منصب الأمين التنفيذي إلى مستوى الأمين العام المساعد من أجل تسوية المنصب مع مناصب الرؤساء الآخرين لأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المرموقة الأخرى. واقترح، أن يطلب إلى الأمانة أن تقدم معلومات عما لذلك من آثار مترتبة على الميزانية. وبناء على اقتراحه وافق الفريق العامل على تقديم الأمانة مع وثائق الميزانية للأطراف في اجتماعها الثاني والعشرين معلومات عن الإجراءات الإدارية اللازمة لتنفيذ هذا التعديل وآثاره المالية.

### ثاني عشر - اعتماد التقرير

٢١٧- اعتمد هذا التقرير بعد ظهر يوم الجمعة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠، على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثائق UNEP/OzL.Pro.WG.1/30/L.1 و L.1/Add.1 and L.1/Add.2. وقد كلفت أمانة الأوزون بمهمة وضع الصيغة النهائية للتقرير بعد اختتام الاجتماع.

### ثالث عشر - اختتام الاجتماع

٢١٨- وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن اختتام الاجتماع الثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال، في الساعة ١٨/٤٥ مساءً الجمعة، ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠.



## المرفق الأول

## مشاريع المقررات

اتفق الفريق العامل على أن يجيل إلى الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف مشاريع المقررات التالية.

## ألف - المقرر ٢٢/ [ ] : اختصاصات لإجراء تقييم للآلية المالية لبروتوكول مونتريال

إن اجتماع الأطراف يقرر:

- ١ - يوافق على الاختصاصات الخاصة بإجراء تقييم للآلية المالية لبروتوكول مونتريال الواردة في المرفق --- لهذا التقرير؛
- ٢ - يشكل فريقاً توجيهياً مؤلفاً من [ستة] أعضاء للإشراف على عملية التقييم واختيار خبير استشاري أو خبراء استشاريين لإجراء التقييم وللعمل كجهة اتصال للخبير الاستشاري أو الخبراء الاستشاريين أثناء عملية التقييم ولضمان تطبيق الاختصاصات بأسلم طريقة ممكنة؛
- ٣ - يختار الأعضاء [الستة] التالية أسماءهم للعمل في الفريق التوجيهي من بين الأطراف في بروتوكول مونتريال: [....، و....، و....، و....، و....]. ويتمتع الفريق المعين بتمثيل متكافئ من الأفراد المختارين من قبل الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ المادة ٥ من البروتوكول والأطراف غير العاملة بها؛
- ٤ - يطلب إلى أمانة الأوزون إكمال وضع الإجراءات الخاص باختيار الخبير الاستشاري أو الخبراء الاستشاريين المؤهلين الخارجيين والمستقلين. وتقوم الأمانة، على ضوء المقترحات المقدمة، بإعداد قائمة قصيرة بالعروض المؤهلة وتيسير استعراض المقترحات المناسبة بواسطة الفريق التوجيهي؛
- ٥ - يوجه الفريق التوجيهي بتنظيم اجتماعاته بمساعدة أمانة الأوزون واختيار تواريخ وأماكن اجتماعاته بقدر الإمكان بحيث تقترن باجتماعات الأوزون الأخرى، ليتسنى بالتالي تخفيض التكاليف ذات الصلة؛
- ٦ - يوافق على تخصيص ما يصل إلى [-- دولار] في ميزانية الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال لعام ٢٠١١ لتمويل التقييم، وخصم نفس المبلغ من المصادر الأخرى للصندوق الاستئماني؛
- ٧ - يكفل إتاحة التقرير النهائي وتوصيات الخبير الاستشاري أو الخبراء الاستشاريين للأطراف للنظر فيها في اجتماعها الرابع والعشرين.

## مرفق المقرر ٢٢ / [ ]

## اختصاصات لتقييم الآلية المالية لبروتوكول مونتريال

## ألف - الديباجة

١ - كثيراً ما لقيت الإنجازات التي حققتها الآلية المالية لبروتوكول مونتريال الاعتراف من المجتمع الدولي ولا شك أن الآلية تمثل ركيزة أساسية للبروتوكول وأموذجاً رائعاً للتعاون المتعدد الأطراف. وفي الواقع فإن الصندوق المتعدد الأطراف قد وافق بنهاية عام ٢٠٠٨ على مشاريع للتخلص التدريجي من استهلاك وإنتاج نحو ٤٧٨ ٠٠٠ طن بدالة استنفاد الأوزون من المواد المستنفدة للأوزون في البلدان النامية وقد تم التخلص مما يربو على ٨٥ في المائة من هذه الكمية. ونتيجة لتلك الأنشطة، تكاد تكون كافة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول في حالة امتثال لالتزاماتها بموجب البروتوكول، فيما تمكنت من القضاء على أغلبية استهلاكها وإنتاجها من المواد المستنفدة للأوزون باستثناء مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

٢ - وقد أنشئت الآلية المالية بموجب المادة ١٠ من بروتوكول مونتريال لتوفير التعاون المالي والتقني للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لتمكينها من الامتثال لتدابير الرقابة في البروتوكول. وقد اعترف الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول مونتريال بالحاجة إلى إجراء استعراض دوري لأداء الآلية المالية من أجل تأمين أقصى درجة من الفعالية في السعي نحو بلوغ أهداف بروتوكول مونتريال. فالآلية، والتي تشمل الصندوق المتعدد الأطراف، واللجنة التنفيذية، والأمانة، والوكالات المنفذة والثنائية، منذ إنشائها في عام ١٩٩١، خضعت للتقييم مرتين بواسطة الأطراف، في ١٩٩٤-١٩٩٥ و ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

٣ - ويعد عام ٢٠١٠ معلماً رئيسياً في تاريخ بروتوكول مونتريال وكذلك في تاريخ الآلية المالية نظراً إلى أن جميع ما تبقى من إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الكلورية فلورية والهالونات ورابع كلوريد الكربون تقريباً سيتم التخلص منها بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وعلى ضوء هذا الإنجاز الرئيسي، من المناسب بوجه خاص أن تلقى الأطراف في بروتوكول مونتريال نظرة على إنجازات الآلية المالية، وإلى التحديات التي واجهتها والكيفية التي تمت بها مواجهة تلك التحديات والدروس المستفادة منها، وذلك بهدف ضمان تأمين وضع ملائم للآلية يمكنها من مواجهة تحديات المستقبل بفعالية. وتشمل تلك التحديات التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وما تبقى من استهلاك بروميد الميثيل، وتنفيذ المشاريع التجريبية لتدمير المواد المستنفدة للأوزون، وقد تشمل أيضاً التحديات في المستقبل التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية، إذا ما قرر المجتمع الدولي إدراج هذه المركبات في إطار بروتوكول مونتريال.

## باء - الغرض

٤ - وعلى ضوء ما تقدم، وبالنظر إلى أنه مضت أكثر من خمس سنوات منذ إجراء التقييم الأخير، فقد قرر [الاجتماع الثاني والعشرون للأطراف] أنه من الملائم أن يتم إجراء تقييم واستعراض للآلية المالية بهدف كفاءة فعالية أدائها في تلبية احتياجات الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بها وفقاً للمادة ١٠ من البروتوكول. ويجب أن تركز الدراسة على الاختصاصات الحالية وأن يقوم بإجرائها خبيراً استشارياً مستقل وأن تكتمل الدراسة بحلول أيار/مايو ٢٠١٢ قبل وقت كافٍ لتمكين الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال من النظر فيها في اجتماعه الثاني والثلاثين.

## جيم - النطاق

٥ - ينبغي أن ينظر الخبير الاستشاري، لدى قيامه بهذه الدراسة، في النتائج وإطار السياسات العامة والهيكلة التنظيمي والدروس المستفادة المرتبطة بالآلية المالية وذلك على النحو التالي:

## (أ) نتائج الآلية المالية:

- ١' مدى مساهمة المشاريع الاستثمارية والمشاريع غير الاستثمارية الموافق عليها في إطار الصندوق المتعدد الأطراف في التخلص التدريجي التام من المواد المستنفدة للأوزون في بلدان الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وفقاً لأهداف الامتثال المرسومة في بروتوكول مونتريال؛
- ٢' مجموع التخفيضات في المواد المستنفدة للأوزون بالأطنان المحسوبة بدالة استنفاد الأوزون وبالأطنان المترية الناتجة عن أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف؛
- ٣' [مجموع تخفيضات [وإدخال] غازات الاحتباس الحراري بمكافئات ثاني أكسيد الكربون، الناتجة عن أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف وقدرات الإنتاج التي تم تركيبها]؛
- ٤' المقارنة بين المخطط له في التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون وما تحقق إنجازها في التخلص من المواد المستنفدة للأوزون؛
- ٥' المقارنة بين فعالية التكاليف المخطط لها للمشاريع وفعالية التكاليف المحققة؛
- ٦' [المقارنة بين التكاليف الإضافية الموافق عليها والتكاليف الفعلية [الإضافية] لنماذج مختارة من المشاريع التي أكتمل تنفيذها]؛
- ٧' المقارنة بين الزمن المخطط له لتنفيذ المشروع والزمن الذي تحقق فيه التنفيذ؛
- ٨' [تعيين أي نتائج عرضية لأنشطة الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المنافع البيئية المشتركة، لا تتصل مباشرة بتخفيض المواد المستنفدة للأوزون [أو غازات الاحتباس الحراري]]؛

٩' كفاءة ما تم توفيره من بناء القدرات وتعزيز المؤسسات والمساعدة في الامتثال؛

١٠' [مقارنة البدائل الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يتعلق بتأثيراتها البيئية المذكورة في الفقرة ١١ من المقرر ٦/١٩]؛

(ب) السياسات والإجراءات:

١' فعالية وكفاءة الإجراءات والممارسات الخاصة بوضع واعتماد المشاريع في إطار الصندوق المتعدد الأطراف؛

٢' تماسك وفعالية عملية استعراض المشاريع؛

٣' كفاية عملية تخطيط وتنفيذ المشاريع والأنشطة لضمان الامتثال؛

٤' فعالية وكفاءة إجراءات وممارسات الرصد والإبلاغ؛

٥' كفاية الآليات الداخلية للتقييم والتحقق من أجل رصد وتأكيد النتائج، بما في ذلك تحليل قواعد البيانات القائمة؛

٦' مدى تطوير السياسات والإجراءات وتحسينها بناءً على الخبرات والظروف ذات الصلة؛

(ج) الهيكل التنظيمي:

١' كفاية وفعالية [تقسيم العمل بين] اللجنة التنفيذية، والأمانة، ووظيفة التقييم، وأمانة الخزانة، والوكالات المنفذة والثنائية؛

٢' كفاية وفعالية التفاعل بين اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف واجتماع الأطراف والهيئات الفرعية ذات الصلة؛

٣' استعراض دور الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والتوجيهات التي تقدمها في تطوير المشاريع وعملية التنفيذ؛

٤' كفاية وفعالية التوقيت بين الاجتماعات والمواعيد النهائية لتقديم التقارير والمواعيد النهائية للإبلاغ؛

(د) الوكالات المنفذة المتعددة الأطراف والثنائية:

١' دراسة آليات المساءلة المطبقة على الوكالات؛

٢' تحديد أي اختناقات أو ثغرات أو تداخلات في أداء الوكالات؛

٣' كفاية نظام التكلفة الإدارية؛

## (هـ) مسائل أخرى:

- '١' مراجعة توزيع التمويل فيما بين أقاليم الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وكذلك بين البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والبلدان ذات الاستهلاك غير المنخفض؛
- '٢' تحديد بلدان منشأ التكنولوجيات والمدخلات ذات الصلة (المواد الكيميائية وقطع الغيار ونحو ذلك) المقدمة عن طريق عينة مُثَلَّة للمشاريع الاستثمارية وبحث احتمال اعتماد الشركات المستفيدة في تلك البلدان على استمرار عمل هذه التكنولوجيات؛
- '٣' استعراض تكاليف الخبر الاستشاري المحلي والدولي وتكاليف التكنولوجيا في عينة مُثَلَّة من المشاريع الاستثمارية والمشاريع غير الاستثمارية وحصص تلك التكاليف بالنسبة لمجموع تكاليف المشروع؛
- '٤' نسبة التكاليف الإدارية، بما في ذلك الأمانة من مجموع الموارد؛
- '٥' الخبرة في نقل التكنولوجيا ومدى فعالية ذلك؛

## (و) الدروس المستفادة:

- '١' الدروس المستفادة بالنظر إلى التحديات المستقبلية أمام بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف؛
- '٢' الدروس المستفادة للمؤسسات والاتفاقات البيئية الدولية الأخرى.

## [دال - شكل وعرض الدراسة

- ٦ - تعرض الدراسة باستخدام تصميم عملي سهل الاستعمال والقراءة وينبغي أن تشمل على موجز شامل لصناع السياسات [نحو ٣٠ صفحة] وفهرس مفصل يتبعه متن الدراسة ومرفقاتها.]

## هاء - النتائج والتوصيات

- ٧ - يقوم الخبر الاستشاري (الخبراء الاستشاريون)، لدى إجراء الدراسة، بتحديد مواطن القوة والضعف والفرص والأخطار المرتبطة بالآلية المالية، ويتقدم (يتقدمون)، إذا أمكن، بتوصيات تقترح التحسينات الممكنة.

## واو - مصادر المعلومات

- ٨ - يطلب من أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، وأمانة الأوزون واللجنة التنفيذية والوكالات المنفذة والوكالات الثنائية وأمين الخزانة ومكاتب الأوزون والبلدان المتلقية والشركات، أن تتعاون مع الخبر الاستشاري (الخبراء الاستشاريون) لتقديم جميع المعلومات الضرورية. وينبغي أن يأخذ التقييم بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة لاجتماعات الأطراف واللجنة التنفيذية.

٩ - وينبغي أن يجري الخبر الاستشاري (الخبراء الاستشاريون) مشاورات واسعة النطاق مع الأشخاص ذوي الصلة ومع المؤسسات وغيرها من مصادر المعلومات ذات الصلة التي تعتبر مفيدة.

### زاي - الإطار الزمني والمعالم البارزة

١٠ - يقدم الجدول التالي إطاراً زمنياً مقترحاً ومعالم رئيسية للدراسة:

موافقة اجتماع الأطراف على الاختصاصات	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠
قيام اجتماع الأطراف باختيار فريق توجيهي	
وضع الصيغة النهائية لإجراء اختيار الخبر الاستشاري (خبراء استشاريين) خارجيين ومستقلين مؤهلين	كانون الثاني/يناير ٢٠١١
قيام أمانة الأوزون بتحليل العروض وتقديم التوصيات إلى الفريق التوجيهي	آذار/مارس ٢٠١١
اختيار الفريق للخبر الاستشاري المستقل	
منح العقد	نيسان/أبريل ٢٠١١
الخبر الاستشاري (الخبراء الاستشاريون) يجتمع (بجتماعين) بالفريق التوجيهي لمناقشة طرائق الدراسة وتفصيلها	
استعراض منتصف المدة: تقديم المشروع الأولي من التقرير إلى الفريق التوجيهي واستعراض الفريق التوجيهي للتقرير	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١
تقديم مشروع التقرير النهائي إلى الفريق التوجيهي واستعراض الفريق التوجيهي لمشروع التقرير النهائي	شباط/فبراير ٢٠١٢
تقديم مشروع التقرير النهائي إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني والثلاثين	أيار/مايو ٢٠١٢
تقديم التقرير النهائي إلى الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف	أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

باء - المقرر ٢٢/ [ ]: اختصاصات دراسة تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ

بروتوكول مونتريال للفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٤

إن اجتماع الأطراف يقرر،

إذ يشير إلى المقررات الصادرة بشأن الاختصاصات السابقة للدراسات المتعلقة بتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال،

وإذ يشير أيضاً إلى المقررات الصادرة بشأن التجديدات السابقة لموارد الصندوق المتعدد الأطراف،

١ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يعد تقريراً لتقديمه إلى الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف، وأن يقدمه عن طريق الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين، لتمكين الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف من البت بشأن المستوى الملائم لتحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٤؛

٢ - أن يضع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، عند إعداد التقرير المشار إليه في الفقرة السابقة، ضمن جملة أمور، ما يلي:

(أ) جميع تدابير الرقابة والمقررات ذات الصلة، التي وافقت عليها الأطراف في بروتوكول مونتريال واللجنة التنفيذية، وخصوصاً ما يتعلق منها بالاحتياجات الخاصة بالبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والمنخفض للغاية والمقررات التي وافق عليها الاجتماع الثاني والعشرون للأطراف واللجنة التنفيذية في اجتماعيها الحادي والستين والثاني والستين، من حيث أن تلك المقررات سوف تستلزم مصروفات من جانب الصندوق المتعدد الأطراف أثناء الفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٤؛

(ب) الحاجة إلى تخصيص موارد لتمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال من المحافظة على الامتثال للمواد ٢ ألف - ٢ هاء، و ٢ زاي، و ٢ طاء من البروتوكول؛

(ج) الحاجة إلى تخصيص موارد لتمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من تلبية التزامات الامتثال المنصوص عليها في المادتين ٢ واو و ٢ حاء من البروتوكول خلال العامين ٢٠١٣ و ٢٠١٥؛

(د) القواعد والمبادئ التوجيهية التي تتفق عليها اللجنة التنفيذية في جميع اجتماعاتها، وذلك حتى اجتماعها الثاني والستين، لتحديد أهلية المشاريع الاستثمارية للتمويل، والمشاريع غير الاستثمارية، بما في ذلك مشاريع التعزيز المؤسسي وتدابير مكافحة الاتجار غير المشروع وخطط التخلص التدريجي القطاعية أو الوطنية، وتشمل خطط إدارة التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وتدابير إدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون ومشاريع تدمير المواد المستنفدة للأوزون [والنظر في تصور محتمل للامتثال بخصوص مركبات الكربون الهيدرو فلورية]؛

(هـ) ما يرجح أن يكون للسوق الدولية وتدابير الرقابة على المواد المستنفدة للأوزون وأنشطة التخلص التدريجي القطرية من تأثير في عرض وطلب المواد المستنفدة للأوزون، والآثار المصاحبة على أسعار المواد المستنفدة للأوزون، وما ينتج عن ذلك من تكاليف إضافية بالنسبة للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة قيد الاستعراض؛

٣ - أن يقوم الفريق، لدى إعداد التقرير المشار إليه أعلاه، بإجراء مشاورات واسعة مع جميع الأشخاص ذوي الصلة والمؤسسات وغيرها من مصادر المعلومات المهمة التي تعتبر مفيدة؛

٤ - أن يسعى الفريق جاهداً إلى إكمال التقرير المشار إليه أعلاه في وقت يمكنه من توزيعه على جميع الأطراف قبل شهرين من الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية؛

٥ - أن يقدم الفريق أرقاماً إشارية للفترتين ٢٠١٥ - ٢٠١٧ و ٢٠١٨ - ٢٠٢٠ وذلك من أجل توفير معلومات لدعم تحقيق مستوى مستقر وكاف من التمويل [على أن تستكمل قبل الوصول إلى الأرقام النهائية الخاصة بالفترتين المذكورتين]؛

٦ - [أن يقوم الفريق بتقديم أرقام إشارية للموارد التي ستكون ضرورية لتمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من الوفاء بالتزاماتها المحتملة في الامتثال الواردة في مقترحات التعديل المقدمة في ٢٠١٠ لينظر فيها الاجتماع الثاني والعشرون للأطراف]؛

٧ - [أن يقوم الفريق بتقديم أرقام إشارية للتمويل الإضافي للترويج لبدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي، مع مراعاة مقتضيات الصحة والسلامة].

**جيم - [المقرر ٢٢/ ] : التخلص التدريجي من مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ (HFC-23) كمنتج ثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ (HCFC-22)**  
إن اجتماع الأطراف يقرر،

إذ يشير إلى المقرر ١٠/١٦ الذي يعترف بأهمية بروتوكول مونتريال، ويلاحظ أن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HFCs) ومركبات الكربون البيرو فلورية (PFCs) تعد من بدائل المواد المستنفدة لطبقة الأوزون التي يمكن أن يكون لها تأثير كبير على النظام المناخي،

وإذ يأخذ علماً مع التقدير بالتقرير الخاص الذي أعده فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، بعنوان "حماية طبقة الأوزون والنظام المناخي العالمي: القضايا المتصلة بمركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون البيرو فلورية"،

وإذ يشير إلى المقرر ١٨/١٢ الذي طلب بمقتضاه من أمانة الأوزون تيسير المشاورات بين فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي والمنظمات ذات الصلة للاستفادة من الأعمال التي تقوم بها تلك المنظمات، بما في ذلك الأعمال المتصلة بمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢،

وإذ يشير أيضاً إلى التقرير الذي أعده فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تنفيذاً للمقرر ١٨/١٢، وخصوصاً الفصل الخاص بدور آلية التنمية النظيفة فيما يتصل بانبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ كمنتج ثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢،

وإذ يدرك أن الأطراف غير العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال ملزمة بتجميد إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول ٢٠٠٤ وبالتخلص من استهلاك تلك المركبات بحلول سنة ٢٠٣٠ وأن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ملزمة بتجميد إنتاجها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بحلول سنة ٢٠١٦ والتخلص من إنتاجها بحلول سنة ٢٠٤٠،



وإذ يدرك علاقة مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ الفريدة بمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ الخاضع للرقابة، نظراً لأن إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ يؤدي إلى انبعاث مادة الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ كمنتج ثانوي، وأن إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ لاستخدامه كمواد أساسية في إنتاج مواد كيميائية أخرى من المتوقع، بموجب بروتوكول مونتريال، أن يستمر إلى ما بعد التخلص من الإنتاج المخصص للاستخدامات الخاضعة للرقابة،

وإذ يدرك أيضاً فرصة تيسير نهج بيئي مسؤول بالنسبة لإدارة إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ لاستخدامه كمواد أساسية في إنتاج مواد كيميائية أخرى وكذلك للاستخدامات الخاضعة للرقابة،

وإذ يعترف بأن انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ يغطيها بروتوكول كيوتو المرفق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وأن الإجراءات المتخذة بموجب هذا المقرر ليس المقصود منها التأثير على هذه التغطية،

وإذ يؤكد على الآثار التي يمكن أن تترتب على مشروعات آلية التنمية النظيفة بالنسبة لمرافق إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري - ٢٢ وعلى أن قيمة سندات آلية التنمية النظيفة قد تتجاوز تكلفة التخفيف من انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ بخمسين مرة،

وإذ يعترف بالحاجة إلى اتخاذ إجراء عاجل للتعامل مع انبعاثات مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ المنتج ثانوياً لتجنب آثارها على النظام المناخي، وخصوصاً في ضوء قرب أجل إجراءات الرقابة المقرر لها أول كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ في التعديل الخاص بمركب الكربون الهيدروفلوري،

١ - يطلب من اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال استعراض وتحديث المعلومات المقدمة في تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف<sup>(٢)</sup> بشأن مرافق إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ الكائنة لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، بما في ذلك المعلومات الخاصة بمواقع هذه المرافق، وطاقاتها الإنتاجية، والطاقة الإنتاجية لكل خط منفرد من خطوط الإنتاج، وما إذا كانت خطوط إنتاج لها مشروعات جارية بموجب آلية التنمية النظيفة للحد من إنتاج مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ أو تدميره، وكذلك التواريخ النهائية لهذه المشروعات؛

٢ - يطلب أيضاً إلى اللجنة التنفيذية أن تعرض نتائج الدراسة المشار إليها في الفقرة السابقة على الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين؛

٣ - يطلب من اللجنة التنفيذية وضع تقديرات للتكاليف الإضافية، بما في ذلك التكاليف الرأسمالية، والتكاليف التشغيلية المرتبطة بجمع وتدمير مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ المنتج

الثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ في مرافق الإنتاج الكائنة لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

٤ - يطلب من اللجنة التنفيذية أن تقوم في اجتماعها الرابع والستين بصياغة مبادئ توجيهية لتمويل مشروعات جمع وتدمير مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢، بما في ذلك إنتاجه لاستخدامه كمواد أساسية في إنتاج مواد كيميائية أخرى؛

٥ - يطلب من اللجنة التنفيذية أيضاً، كمسألة عاجلة، تيسير صياغة وتنفيذ مشروعات للتخلص من مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ بالنسبة لمرافق أو خطوط الإنتاج التي لا تجمع سندات لخفض الانبعاثات بموجب آلية التنمية النظيفة؛

٦ - يطلب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يُجري، بالتشاور مع فريق التقييم العلمي، دراسة للتكاليف المحتملة والمنافع البيئية المترتبة على تنفيذ تدابير الرقابة على مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢ بواسطة مرافق أو خطوط الإنتاج، مع استبعاد التكاليف والمنافع المترتبة على المشروعات الحالية لآلية التنمية النظيفة عندما ينطبق ذلك، وإعداد تقرير قبل ستين يوماً من الاجتماع الواحد والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، وذلك لمساعدة الأطراف في النظر في المسائل المتصلة بانبعثات مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي من إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوروفلوري - ٢٢.

دال - المقرر ٢٢/ [ ]: المبادئ التوجيهية المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

إن اجتماع الأطراف يقرر:

١ - أن يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقيم:

(أ) إلى أي مدى يمكن أن تساعد المبادئ التوجيهية الخاصة بالتمويل بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي أقرتها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال في اجتماعها الستين في اختيار وتمويل بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لدى البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، باستخدام تصنيف قدرات إحداث الاحترار العالمي التي قدمها الفريق في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٠؛

(ب) كميات وأنواع مركبات الكربون الهيدروكلورية التي من المحتمل أن يتم إدخالها كبديل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وفي أي القطاعات، وذلك لقلّة البدائل ذات القدرات المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي أو عدم كفاية التمويل لاتخاذ بدائل ذات قدرات منخفضة على إحداث احترار عالمي، مع مراعاة المتطلبات البيئية ومتطلبات الصحة والأمان؛

٢ - يطلب أيضاً إلى الفريق أن يقدم تقريراً بشأن نتائج التحليل الذي أجراه، إلى الفريق العامل المفتوح العضوية للنظر فيه أثناء اجتماعه الحادي والثلاثين.

هاء - المقرر ٢٢/ [ ]: تأكيد وضع مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية السابقة المزج في البوليوولات كمواضع خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال  
إن اجتماع الأطراف يقرر:

إذ يلاحظ أن كميات كبيرة من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية محضرة ومزوجة في البوليوولات كخلائط، وتستخدم بعد ذلك في تصنيع رغاوي البولي يوريثان،

وإذ يقر بالحاجة الملحة إلى توضيح وضع البوليوولات السابقة المزج باعتبارها خليط يحتوي على مواد خاضعة للرقابة، بالنظر إلى أهمية تحديد خطوط الأساس لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بشكل دقيق في بلدان الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال وأهمية التخلص التدريجي التام من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في قطاع رغاوي البولي يوريثان للائتمثال للجدول الزمني المنقح للتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وفقاً لمقرر الأطراف ٦/١٩،

وإذ يشير إلى تعريف المواد الخاضعة للرقابة الوارد في الفقرة ٤ من المادة ١ من بروتوكول مونتريال وفي المقررات السابقة الصادرة عن اجتماعات الأطراف فيما يتعلق بتعريف المواد الخاضعة للرقابة وتصنيفها وتحديد المقررات ١٢/١ ألف و١٠/١٢ و٧/١٤،

وإذ يضع في اعتباره المبادئ التوجيهية التقنية الصادرة عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المصطلحات الخاصة بأنواع البوليوريثان ورغاوي البولي يوريثان،

١ - يؤكد أن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية السابقة المزج أو المخلوطة بالبوليوولات تُعد مواد خاضعة للرقابة على نحو ما هو معرف في الفقرة ٤ من المادة ١ من بروتوكول مونتريال وبالتالي تكون خاضعة للجدول الزمني المتفق عليها من قبل الأطراف للتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛

٢ - يحث الأطراف على توخي الدقة في تسجيل إنتاجها واستهلاكها ووارداها وصادراتها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الممزوجة في البوليوولات وتقديم التقارير عنها وفقاً للمادة ٧ من بروتوكول مونتريال وذلك اعتباراً من عام ٢٠٠٩ فصاعداً، ومن قبل ذلك إن أمكن؛

٣ - يطلب إلى أمانة الأوزون أن تعدل استمارات الإبلاغ عن البيانات المقدمة بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال لكي تسمح بجمع وتسجيل البيانات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية السابقة المزج بالبوليوولات بصورة دقيقة ومنفصلة؛

٤ - يوصي اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بأن تعامل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية السابقة المزج بالبوليوولات نفس معاملة مركبات

الكربون الهيدروكلورية فلورية الموجودة في أي شكل آخر لأغراض التخلص والأهلية للمساعدات التقنية والمالية بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥.

## واو - المقرر ٢٢/ [ ] : استخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن

إن اجتماع الأطراف يقرر،

[إذ يأخذ علماء، وفقاً لتقييم لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل التابعة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، بإمكانية تحقيق تخفيض [يتراوح بين ١٨ و ٢٧ في المائة] من الاستهلاك العالمي من بروميد الميثيل في استخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن وذلك باستبدال [قراءة ٩٣٧-١ ٩٤٢-١ طناً من] بروميد الميثيل المستخدم في الفئات الأربعة الرئيسية من هذه الاستخدامات بالتكنولوجيات المتاحة في الوقت الراهن،

وإذ يُذكر بالمقرر ١١/١٠، الذي يطلب من الأطراف أن تقدم إلى أمانة الأوزون قائمة باللوائح التي تحوّل استخدام بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، وبالمقرر ١٣/١١، الذي يطلب من الأطراف أن تستعرض لوائحها الوطنية بغية إزالة أي شرط يقضي باستخدام بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن في الحالات التي توجد فيها بدائل مقبولة تقنياً واقتصادياً،

وإذ يأخذ علماء بالاستنتاج الذي توصل إليه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ومفاده أن التعريفات التي وضعتها الأطراف لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن [في المقررين ٥/٧ و ١٢/١١] لا تطبق بانتظام في بعض المجالات، مما يؤدي إلى تصنيف كميات كبيرة من بروميد الميثيل المستخدم في التربة قبل الزراعة تصنف بصورة غير ملائمة على أنها استخدمت لأغراض الحجر الزراعي،

وإذ يُذكر الأطراف بالتزامها بالإبلاغ عن البيانات السنوية عن استهلاك بروميد الميثيل لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن بموجب المادة ٧ من البروتوكول وبأن تقوم بإنشاء وتنفيذ نظام لترخيص المتاجرة في بروميد الميثيل، بما في ذلك بروميد الميثيل المستخدم لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، بموجب المادة ٤ [حسبما هو مذكور في المقرر ١٠/٢١]،

وإذ يذكر الأطراف أيضاً بمهامها المتبقية المتفق عليها في المقررين ٦/٢٠ و ١٠/٢١، لا سيما وضع وتقديم استراتيجيات وطنية لتخفيض استخدام بروميد الميثيل في تدابير الصحة النباتية و/أو لتخفيض الانبعاثات،

١ - يطلب من الأطراف [المستوردة والمصدرة على حد سواء] أن تستعرض لوائحها الوطنية الخاصة بالصحة والصحة النباتية والبيئية والمتعلقة بالمنتجات المخزونة التي تحوّل استخدام بروميد الميثيل وذلك بغية السماح باستخدام معالجات وطرائق بديلة توفر مستوى ملائماً من حماية الصحة النباتية، وتتسق مع المعايير والمبادئ التوجيهية المنصوص عليها بموجب الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، [ولاسيما البدائل التي حددها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي]، [وأن تتجنب فرض أي التزام بمعالجة أي شحنة بروميد الميثيل سواء قبل الشحن أو عند الوصول]؛

[٢ - بحث الأطراف على أن لا تصنف ضمن استخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن سوى الاستخدامات المتسقة مع تعاريف الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن التي وافقت عليها الأطراف في المقررين ٥/٧ و ١١/١٢؛]

[٣ - يطلب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنته الخاصة بالخيارات التقنية لبروميد الميثيل، بالتشاور مع الخبراء الآخرين المناسبين ومع أمانة الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، أن تقدم إلى الفريق العامل المفتوح العضوية تقريراً لينظر فيه في اجتماعه الحادي والثلاثين يتضمن:

(أ) تقييماً، حسبما هو مشار إليه في الفقرة ٣ (٤) من المقرر ١٠/٢١، يطبق المنهجية المقدمة من [فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنته الخاصة بالخيارات التقنية لبروميد الميثيل] [في المرفق بهذا المقرر] بشأن:

١' الحدوى التقنية والاقتصادية لبدائل المعالجات بروميد الميثيل للأخشاب المنشورة ومواد تعبئة الأخشاب والحبوب والمواد الغذائية الشبيهة بها والجدوع الخشبية والبدائل لاستخدامات معالجة التربة قبل الزراعة التي تعتبر في عداد تدابير الحجر الزراعي؛

٢' تأثير تطبيق البدائل المشار إليها في الفقرة الفرعية السابقة؛

٣' تأثير تقييد كمية الإنتاج والاستهلاك من بروميد الميثيل لكافة استخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن؛

(ب) [تستكمل لمعالجة الشواغل لدى الأطراف الأخرى]؛

[٤ - يطلب إلى جميع الأطراف أن تقوم بتجميع أفضل البيانات الممكنة عن القطاعات التي يُستخدم فيها بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن وأن تقدم تلك البيانات إلى أمانة الأوزون في موعد أقصاه كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛

[٥ - يطلب من أمانة الأوزون أن تستعرض اكتمال وتناسق التقارير المقدمة بموجب المادة ٧ وغيرها من البيانات التي تقدمها الأطراف استجابة لمقررات سابقة لاجتماع الأطراف بشأن إنتاج بروميد الميثيل واستهلاكه واستخداماته لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لعام ٢٠٠٥ وما بعده، وأن تطلب من الأطراف المعنية تقديم معلومات إضافية أو إيضاحات حسب الاقتضاء.]

زاي: المقرر ٢٢/ [ ]: الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون

إن اجتماع الأطراف يقرر،

إذ يؤكد وجود فرصة في الأجل القصير تنتهي في العام ٢٠٢٠ لتحقيق منافع للأوزون والمناخ بالتصدي لإدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها،

وإذ يشير إلى أن المقرر ٢/٢١، يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، بناءً على نتائج مشاريع التدمير والمعلومات المتاحة الأخرى، أن يقترح على الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين عناصر مخصصة لمساعدة الأطراف على اختلاف أحجامها وتنوع نفايتها

لتطوير نهج استراتيجية وطنية و/أو إقليمية للتخلص السليم بيئياً من مصارف المواد المستنفدة للأوزون الموجودة في بلدانها و/أو أقاليمها،

وإذ يشير إلى أن المقرر ٢/٢١ يطلب أيضاً إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يستعرض تكنولوجيات التدمير التي جرى تعيينها في تقريره لعام ٢٠٠٢ باعتبارها واعدة للغاية وأي تكنولوجيات أخرى وأن يقدم تقريراً عن تلك التكنولوجيات وعن مدى توافرها تجارياً وتقنياً،

وإذ يلاحظ أنه، بالإضافة لمشاريع التدمير التجريبية الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، توجد فرص لتمويل إدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون من مصادر من القطاعين الخاص والعام من قبيل مرفق البيئة العالمية وأسواق الكربون الطوعية، وأن التجديد الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية سيوفر مزيداً من الفرص لتمويل إدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون،

١ - يشجع الأطراف على معالجة مصارف المواد المستنفدة للأوزون في إطار مرفق البيئة العالمية وذلك بالتماس أوجه التأزر مع الاستراتيجيات الأوسع لإدارة المواد الكيميائية الخطرة، بما في ذلك الملوثات العضوية الثابتة، من خلال الأنشطة مثل عمليات الجرد على الصعيد الوطني لأحجام مصارف المواد المستنفدة للأوزون وأنواعها ومواقعها وتطوير أطر تشريعية واستراتيجيات للإدارة السليمة للنفايات، من جمعها إلى تدميرها، والتماس أوجه التأزر متى ما أمكن ذلك مع إدارة المواد الكيميائية الخطرة الأخرى؛

٢ - وفي سياق العمل الذي ترتبه الفقرة ١ أعلاه، يشجع الأطراف وأصحاب المصلحة ذوي الصلة مواصلة خطط المسؤولية الممتدة، التي يصير منتج وموردو المنتجات أو المواد مسؤولين عن إدارتها حتى نهاية دورة حياتها، ويبحثون الخيارات الأخرى لتوفير الحوافز لجمع وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون؛

٣ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي استعراض قائمة تكنولوجيات التدمير التي تأخذ بها الأطراف، مع مراعاة التكنولوجيات الناشئة التي ورد تحديدها في تقريره المرحلي عام ٢٠١٠، وأي تطورات أخرى في هذا القطاع، وتوفير تقييم لأداء تلك التكنولوجيات وتوافرها تجارياً وتقنياً، مع تقديم التوصيات المناسبة إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين؛

٤ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يراعي أنه إلى جانب مشروعات التدمير التجريبية التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف، هناك مشروعات لإدارة مصارف المواد المستنفدة لطبقة الأوزون التي تمول من مصادر خاصة وعامة، مثل مرفق البيئة العالمية وأسواق الكربون الطوعية، وإدراج المعلومات المستقاة من هذه المشروعات في تقريره إلى الفريق العامل المفتوح العضوية وذلك بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٢/٢١؛

٥ - يدعو الأطراف والوكالات مواصلة استكشاف خيارات إضافية لإدارة طويلة الأجل لمصارف المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، بما في ذلك مدى توافرها وكذا جوانب التأزر بينها وبين التمويل المناخي والكيميائي.

## حاء - المقرر ٢٢/ [ ] : تنقيح قائمة تكنولوجيات التدمير المعتمدة

إن اجتماع الأطراف يقرر،

إذ يشير إلى المقرر ٩/١٥ بشأن اعتماد تكنولوجيات التدمير والمرفق الثاني بتقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف الذي يورد قائمة بعمليات التدمير المعتمدة حسب المصدر وطريقة التدمير،

وإذ يُذكر بأن الفقرة (ج) من المقرر ٥/٧ والفقرة ٧ من المقرر ١٣/١١ تحثان الأطراف على اعتماد تكنولوجيات الاسترجاع وإعادة التدوير لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن من بروميد الميثيل، بالقدر الممكن تكنولوجياً واقتصادياً، ريثما تتوافر بدائل أخرى،

وإذ يشير أيضاً إلى أن الفقرة ٦ من المقرر ٦/٢٠ طلبت من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم، في تقريره لاجتماع الأطراف عن فرص إحداث تغييرات في استخدام بروميد الميثيل أو انبعاثاته لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، قائمة بالتكنولوجيات المتاحة لاسترجاع بروميد الميثيل لتتنظر فيها الأطراف،

وإذ يأخذ علماً بأن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تمكن، في تقريره للاجتماع الحادي والعشرين للأطراف، من تقديم قائمة بأمثلة لوحدة التجميع التجاري العاملة في عدة بلدان،

وإذ يأخذ علماً كذلك بأن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي قدم أيضاً إفادات عن عدد من التكنولوجيات المستجدة لتدمير المواد المستنفدة للأوزون تستكمل تلك التي أُفيد عنها من قبل،

١ - يطلب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية ذات الصلة، بالتشاور مع الخبراء الآخرين المعنيين، أن يوصي الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين بالنظر فيما يلي:

(أ) الكفاءة الملائمة لتدمير واسترجاع بروميد الميثيل وأي مادة أخرى سبق ورودها في المرفق الثاني بتقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف؛

(ب) أية تكنولوجيات تدمير أخرى ذات كفاءة في التدمير والاسترجاع يوصي بها الفريق وفقاً للفقرة الفرعية السابقة أو سبق أن أوصى بها الفريق؛

٢ - يدعو الأشخاص المهتمين إلى تزويد الأمانة، بحلول ١ شباط/فبراير ٢٠١١، بالبيانات اللازمة للتوصية التي سيتقدم بها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تبعاً للفقرة ١ أعلاه.

طاء - المقرر ٢٢/ [ ]: وضع معايير لتقييم مرافق التدمير لإدارة المواد المستنفدة للأوزون في نهاية دورة حياتها

إن اجتماع الأطراف يقرر:

إذ يشير إلى الأعمال التي قام بها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وفرق العمل التابعة له في تقييم تكنولوجيات التدمير الحالية والناشئة وعرض توصيات بشأن قائمة تكنولوجيات التدمير المعتمدة، كما طُلب في المقرر ١٥/١٦،

وإذ يلاحظ مع التقدير تنظيم الندوة الخاصة بالإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون، ومحتوى تلك الندوة التي عُقدت تنفيذاً للمقرر ٢/٢١،

وإذ يُقر بأن أحد المواضيع الهامة في الندوة كان ضرورة ضمان التدمير المناسب للمواد المستنفدة للأوزون المستعادة من المنتجات والمعدات في نهاية دورة حياتها، واتباع معايير متسقة في تناول وتدمير المواد المستنفدة للأوزون لما يحققه ذلك من زيادة الثقة في قدرات التدمير في عدد من مناطق العالم، بما في ذلك لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال،

١ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عقد فرقة عمل تتكوّن من أعضاء من ذوي المعرفة والدراية المناسبين والمقدرة على وضع المعايير لتناول وتدمير المواد المستنفدة للأوزون في مرافق التدمير التي تستخدم عمليات مدرجة بالفعل في قائمة عمليات التدمير المعتمدة؛

٢ - يطلب إلى فرقة العمل استعراض تقنيات التدمير غير المدرجة في القائمة الحالية لعملية التدمير المعتمدة والتقنيات الناشئة التي تنصّد لتحديات محددة تفرضها عمليات الاستعادة والتدمير في نهاية دورة حياة تلك المواد، وتقديم تقرير عنها؛

٣ - يطلب إلى فرقة العمل أيضاً عرض توصيات على الأطراف، حسب الاقتضاء، بشأن التكنولوجيات الناشئة المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه من أجل إدراجها مُستقبلاً في قائمة عمليات التدمير المعتمدة؛

٤ - يطلب إلى فرقة العمل تحديد معايير تُطبّق في تقييم ملاءمة استعمال مرافق التدمير التي يتم تحديدها من أجل تناول وتدمير المواد المستنفدة للأوزون، وتقديم تقرير عنها؛

٥ - يطلب إلى فرقة العمل تقديم توجيهات بشأن ما إذا كان من الواجب إدخال المعايير المشار إليها في الفقرة السابقة، في الفرع ٣-١ من دليل بروتوكول مونتريال أو في موضع آخر؛

٦ - يطلب إلى فرقة العمل تقديم تقريرها إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.



## ياء - المقرر ٢٢/ [ ] : الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون

إن اجتماع الأطراف يقرر،

١ - يطلب من شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، عملاً بنتائج المشروع التحريبي في نيبال، إجراء دراسة فيما يتعلق بمصارف المواد المستنفدة للأوزون في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من أجل:

(أ) تأمين التدمير بأقصى فائدة من حيث التكلفة؛

(ب) جمع الكميات الصغيرة من المواد المستنفدة للأوزون الموجودة في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض لتسهيل تدميرها الفعال والسليم؛

٢ - يطلب من شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد أيضاً تقديم تقرير إلى الفريق العامل في اجتماعه الحادي والثلاثين عن نتائج تحليلها، بعد إجراء المشاورات اللازمة مع بلدان الربط الشبكي ذات الصلة؛

## كاف - المقرر ٢٢/ [ ] : تكنولوجيات التدمير فيما يتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون

إن اجتماع الأطراف يقرر:

[إذ يشير إلى عمل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وفرق العمل المرتبطة به لتقدير تكنولوجيات التدمير القائمة والناشئة وتقديم توصيات بقائمة تكنولوجيات التدمير المعتمدة، على النحو الذي طلبه المقرر ١٥/١٦،

إذ يحيط علماً مع التقدير بتنظيم ومضمون الحلقة الدراسية عن الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون، المعقودة عملاً بالمقرر ٢/٢١،

وإذ يعترف بأن أحد المواضيع الرئيسية للحلقة الدراسية كان عن ضرورة تأمين التدمير الملائم للمواد المستنفدة للأوزون المسترجعة من منتجات ومعدات في نهاية دورة حياتها، وأن وضع معايير متسقة لتداول وتدمير المواد المستنفدة للأوزون من شأنه أن يسهم في زيادة الثقة في قدرات التدمير في عدد من مناطق العالم، بما في ذلك في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال،]

[إذ يستذكر المقرر ٩/١٥ بشأن اعتماد تكنولوجيات التدمير والمرفق الثاني بتقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف الذي يورد قائمة بعمليات التدمير المعتمدة حسب المصدر وطريقة التدمير،

وإذ يُذكر بأن الفقرة (ج) من المقرر ٥/٧ والفقرة ٧ من المقرر ١٣/١١ تحثان الأطراف على اعتماد تكنولوجيات الاسترجاع وإعادة التدوير لاستخدامات الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن من بروميد الميثيل، بالقدر الممكن تكنولوجياً واقتصادياً، ريثما تتوافر بدائل أخرى،

وإذ يستذكر أيضاً أن الفقرة ٦ من المقرر ٦/٢٠ طلبت من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم، في تقريره لاجتماع الأطراف عن فرص إحداث تغييرات في استخدام بروميد الميثيل أو انبعاثاته لأغراض الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن، قائمة بالتكنولوجيات المتاحة لاسترجاع بروميد الميثيل لتنظر فيها الأطراف،

وإذ يأخذ علماً بأن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تمكن، في تقريره للاجتماع الحادي والعشرين للأطراف، من تقديم قائمة بأمثلة لوحدات التجميع التجاري العاملة في عدة بلدان، وإذ يأخذ علماً كذلك بأن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي قدم أيضاً إفادات عن عدد من التكنولوجيات المستجدة لتدمير المواد المستنفدة للأوزون تستكمل تلك التي أُفيد عنها من قبل،<sup>(٣)</sup>

١ - يطلب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية ذات الصلة، بالتشاور مع الخبراء الآخرين المعنيين، أن يوصي الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين بالنظر فيما يلي:

(أ) الكفاءة الملائمة [لتدمير] [واسترجاع] [إزالة] بروميد الميثيل واستكمال كفاءة التدمير و[الاسترجاع] [الإزالة] إذا طلب لأي مادة أخرى سبق ورودها في المرفق الثاني بتقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف؛

(ب) التكنولوجيا الناشئة المحددة في التقرير المحلي لعام ٢٠١٠ وأي تطورات أخرى في هذا القطاع، بما في ذلك أي تكنولوجيات تلي الكفاءة الموصى بها [للاسترجاع] [الإزالة] لبروميد الميثيل وفق ما هو محدد في الفقرة ١ (أ) أعلاه؛

(ج) المعايير التي ينبغي تطبيقها عند تقييم ملاءمة استخدام مرافق التدمير المحددة لمناولة وتدمير المواد المستنفدة للأوزون وذلك بهدف إمكانية إدراجها في دليل بروتوكول مونتريال؛

٢ - يدعو الأشخاص المهتمين إلى تزويد الأمانة، بحلول ١ شباط/فبراير ٢٠١١، بالبيانات اللازمة للتوصية التي سيتقدم بها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تبعاً للفقرة ١ أعلاه.

## لام - المقرر ٢٢/ [ ] : الإدارة السليمة بيئياً لمصارف المواد المستنفدة للأوزون

إن اجتماع الأطراف يقرر:

[إذ يؤكد وجود فرصة للأجل القصير تنتهي في العام ٢٠٢٠ لتحقيق منافع للأوزون والمناخ بالتصدي لإدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها،

وإذ يشير إلى أن المقرر ٢/٢١ يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، بناءً على نتائج مشاريع التدمير والمعلومات المتاحة الأخرى، أن يقترح على الفريق العامل المفتوح العضوية في

(٣) مقترح مقدم من استراليا.

اجتماعه الحادي والثلاثين عناصر مخصصة لمساعدة الأطراف على اختلاف أحجامها وتنوع نفاياتها لتطوير نهج استراتيجية وطنية و/أو إقليمية للتخلص السليم بيئياً من مصارف المواد المستنفدة للأوزون الموجودة في بلدانها و/أو أقاليمها،

وإذ يلاحظ أنه، بالإضافة لمشاريع التدمير التجريبية الممولة من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، توجد فرص لتمويل إدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون من مصادر من القطاعين الخاص والعام من قبيل مرفق البيئة العالمية وأسواق الكربون الطوعية، وأن التجديد الخامس لموارد مرفق البيئة العالمية، على وجه التحديد، سيوفر مزيداً من الفرص لتمويل إدارة وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون،

[ ١ - ] يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف مواصلة جهودها للتوسع في المشروعات الفعالة من حيث التكلفة لتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون أثناء تجديدها القادم لموارد الصندوق [ يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف تزويد الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بالتمويل اللازم من الصندوق المتعدد الأطراف لإدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون بصورة كاملة]، عن طريق أنشطة من قبيل إجراء جرد وطني لحجم مصارف المواد المستنفدة للأوزون ونوعها ومكانها، ووضع أطر تشريعية واستراتيجيات للإدارة السليمة للنفايات، بدءاً من الجمع إلى التدمير؛

[ ٢ - ] يشجع الأطراف على [تناول] [التماس] [استطلاع] فرص الحصول على التمويل من أجل [جمع و] [إدارة] مصارف المواد المستنفدة للأوزون في إطار مرفق البيئة العالمية [ووكالات أخرى] وذلك بالتماس التآزر [مع البرامج الفعالة من حيث الطاقة] واستراتيجيات أوسع لإدارة المواد الكيميائية الخطرة، بما في ذلك الملوثات العضوية الثابتة [ يطلب من اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف تزويد الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بالتمويل اللازم من الصندوق لإدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون بصورة كاملة]، من خلال أنشطة مثل الاضطلاع بعمليات جرد على الصعيد الوطني لأحجام مصارف المواد المستنفدة للأوزون وأنواعها ومواقعها، ووضع أطر تشريعية واستراتيجيات للإدارة السليمة للنفايات، من جمعها إلى تدميرها؛ دون استبعاد إمكانية مطالبة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بمواصلة جهودها بشأن التوسع في المشاريع الفعالة من حيث التكلفة لتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون أثناء التجديد القادم للموارد؛

٣ - يشجع الأطراف وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، في سياق العمل المطلوب بموجب الفقرة ١ أعلاه، على بحث خطط المسؤولية الممتدة، والتي يكون منتج ومستورد المنتج أو المواد مسؤولين عن إدارتها حتى نهاية دورة حياتها، والنظر في الخيارات الأخرى لتوفير الحوافز لجمع وتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون؛

٤ - [يشجع] [الأطراف] [المؤسسات] لبحث الوصول إلى أسواق الكربون الطوعية لتدمير المواد المستنفدة للأوزون وتقاسم خبراتها مع الآخرين [خاصة فيما يتعلق بتكاليف النقل العالية من مصارف المواد المستنفدة للأوزون حتى تصل إلى مرافق التدمير]؛

٥ - يشجع [الأطراف على العمل مع] أسواق الكربون الطوعية [لتغيير الشروط الحالية للسماح بتدمير مصارف المواد المستنفدة للأوزون على المستوى الدولي] [ومواصلة بحث تسجيل تدمير المواد المستنفدة للأوزون على المستوى الدولي]؛

٦ - يشجع الأطراف على النظر في تدابير لتدمير [مصارف مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] [الملوثة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لا يمكن إعادة استخدامها] عند إعداد خطط لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية [مع العلم بأنه يمكن تصميم التدابير لاستكمال خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية دون الحصول على موارد إضافية من الصندوق المتعدد الأطراف]؛

٧ - [يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بحث تمويل مشاريع تدمير مجددة من حيث التكلفة خلال فترة التجديد القادمة]؛

٨ - [يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف وضع معايير في اجتماعها السادس والستين للمكونات والعناصر التي ينبغي أن تكون جزءاً من استراتيجيات وطنية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون في الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال، ومستويات التمويل المطلوب لوضع مثل هذه الاستراتيجيات] [دون الإخلال بمصدر التمويل اللازم لهذه الاستراتيجيات]؛

٩ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يراعي أنه إلى جانب مشروعات التدمير التجريبية التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف، هناك مشروعات أخرى لإدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون تمول من مصادر أخرى خاصة وعامة، مثل مرفق البيئة العالمية وأسواق الكربون الطوعية، وأن يدرج المعلومات المستقاة من هذه المشروعات، بما في ذلك كيفية الوصول إلى أسواق الكربون الطوعية، في تقريره إلى الفريق العامل المفتوح العضوية بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٢/٢١؛

[٩ مكرر - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي رصد التطورات في أسواق الكربون الطوعية وتقديم تقارير [بصورة مرحلية] إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والثلاثين وتقدير استقرار هذه الأسواق، وإمكانية التنبؤ بها [وسلامتها البيئية] والقدرة على توفير تدفق مستدام للموارد على المشروعات الجديدة لتدمير المواد المستنفدة للأوزون]؛

١٠ - [يطلب إلى [برنامج الأمم المتحدة للبيئة] اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف]، عملاً بنتائج المشروع التجريبي في نيبال، إجراء دراسة فيما يتعلق بمصارف المواد المستنفدة للأوزون في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من أجل:

(أ) تأمين التدمير بأقصى فائدة من حيث التكلفة؛

(ب) جمع الكميات الصغيرة من المواد المستنفدة للأوزون الموجودة في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض لتسهيل تدميرها الفعال والسليم؛

١١ - [يطلب أيضاً إلى [برنامج الأمم المتحدة للبيئة] اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف تقديم تقرير إلى الفريق العامل في اجتماعه الحادي والثلاثين عن نتائج تحليلها، بعد إجراء المشاورات اللازمة مع بلدان الربط الشبكي ذات الصلة؛]

١٢ - يدعو الأطراف والوكالات لمواصلة استكشاف خيارات إضافية للإدارة طويلة الأجل لمصارف المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك مدى توافر تمويل للجوانب المتعلقة بالمناخ والمواد الكيميائية وأوجه التآزر بينها.]

### ميم - المقرر ٢٢/ [ ] : معاملة مخزونات المواد المستنفدة للأوزون

إن اجتماع الأطراف يقرر:

إذ يشير أنه في المقرر ١٧/١٨ طُلبَ إلى الأمانة أن تحتفظ بسجل موحد بالحالات التي أوضحت فيها الأطراف أن سبب تجاوزها لإنتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون في عام معين جاء نتيجة للإنتاج أو الاستيراد في ذلك العام لمواد مستنفدة للأوزون كانت مخزونة لأغراض محددة لاستعمالها في عام مقبل،

وإذ يشير إلى أن الأمانة طُلبَ إليها كذلك إدراج ذلك السجل في الوثائق التي تُعد لكل اجتماع من اجتماعات لجنة التنفيذ، بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال، وذلك لأغراض المعلوماتية فقط، وإدراجه كذلك في تقرير الأمانة عن البيانات التي تقدمها الأطراف وفقاً للمادة ٧ من البروتوكول،

وإذ يلاحظ أن الأمانة قد أبلغت عن ٢٩ حالة منذ عام ١٩٩٩ تمس ١٢ طرفاً تجاوزت المستوى المسموح به من الإنتاج أو الاستهلاك من مادة معينة مستنفدة للأوزون في عام معين، وأوضحت أن تجاوزها للإنتاج أو الاستهلاك نتج عن واحد من السيناريوهات المذكورة أعلاه،

١ - أن تقوم الأطراف عند إبلاغها بالبيانات بموجب المادة ٧ من البروتوكول، بتحديد أي تجاوز للإنتاج أو الاستهلاك يكون قد حدث نتيجة لإنتاج مادة مستنفدة للأوزون خلال العام المبلغ عنه وكانت مخزونة:

(أ) لتدميرها محلياً أو لتصديرها لأجل تدميرها في عام مقبل؛

(ب) لاستعمالها كمادة وسيطة محلياً أو لتصديرها لاستخدامها لهذا الغرض في عام مقبل؛

(ج) لتصديرها لتلبية احتياجات محلية لبلدان نامية في عام مقبل؛

٢ - أن يطلب إلى الأطراف التي أبلغت عن حالات تشملها الفقرة ١ عاليه أن تحدد لكل حالة، عند إبلاغ البيانات بموجب المادة ٧ من البروتوكول، الاستعمال النهائي للمواد المستنفدة للأوزون المخزونة ومتى حدث ذلك؛

٣ - تذكير جميع الأطراف بالإبلاغ عن إنتاج جميع المواد المستنفدة للأوزون، سواء كان ذلك مقصوداً أو غير مقصود، وذلك للمساعدة في حساب إنتاجها واستهلاكها بموجب المادة ٣ من البروتوكول؛

٤ - أن يطلب إلى الأمانة، من خلال التشاور مع لجنة التنفيذ، استكمال واستعراض استثمارات ووسائل إبلاغ البيانات طبقاً للمادة ٧ من البروتوكول لكي ينظر في ذلك الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف بهدف مساعدة اجتماع الأطراف على:

(أ) وضع إطار إبلاغي يفسر المخزونات المحددة ذات الصلة بالحالات المدرجة في الفقرة ١ أعلاه؛

(ب) ضمان أن يسمح إطار الإبلاغ الناتج عن هذا الجهد بتتبع خط سير تلك المخزونات ومدى توافقها مع استعمالها المقصودة في السنوات المقبلة؛

(ج) تبسيط واستكمال وسائل الإبلاغ مع مراعاة جميع الاستعمالات المحتملة لتلك المواد وأي اقتراحات ممكنة من جانب الأطراف؛

٥ - أن يطلب إلى الأمانة أن تحيل إلى نظر لجنة التنفيذ أي حالة:

(أ) تجاوز في الإنتاج أو الاستهلاك لا تشمله السيناريوهات المدرجة في الفقرة ١ أعلاه؛

(ب) لم يبلغ فيها عن الاستخدام النهائي للمواد المستنفدة للأوزون المخزونة خلال العام التالي للعام الذي تم الإبلاغ عن أنها إنتاج مخزون؛

(ج) لم تستخدم فيها المواد المستنفدة للأوزون المخزونة في أحد الاستخدامات المدرجة في الفقرة ١ أعلاه خلال العام التالي للعام الذي أبلغ فيها عن أنها إنتاج مخزون.

نون - المقرر ٢٢/ [ ]: إقرار تعيين رئيسة مشاركة جديدة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

إن اجتماع الأطراف يقرر:

١ - أن يشكر السيد خوسيه بونز بونز (جمهورية فنزويلا البوليفارية) على جهوده الكبيرة والتميزة لصالح بروتوكول مونتريال بوصفه رئيساً مشاركاً لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي؛

٢ - أن يقر اختيار السيدة مارتا بيزانو (كولومبيا) رئيسة مشاركة جديدة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

سين - المقرر ٢٢/ [ ]: التصديق على تعيين رئيس جديد لفريق تقييم الآثار البيئية

إن اجتماع الأطراف يقرر:

١ - يتقدم بالشكر للبروفيسور جان سي فان دير لون (هولندا)، الذي عمل رئيساً مشاركاً لفريق تقييم الآثار البيئية منذ إنشائه، وذلك على دأبه الطويل على الجهود المميزة التي بذلها في بروتوكول مونتريال؛

٢ - يصدق على تعيين السيد نيغيل دي بول (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية) رئيساً مشاركاً جديداً لفريق تقييم الآثار البيئية.

## عين - المقرر ٢٢/ [ ]: الحالة في هايتي

إن اجتماع الأطراف يقرر:

إذ يلاحظ مع التقدير جهود حكومة هايتي والتزامها بالامتثال المتواصل لبروتوكول مونتريال،  
وإذ يقرّ بالصعوبات الاستثنائية التي تواجهها هايتي حالياً نتيجة للزلزال المدّمر الذي وقع في  
١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ بقوة ٧,٢ درجة، والذي أثر تأثيراً ضاراً بالرفاه الاقتصادي والاجتماعي  
لشعب هايتي،

وإذ يتفهم التزام هايتي بالوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالتخلص التدريجي من المواد المستنفدة  
للأوزون بموجب بروتوكول مونتريال وتعديلاته،

١ - يحثّ جميع الأطراف على مساعدة هايتي عن طريق مراقبة صادرات المواد المستنفدة  
للأوزون والتكنولوجيات التي تعتمد على المواد المستنفدة للأوزون إلى هايتي، عن طريق مراقبة التجارة  
وفقاً للمقرر ٩/١٠ للاجتماع العاشر للأطراف وسائر المقررات ذات الصلة؛

٢ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال،  
لدى النظر في مقترحات المشاريع لهايتي، أن تأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة لهايتي والصعوبات  
الخاصة الناتجة عن تلك الظروف فيما يتعلق بالتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية  
فلورية، بما في ذلك على وجه الخصوص تعجيل التخلص التدريجي من مركبات الكربون  
الهيدروكلورية فلورية وفقاً لمتطلبات بروتوكول مونتريال؛

٣ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية كفالة تقديم مساعدة مناسبة إلى هايتي في مجالات الدعم  
المؤسسي وبناء القدرات وجمع البيانات ومراقبة ورصد التجارة في المواد المستنفدة للأوزون، إلى جانب  
أي مساعدات أخرى قد تراها ضرورية؛

٤ - يطلب أيضاً إلى اللجنة التنفيذية كفالة تقديم المساعدة المناسبة في وضع استراتيجية  
لتحقيق إعادة تنظيم وحدة الأوزون الوطنية في هايتي ومواصلة جهودها في إبلاغ أمانة الأوزون  
بالبيانات المطلوبة عن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون وفقاً لمتطلبات بروتوكول مونتريال؛

٥ - أن تنظر لجنة التنفيذ بموجب إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في جميع  
القرارات بشأن هايتي على ضوء الصعوبات التي تواجهها هايتي نتيجة للزلزال.